السنة الرابعة والستون ـ عدد 3268 — 7 جمادى الثانية 1395 (18 يونيه 1975)

المملكة المغربية

الجريدة الرسمية

ثمن النسخة : 1,50 درهم ـ ثمن النسخة عن السنوات الفارطة : 2,25 درهم ـ يرسل الجدول السنوي مجانا الى المشتركين

الاشتراك			الخارج	ان جميع الارساليات تكون باسم المحاسب المتصرف بالمطبعة الرسمية	ثمن الاعلانات
	لسنة	لستة أشهر	تضاف الى التعاريف المشار اليها قبالته صوائر الارسال المحددة في التشريع البريدي المعمول به ، فيما يخص توجيه الجريدة الى الخارج عبر الطريق العادية أو الجوية.	التليفون : 24-250 و 25-250	1,35 درهم للسطر المحتوى على 26 حرفا (قرار رقم 399.66 بتاريخ 24 صفر 1386 موافق 14 يونيه 1966)
المغرب	60 درهما	35 درهما		حساب الشيك البريدي رقم 16-101 بالرباط	يطلب الاشتراك من ادارة المطبعة الرسمية الرباط ـ شالة
					لتغيير العنوان ، يرسل مبلغ 0,25 درهم مع غلاف يشتمل على العنوانين القديم والجديد

ان الاعلانات القضائية والقانونية وكذا الرسوم والاجراءات والعقود المقرر نشرها واعطاؤها صبغة رسمية ، يتحتم صدورها بالجريدة الرسمية. ويجب أن تصل النصوص يوم الخميس على ابعد تقدير كي يتأتى نشرها في عدد يوم الاربعاء من الاسبوع الموالي.

فهرست

صحيفة

نصوص عامة

الاتفاق الخاص بتيسير انتقال الادوات السمعية البصرية والمطبوعات والاجهزة الفنية ذات الطابع التربوي والثقافي والعلمي.

ظهير شريف رقم 1.74.432 بتاريخ 29 شوال 1394 (14 نونبر 1974) بنشر الاتفاق الخاص بتيسير انتقال الادوات السمعية البصرية والمطبوعات والاجهزة الفنية ذات الطابع التربوي والثقافي والعلمي والمصادق عليه من طرف مجلس الجامعة العربية بالقاهرة يوم 27 ذي الحجة 1388 (16 مارس 1969) 1679

الجمرك. ـ تغيير القائمة العامة للمنتوجات.

قرار لوزير المالية رقم 515.75 بتاريخ 10 ربيع الاول 1395 (24 مارس 1975) بتغيير القائمة الجمركية العامة للمنتوجات 1681

تغيير مقدار الاداء الجمركي المطبق عند استيراد بعض المنتوجات.

قرار لوزير المالية رقم 516.75 بتاريخ 10 ربيع الاول 1395 (24 مارس 1975) بتغيير مقدار الاداء الجمركي المطبق عند استيراد بعض المنتوجات 1682

البنك الوطني للانماء الاقتصادي. ـ اصدار سندات للصندوق.

قرار لوزير المالية رقم 571.75 بتاريخ 26 ربيع الثاني 1395 (8 مايو 1975) بتعيين شروط وكيفيات اصدار البنك الوطني للانماء الاقتصادي سندات للصندوق تستفيد من ضمان الدولة 1682

الاسمنت. ـ أثمان البيع.

قرار للوزير الاول رقم 613.75 بتاريخ 8 جمادى الاولى 1395 (20 مايو 1975) بتحديد أثمان بيع الاسمنت في مختلف مراحل التسويق 1683

نصوص خاصة

اقليم فاس. ـ نزع ملكية قطع أرضية.

مرسوم رقم 2.75.277 بتاريخ 21 جمادى الاولى 1395 (2 يونيه 1975) بالاعلان أنه من المصلحة العمومية تدعيم الردم فيما بين النقطتين الكيلومتريتين 100 + 22 و 400 + 22 من خط السكة الحديدية الذاهب من فاس الى وجدة وبنزع ملكية القطع الارضية اللازمة لهذا الغرض (اقليم فاس) 1684

اقليم وجدة. ـ نزع ملكية قطع أرضية.

مرسوم رقم 2.75.278 بتاريخ 21 جمادى الاولى 1395 (2 يونيه 1975) بالاعلان أنه من المصلحة العمومية بناء الطريق الواقعة فيما بين النقطتين الكيلومتريتين 100 + 942.58 و 11 + 597.56 من المسلك الثلاثي رقم 5306 الذاهب من بركان الى تفوغالت عبر زكزل وبنزع ملكية القطع الارضية اللازمة لهذا الغرض (اقليم وجدة) 1684

اقليم تطوان. ـ نزع ملكية قطع أرضية.

مرسوم رقم 2.75.279 بتاريخ 21 جمادى الاولى 1395 (2 يونيه 1975) بالاعلان أنه من المصلحة العمومية تصحيح مخطط الطريق الرئيسية رقم 2 الذاهبة من الرباط الى طنجة فيما بين النقطتين الكيلومتريتين 603 + 196 و 236 + 197 وبنزع ملكية القطع الارضية اللازمة لهذا الغرض (اقليم تطوان) 1685

تعيين آمرين مساعدين بالدفع.

قرار لكاتب الدولة لدى الوزير الاول المكلف بالتعاون الوطني والصناعة التقليدية رقم 579.75 بتاريخ 17 ربيع الاول 1395 (31 مارس 1975) بتعيين آمرين مساعدين بالدفع ونوابهم 1685

قرار لوزير التعليم الابتدائي والثانوي رقم 576.75 بتاريخ 30 ربيع الثاني 1395 (12 مايو 1975) بتعيين آمر مساعد بالدفع ونوابه 1686

التفويض في الامضاء

قرار لوزير التعمير والسكنى والسياحة والمحافظة على البيئة الطبيعية رقم 520.75 بتاريخ 18 ربيع الاول 1395 (فاتح أبريل 1975) بالتفويض في الامضاء 1687

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

قرار لوزير التعمير والسكنى والسياحة والمحافظة على البيئة الطبيعية رقم 521.75 بتاريخ 18 ربيع الاول 1395 (فاتح أبريل 1975) بالتفويض فى الامضاء 1687

قرار لوزير التعمير والسكنى والسياحة والمحافظة على البيئة الطبيعية رقم 522.75 بتاريخ 18 ربيع الاول 1395 (فاتح أبريل 1975) بالتفويض فى الامضاء 1688

قرار لوزير التعمير والسكنى والسياحة والمحافظة على البيئة الطبيعية رقم 523.75 بتاريخ 18 ربيع الاول 1395 (فاتح أبريل 1975) بالتفويض فى الامضاء 1688

قرار لوزير التعمير والسكنى والسياحة والمحافظة على البيئة الطبيعية رقم 525.75 بتاريخ 18 ربيع الاول 1395 (فاتح أبريل 1975) بالتفويض فى الامضاء 1688

قرار لوزير التعمير والسكنى والسياحة والمحافظة على البيئة الطبيعية رقم 526.75 بتاريخ 18 ربيع الاول 1395 (فاتح أبريل 1975) بالتفويض فى الامضاء 1689

قرار لوزير التعمير والسكنى والسياحة والمحافظة على البيئة الطبيعية رقم 527.75 بتاريخ 18 ربيع الاول 1395 (فاتح أبريل 1975) بالتفويض فى الامضاء 1689

قرار لوزير التعمير والسكنى والسياحة والمحافظة على البيئة الطبيعية رقم 528.75 بتاريخ 18 ربيع الاول 1395 (فاتح أبريل 1975) بالتفويض فى الامضاء 1689

قرار لوزير التعمير والسكنى والسياحة والمحافظة على البيئة الطبيعية رقم 529.75 بتاريخ 18 ربيع الاول 1395 (فاتح أبريل 1975) بالتفويض فى الامضاء 1690

قرار لوزير التعمير والسكنى والسياحة والمحافظة على البيئة الطبيعية رقم 530.75 بتاريخ 18 ربيع الاول 1395 (فاتح أبريل 1975) بالتفويض فى الامضاء 1690

قرار لوزير التعمير والسكنى والسياحة والمحافظة على البيئة الطبيعية رقم 531.75 بتاريخ 18 ربيع الاول 1395 (فاتح أبريل 1975) بالتفويض فى الامضاء 1690

قرار لوزير التعمير والسكنى والسياحة والمحافظة على البيئة الطبيعية رقم 532.75 بتاريخ 18 ربيع الاول 1395 (فاتح أبريل 1975) بالتفويض فى الامضاء 1691

قرار لوزير التعمير والسكنى والسياحة والمحافظة على البيئة الطبيعية رقم 533.75 بتاريخ 18 ربيع الاول 1395 (فاتح أبريل 1975) بالتفويض فى الامضاء 1691

قرار لوزير التعمير والسكنى والسياحة والمحافظة على البيئة الطبيعية رقم 534.75 بتاريخ 18 ربيع الاول 1395 (فاتح أبريل 1975) بالتفويض فى الامضاء 1691

قرار لوزير التعمير والسكنى والسياحة والمحافظة على البيئة الطبيعية رقم 524.75 بتاريخ 21 ربيع الاول 1395 (4 أبريل 1975) بالتفويض فى الامضاء 1692

قرار لوزير الدولة المكلف بالشؤون الثقافية رقم 504.75 بتاريخ 9 صفر 1395 (21 أبريل 1975) بالتفويض فى الامضاء 1692

قرار لكاتب الدولة لدى الوزير الاول المكلف بالتخطيط والتنمية الجهوية رقم 536.75 بتاريخ 17 ربيع الثانى 1395 (29 أبريل 1975) بالتفويض فى الامضاء 1692

قرار لوزير الدولة المكلف بالتعاون وتكوين الاطارات رقم 656.75 بتاريخ فاتح جمادى الاولى 1395 (13 مايو 1975) بالتفويض فى الامضاء 1693

اقليم تطوان – ضم الاراضى بعضها الى بعض بقطاع صخار بجماعة العوامرة.

قرار لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعى رقم 610.75 بتاريخ 25 ربيع الاول 1395 (8 أبريل 1975) بتعيين حدود منطقة ضم الاراضى بعضها الى بعض بقطاع صخار بجماعة العوامرة (أقليم تطوان) وبالاذن بالشروع فى عمليات الضم 1693

قبول شركة تأمين.

قرار لوزير المالية رقم 573.75 بتاريخ 25 ربيع الثانى 1395 (7 مايو 1975) بقبول الشركة المدعوة « الرابطة الافريقية » 1693

لائحة المقاولات والمهندسين القائمين المقبولين لانجاز اشغال مسح الاراضى لحساب الادارات العمومية.

مقرر لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعى رقم 603.75 بتاريخ 25 ربيع الثانى 1395 (7 مايو 1975) بتتميم المقرر رقم 13.75 الصادر فى 19 ذى الحجة 1394 (2 يناير 1975) المحددة بموجبه عن سنة 1975 لائحة المقاولات والمهندسين القائمين المقبولين لانجاز اشغال مسح الاراضى لحساب الادارات العمومية 1694

رخص المعادن.

استدراك بالجريدة الرسمية عدد 3252 بتاريخ 14 صفر 1395 (26 يناير 1975) 1694

نظام موظفى الادارات العمومية

نصوص خاصة

وزارة الدولة المكلفة بالتعاون وتكوين الاطارات.

مرسوم رقم 2.75.281 بتاريخ 21 جمادى الاولى 1395 (2 يونيه 1975) بتغيير وتتميم المرسوم رقم 2.73.542 الصادر فى 3 شوال 1393 (30 أكتوبر 1973) بمثابة النظام الاساسى الخاص برجال التعليم فى مؤسسات تكوين الاطارات العليا 1695

وزارة التجارة والصناعة العصرية والمناجم والبحرية التجارية.

مرسوم رقم 2.75.296 بتاريخ 21 جمادى الاولى 1395 (2 يونيه 1975) باحداث وتنظيم المدرسة الوطنية للصناعة المعدنية 1695

وزارة المالية.

قرار لوزير المالية رقم 634.75 بتاريخ 3 جمادى الاولى 1395 (15 مايو 1975) باجراء امتحان للاهلية المهنية قصد ولوج درجتى قائد فرقة رئيس وقائد مركب رئيس بمديرية الجمارك والضرائب غير المباشرة 1697

اعلانات وبلاغات

وزارة العدل – اعلانان عن بيع عقارين 1698

وزارة المالية – القسم الادارى – مصلحة الادوات – مكتب البناءات – اعلان عن مناقصة 1698

وزارة الفلاحة والاصلاح الزراعى – اعلانات عن عروض أثمان 1698

وزارة التعمير والسكنى والسياحة والمحافظة على البيئة الطبيعية – اعلانان عن مناقصة وعرض أثمان 1700

وزارة التعليم العالى – اعلانات عن عروض أثمان ومناقصة 1700

وزارة التعليم الابتدائى والثانوى – اعلانات عن عروض أثمان وسمسرة 1701

كتابة الدولة لدى الوزير الاول المكلفة بالشبيبة والرياضة – اعلانات عن عروض أثمان وسمسرة 1701

مديرية الرباط – اعلانان عن عروض أثمان 1702

اقليم الجديدة – دائرة الزمامرة – اعلان بكراء مركب سياحى بشاطىء الوليدية 1703

اقليم خريبكة – اعلانات عن عروض أثمان 1703

بلدية العرائش – اعلانان عن عروض أثمان 1703

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

الامـــلاك الـعـقـاريـة

٢ ـ مطـالـب التحفـيـظ

محافظة أكادير 1704
محافظة بني ملال 1706
محافظة الدار البيضاء ـ الشرقية 1719
محافظة فاس 1719
محافظة وجدة 1721
محافظة الرباط 1723
محافظة طنجة 1724

نـصـوص عـامـة

ظهير شريف رقم 1.74.432 بتاريخ 29 شوال 1394 (14 نونبر 1974) بنشر الاتفاق الخاص بتيسير انتقال الادوات السمعية البصرية والمطبوعات والاجهزة الفنية ذات الطابع التربوي والثقافي والعلمي والمصادق عليه من طرف مجلس الجامعة العربية بالقاهرة يوم 27 ذى الحجة 1388 (16 مارس 1969).

الحمد لله وحده

الطابع الشريف ـ بداخله :

(الحسن بن محمد بن يوسف بن الحسن الله وليه)

يعلم من ظهيرنا الشريف هذا أسماه الله وأعز أمره أننا :

بناء على الاتفاق الخاص بتيسير انتقال الادوات السمعية البصرية والمطبوعات والاجهزة الفنية ذات الطابع التربوى والثقافى والعلمى المصادق عليه من طرف مجلس الجامعة العربية بالقاهرة يوم 27 ذى الحجة 1388 (16 مارس 1969) ؛

وبناء على محضر ايداع وثائق مصادقة المغرب عليه بتاريخ 5 رجب 1394 (25 يوليوز 1974) ،

أصدرنا أمرنا الشريف بما يلى :

الفصل الاول

ينشر بالجريدة الرسمية الاتفاق الخاص بتيسير انتقال الادوات السمعية البصرية والمطبوعات والاجهزة الفنية ذات الطابع التربوى والثقافى والعلمى المصادق عليه من طرف مجلس الجامعة العربية بالقاهرة يوم 27 ذى الحجة 1388 (16 مارس 1969) والموافق عليه من طرف المغرب يوم 20 ربيع الثانى 1394 (13 مايو 1974) حسبما هو ملحق بظهيرنا الشريف هذا.

الفصل الثانى

ينشر ظهيرنا الشريف هذا بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط فى 29 شوال 1394 (14 نونبر 1974).

وقعه بالعطف :

الوزير الاول ،

الامضاء : أحمد عصمان.

***

اتفاق خاص لتيسير انتقال الادوات السمعية والبصرية والمطبوعات والاجهزة الفنية ذات الطابع التربوى والثقافى والعلمى

ان حكومات :

المملكة الاردنية الهاشمية.

الجمهورية التونسية.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

جمهورية السودان.

الجمهورية العراقية.

المملكة العربية السعودية.

الجمهورية العربية السورية.

الجمهورية العربية المتحدة.

الجمهورية العربية اليمنية.

دولة الكويت.

الجمهورية اللبنانية.

ليبيا.

المملكة المغربية.

جمهورية اليمن الجنوبية.

استجابة للشعور بالوحدة الطبيعية بين أبناء الوطن العربى ، وتدعيما لوحدة الفكر والثقافة باعتبارها الدعامة الاساسية التى تقوم عليها الوحدة العربية.

وتأكيدا للتعاون العربى فى شتى المجالات وبخاصة ما يتصل منها بالثقافة والتربية والعلوم وتطلعا الى تنشئة جيل عربى واع يحرص على حضارته ومستقبلها.

وحفاظا على تراثها الذى تستمد من اشعاعه نورا يهديها الى حياة أفضل.

وتيسيرا للنهوض بالحركة التربوية والثقافية والعلمية فى جميع أنحاء الوطن العربى.

ونظرا للدور الكبير الذى تلعبه الوسائل السمعية والبصرية فى مجال التربية والعلوم الثقافية واقتناعا منها بان تيسير انتقال

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

الادوات البصرية والسمعية ذات الطابع التربوى والثقافى والعلمى من شأنها أن يسهم فى حرية انتشار الافكار عن طريق الكلمة والصورة ويساعد على مزيد من التفاهم والتآخى بين أبناء الوطن العربى الكبير وتحقيقا لاهداف واغراض ميثاق جامعة الدول العربية.

قد اتفقت على الاحكام الآتية ، التى وافق عليها مجلس جامعة الدول العربية بجلسته المنعقدة فى 27 من ذى الحجة 1388 هـ . الموافق 12 مارس آذار 1969 م دور انعقاده العادى الحادى والخمسين :

المادة 1

تسرى أحكام هذا الاتفاق على الادوات البصرية والسمعية والمطبوعات والاجهزة الفنية الخاصة بالبحث العلمى التى تحقق اغراضا تربوية أو علمية أو ثقافية وتدخل فى الفئات المذكورة فى المادة الثانية.

وتعتبر من الادوات ذات الطابع التربوى والعلمى والثقافى كل إداة بصرية وسمعية تنطبق عليها الشروط الآتية :

أ) أن يكون الغرض منها التعليم والاعلام ، وذلك عن طريق عرض موضوع معين أو جانب من موضوع أو أن تكون بطبيعتها كفيلة بالحفاظ على المعرفة أو تقدمها أو نشرها ؛

ب) أن تكون ذات طابع متميز مطابقة للحقيقة والواقع ؛

ج) أن تكون متقنة الصنع بحيث تؤدى الغاية المطلوبة على الوجه الاكمل.

المادة 2

تسرى أحكام المادة السابقة على الفئات والانواع الآتية :

1 – الافلام والافلام الثابتة والميكرو فيلم التربوية والعلمية والثقافية سواء اكانت النسخ سالبة – مع الطبع والتحميض – ام موجبة مع الطبع والتحميض.

2 – الكتب والمطبوعات والمجلات والنشرات الدورية التربوية والعلمية والثقافية

3 – الاجهزة والادوات والنماذج والشرائح الزجاجية واللوحات الحائطية والخرائط والملصقات المعدة خصيصا للشرح فى التعليم والعرض ولا تصلح فى اغراض أخرى.

4 – التسجيلات الصوتية على اختلافها (أسطوانات ، أقراص ، أشرطة ، أفلام أسلاك .. الخ مسجلة بتسجيلات دينية أو تعليمية أو تربوية.

5 – الادوات والاجهزة الفنية الخاصة بالبحث العلمى.

المادة 3

1 – تتعهد كل دولة من الدول المتعاقدة بعد انقضاء ستة أشهر من تاريخ نفاذ هذا الاتفاق باعفاء الادوات التى تنتجها احدى الدول المتعاقدة الاخرى من جميع الضرائب والرسوم الجمركية وقيود الاستيراد.

2 – تعفى الادوات التى تتمتع بالامتيازات الواردة فى الفقرة الاولى من هذه المادة داخل اقليم الدولة المستوردة من جميع الضرائب والرسوم وكذلك من أى قيود أخرى لا تكون مفروضة على السلع المماثلة المنتجة محليا.

3 – يشترط لتطبيق الاعفاءات الواردة فى هذه المادة أن تصاحب الادوات المشار اليها شهادة منشأ تثبت أنها من انتاج وصنع الدولة المصدرة.

المادة 4

1 – يشترط لكى تستفيد الادوات المطلوب استيرادها فى احدى الدول المتعاقدة من الاعفاء المنصوص عليه فى هذا الاتفاق ، ان تقدم شهادة تثبت الطابع التربوى والعلمى والثقافى لها.

2 – يجب أن تكون الشهادة صادرة عن جهة حكومية مختصة فى الدولة المنتجة.

3 – تقوم الجهة الحكومية المختصة لدى الدول المستوردة للادوات عند تقديم الشهادة اليها بفحص هذه الادوات فاذا تبين لها عدم توافر الطابع التربوى والعلمى والثقافى للادوات فعليها أن تبلغ الجهة المصدرة للشهادة لابداء رأيها وذلك قبل أن تتخذ هذه الجهة قرارا نهائيا بشأن هذه الادوات.

ويعتبر القرار الذى يصدر بعد ذلك من الجهة الحكومية المختصة نهائيا.

4 – ويجوز للدولة التى تتم فيها عملية الاستيراد أن تفرض على الجهة المستوردة عدم استخدام أو عرض هذه الادوات بغرض الربح.

المادة 5

ليس فى هذا الاتفاق ما يمس حق الدولة المتعاقدة فى ممارسة رقابتها على الادوات وفقا لمقتضيات امنها والنظام العام فيها.

المادة 6

ترسل كل دولة متعاقدة الى الامانة العامة لجامعة الدول العربية صورة من كل ما تتخذه من قرارات بشأن الادوات التى تقرر اعفاؤها.

وعلى الامانة العامة لجامعة الدول العربية ابلاغ هذه المعلومات الى جميع الدول الاطراف فى هذا الاتفاق.

المادة 7

تقوم الدول الاطراف ببحث الوسائل الكفيلة بالحد من القيود التى من شأنها تعطيل انتقال الادوات المشار اليها فى المادة الاولى والتى لم يتضمنها هذا الاتفاق.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

المادة 8

يقوم كل طرف باخطار الامانة العامة لجامعة الدول العربية تباعا بالاجراءات التى يتخذها لتطبيق هذا الاتفاق فى اقليمه وذلك بعد انقضاء ستة شهور من نفاذ هذا الاتفاق.

وعلى الامانة العامة لجامعة الدول العربية ابلاغ هذه المعلومات الى جميع الدول الاطراف.

المادة 9

يفصل مجلس جامعة الدول العربية فى كل المنازعات التى تنشأ بين الدول الاطراف بشأن تفسير وتطبيق أحكام الاتفاق وذلك الى حين قيام محكمة العدل العربية . ويكون قرار المجلس فى هذا الشأن نافذا وملزما.

المادة 10

أ) يصدق على هذا الاتفاق من الدول الموقعة عليه وتودع وثائق التصديق لدى الامانة العامة لجامعة الدول العربية التى تعد محضرا بايداع وثيقة التصديق وتبلغه الى الدول الاعضاء.

ب) يجوز لكل دولة تصبح عضوا فى جامعة الدول العربية أن تنضم الى هذا الاتفاق بايداع وثائق انضمامها الى الامانة العامة لجامعة الدول العربية التى تعد محضرا بهذا الايداع وتبلغه الى الدول الاطراف.

ج) يجوز لكل بلد عربى أن ينضم الى هذا الاتفاق بموافقة مجلس جامعة الدول العربية.

المادة 11

أ) يصبح الاتفاق نافذا بعد ثلاثين يوما من تسلم الامانة العامة لجامعة الدول العربية لوثائق تصديق أو انضمام ثلاث دول على الاقل.

ب) كما تصبح الاتفاقية نافذة بالنسبة للدول والبلاد التى تصدق عليها أو تنضم اليها بعد ذلك بانقضاء ثلاثين يوما من تاريخ ايداع وثيقة تصديقها أو انضمامها.

المادة 12

لا يجوز لاية دولة من الدول الاطراف أن تنسحب من هذا الاتفاق قبل انقضاء ثلاث سنوات من تاريخ سريانه بالنسبة لها.

ويعتبر الانسحاب نافذا بعد انقضاء سنة من تاريخ ابلاغ الامين العام لجامعة الدول العربية كتابة بذلك.

واثباتا لما تقدم وقع المندوبون المفوضون المبينة أسماؤهم بعد ، هذا الاتفاق نيابة عن حكوماتهم وباسمها.

عملت هذه الاتفاقية باللغة العربية فى 27 من ذى الحجة 1388 هـ الموافق 12 مارس آذار 1969 من نسخة واحدة تحفظ فى الامانة العامة لجامعة الدول العربية وتسلم صورة طبق الاصل لكل من الاطراف المتعاقدة.

عن حكومات :

المملكة الاردنية الهاشمية.
الجمهورية التونسية.
الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.
جمهورية السودان.
الجمهورية العراقية.
المملكة العربية السعودية.
الجمهورية العربية السورية.
الجمهورية العربية المتحدة.
الجمهورية العربية اليمنية.
دولة الكويت.
الجمهورية اللبنانية.
ليبيا.
المملكة المغربية.
جمهورية اليمن الجنوبية الشعبية.

قرار لوزير المالية رقم 75.515 بتاريخ 10 ربيع الاول 1395 (24 مارس 1975) بتغيير القائمة الجمركية العامة للمنتوجات.

ان وزير المالية ،

بناء على قرار كاتب الدولة فى المالية رقم 4.72 الصادر فى 31 دجنبر 1971 بتحديد القائمة الجمركية العامة للمنتوجات ، حسبما وقع تغييره ؛

وبعد استشارة وزير التجارة والصناعة العصرية والمناجم والبحرية التجارية ،

يقرر ما يلى :

الفصل الاول

ان القائمة الجمركية العامة للمنتوجات المضافة الى أصل القرار المشار اليه أعلاه المؤرخ فى 31 دجنبر 1971 تغير طبقا لبيانات الجدول المضاف الى هذا القرار.

الفصل الثانى

تطبق مقتضيات هذا القرار ابتداء من 12 جمادى الثانية 1395 (23 يونيه 1975).

وحرر بالرباط فى 10 ربيع الاول 1395 (24 مارس 1975).

وزير المالية ،

الامضاء : عبد القادر بنسليمان.

***

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

الملحق بقرار وزير المالية رقم 515.75 المؤرخ في 10 ربيع الثاني 1395 (24 مارس 1975)

يدرج البيان الآتي بعد الرقم 51.04.02 :

أرقام القائمة الجمركية		بيان البضائع	الرقم المرموز به الى البضاعة	الوحدات الاضافية
8	51.04.03	– – البوليأميد المستعمل في صناعة السمط الناقلة أو الخاصة بالوصل – – غيرها : – – – الخام أو المغسولة أو المبيضة :	653.51	—
8	51.04.11	– – – – (الباقي بدون تغيير).		

قرار لوزير المالية رقم 516.75 بتاريخ 10 ربيع الاول 1395 (24 مارس 1975) بتغيير مقدار الاداء الجمركي المطبق عند استيراد بعض المنتوجات.

ان وزير المالية ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.57.170 الصادر في 23 شوال 1376 (24 مايو 1957) بتحديد تعريفة الاداءات الجمركية عند الاستيراد ولاسيما الفقرة الثانية من الفصل الثاني منه ، حسبما وقع تغييره بالنصوص الموالية له وعلى الاخص بالظهير الشريف رقم 1.61.157 المؤرخ في 25 ربيع الاول 1380 (6 شتنبر 1961) ؛

وبناء على قرار كاتب الدولة في المالية رقم 5.72 الصادر في 31 دجنبر بتغيير قائمة التعاون الجمركي ، حسبما وقع تغييره ؛

وبعد استشارة وزير التجارة والصناعة العصرية والمناجم والبحرية التجارية ؛

ونظرا لضرورة الاستعجال ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

ان تعريفة الاداءات الجمركية الواجب استخلاصها عند الاستيراد المحددة بالظهير الشريف رقم 1.57.170 المشار اليه أعلاه المؤرخ في 23 شوال 1376 (24 مايو 1957) والمغيرة بالنصوص الموالية له تغير من جديد طبقا لبيانات الجدول المضاف الى هذا القرار.

الفصل الثاني

تطبق مقتضيات هذا القرار ابتداء من 12 جمادى الثانية 1395 (23 يونيه 1975).

وحرر بالرباط في 10 ربيع الاول 1395 (24 مارس 1975).

وزير المالية ،

الامضاء : عبد القادر بنسليمان.

***

الملحق بقرار وزير المالية رقم 516.75 الصادر في 10 ربيع الاول 1395 (24 مارس 1975) بتغيير مقدار الاداء الجمركي المطبق عند استيراد بعض المنتوجات

رقم القائمة الجمركية	المنتوجات	التعريفة العامة	التعريفة الاعتيادية
51 – 04	الثياب من الالياف النسيجية التركيبية والاصطناعية المتصلة (بما في ذلك نسيج الخيوط المنفردة أو الخيوط رقم 01 – 51 أو 02 – 51). – – أ) الثياب من الالياف النسيجية التركيبية – – – I بدون تغيير – – – II كذلك – – – III البوليأميد المستعمل في صناعة السمط الناقلة أو الخاصة بالوصل – – – IV غيرها : – – – – أ) الخام أو المغسولة أو المبيضة .. (الباقي بدون تغيير)	100 100 100	معفى 40

قرار لوزير المالية رقم 571.75 بتاريخ 26 ربيع الثاني 1395 (8 مايو 1975) بتعيين شروط وكيفيات اصدار البنك الوطني للانماء الاقتصادي سندات للصندوق تستفيد من ضمان الدولة.

ان وزير المالية ،

بناء على المرسوم رقم 2.74.582 الصادر في 20 رمضان 1394 (7 أكتوبر 1974) بمنح ضمان الدولة للاقتراضات التي يصدرها البنك الوطني للانماء الاقتصادي ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

تطبيقا لمقتضيات الظهير الشريف رقم 2.74.582 المشار اليه أعلاه المؤرخ في 20 رمضان 1394 (7 أكتوبر 1974) يمنح ضمان الدولة طبق الشروط الآتية لسندات الصندوق المتراوحة مدتها بين ثلاثة وستة أشهر واثني عشر شهرا البالغة قيمتها الاسمية 10.000 درهم والصادرة عن البنك الوطني للانماء الاقتصادي الى غاية 31 دجنبر 1975 :

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

يحدد مقدار فائدة هذه السندات في :

4 في المائة في السنة عن السندات البالغة مدتها ثلاثة أشهر ؛

4،25 في المائة في السنة عن السندات البالغة مدتها ستة أشهر ؛

4،75 في المائة في السنة عن السندات البالغة مدتها اثنى عشر شهـرا.

وتؤدى الفوائد عند انتهاء أجل السندات.

الفصل الثاني

ان المبلغ الاجمالي لسندات الصندوق الرائجة يجب أن لا يتجاوز في أي وقت من الاوقات عشرين مليون درهم (20.000.000).

الفصل الثالث

يمكن أن لا تكون لاحداث السندات صفة مادية وتسجل في هذه الحالة بمبلغها بحساب يدعى : « حساب السندات » يفتح في اسم كل مكتتب بدفاتر البنك الوطني للانماء الاقتصادي.

ويجب أن تتضمن حسابات السندات ما يلي :

إسم المكتتب (أو صفته) وعنوانه ؛

تاريخ الاكتتاب في السندات ؛

عدد السندات المكتتب بها وقيمتها الاجمالية ؛

مدة السندات المكتتب بها ومقدار فوائدها.

ويترتب عن كل اكتتاب في سندات للصندوق غير محدثة بصفة مادية تسليم شهادة مثبتة لفائدة المكتتب يستند فيها الى هذا القرار.

وحرر بالرباط في 25 ربيع الثاني 1395 (8 مايو 1975).

عن وزير المالية ،

كاتب الدولة في المالية ،

الامضاء : عبد الكامل الرغاي.

قرار للوزير الاول رقم 613.75 بتاريخ 8 جمادى الاولى 1395 (20 مايو 1975) بتحديد أثمان بيع الاسمنت في مختلف مراحل التسويق.

ان الوزير الاول ،

بناء على قرار الوزير الاول رقم 3.334.71 الصادر في 4 يبراير 1972 بتحديد لائحة المنتوجات والخدمات الممكن تنظيم أثمانها ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبناء على قرار كاتب الدولة لدى الوزير الاول المكلف بالشؤون الاقتصادية والتعاون رقم 3.171.72 الصادر في 13 يونيه 1972 المرتبة بموجبه في اللوائح « أ » و « ب » و « ج » البضائع والمنتوجات والخدمات الممكن تنظيم أثمانها ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبعد استشارة اللجنة المركزية للاثمان ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

ان أثمان بيع الاسمنت في مختلف مراحل التسويق تحدد كما يلي :

ثمن الإسمنت بالدرهم للطن

مكان الانتاج وصنف الاسمنت	الثمن عند الخروج من المصنع من غير اعتبار الاداءات.	الثمن عند الخروج من المصنع باعتبار جميع الاداءات	ثمن البيع من طرف الباعة بالجملة الى الباعة بالتقسيط	الاثمان العمومية باعتبار جميع الاداءات
اكادير.				
250/315	110	126،50	132،50	142،50
20/25	105	120،75	126،75	136،75
اكواما.	100	115،00	–	121،00
الدار البيضاء.				
250/315	100	115،00	121،00	131،00
20/25	93	106،95	112،95	122،95
اكواما.	87	105،05	–	111،05
مكناس.				
250/315	100	115،00	121،00	131،00
20/25	93	106،95	112،95	122،95
اكواما.	87	105،05	–	111،05
طنجة.				
250/315	100	115،00	121،00	131،00
20/25	97	111،55	117،55	127،55
تطوان.				
250/315	100	115،00	121،00	131،00
20/25	95	109،25	115،25	125،25

الفصل الثاني

تحدد كما يلي ارباح الباعة بالجملة والباعة بالتقسيط حسبما هي مبينة في الجدول المنصوص عليه في الفصل الاول :

أ) الاسمنت المعبأ :

1 – 6 دراهم للطن للباعة بالجملة ؛

2 – 10 دراهم للطن للباعة بالتقسيط.

ب) الاسمنت غير المعبأ :

6 دراهم للطن بالنسبة للوسيط في البيع بالجملة أو التقسيط.

الفصل الثالث

ان أثمان الاسمنت المتألفة من التعرفة عند الخروج من المصنع بما فيها جميع الاداآت ومن الارباح المنصوص عليها في الفصل الثاني أعلاه لا يمكن أن تضاف اليها الا الصوائر التالية :

صوائر النقل من مركز الى مركز المحسوبة على أساس التعريفة الاكثر اقتصادا ؛

صوائر النقل في عين المكان في حالة ما اذا رأت السلطات المحلية ضرورة اعتبارها.

الفصل الرابع

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية ويلغى جميع المقتضيات السابقة المتعلقة بنفس الموضوع.

وحرر بالرباط في 8 جمادى الاولى 1395 (20 مايو 1975).

الوزير الاول ،

الامضاء : أحمد عصمان.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

نصوص خاصة

مرسوم رقم 2.75.277 بتاريخ 21 جمادى الاولى 1395 (2 يونيه 1975) بالاعلان أنه من المصلحة العمومية تدعيم الردم فيما بين النقطتين الكيلومتريتين 100 + 22 و 400 + 22 من خط السكة الحديدية الذاهب من فاس الى وجدة وبنزع ملكية القطع الارضية اللازمة لهذا الغرض (اقليم فاس).

ان الوزير الاول ،

بمقتضى الظهير الشريف الصادر فى 26 جمادى الثانية 1370 (3 أبريل 1951) بنزع الملكية لاجل المصلحة العمومية والاحتلال الموقت ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبناء على ملف البحث الذى أجرى فيما بين 9 رمضان 1394 (26 شتنبر 1974) و 12 ذى القعدة 1394 (27 نونبر 1974) بقيادة بنى سادن ؛

وباقتراح من وزير الاشغال العمومية والمواصلات ،

يرسم ما يلى :

الفصل الاول

يعلن أنه من المصلحة العمومية تدعيم الردم فيما بين النقطتين الكيلومتريتين 100 + 22 و 400 + 22 من خط السكة الحديدية الذاهب من فاس الى وجدة (اقليم فاس).

الفصل الثانى

تنزع بناء على ما ذكر ملكية القطع الارضية غير المحفظة المبينة فى الجدول بعده والمرسومة بلون وردى فى التصميم التجزيئى ذى المقياس 1/1000 المضاف الى أصل هذا المرسوم :

رقم القطعة الارضية	أسماء وعناوين الملاكين أو المظنون أنهم الملاكون	المساحة	ملاحظات
		ا س	
1	السادة والسيدات : محمد كريم بن عمر المرنيسى ؛ محمد مفيدى بن أحمد المرنيسى ؛ ورثة عمر المرنيسى : محمد بن عمر المرنيسى (قاصر) ؛ أحمد بن عمر المرنيسى (قاصر) ؛ فطومة بنت عمر المرنيسى (قاصرة) ؛ محمد (فتحا) بن عمر المرنيسى (قاصر) عزوز بن عمر المرنيسى ؛ عائشة بنت عمر المرنيسى ، ارملة عمر المرنيسى ، المتزوجة بسلام ابن أحمد المرنيسى ، الساكنون جميعا بدوار بير الصواف ، قبيلة اولاد جامع ، قيادة تبودة عين فاس.	75 54	أرض عارية
2	كذلك	03 48	كذلك

الفصل الثالث

يفوض فى حق نزع الملكية الى المكتب الوطنى للسكك الحديدية.

الفصل الرابع

يعهد بتنفيذ هذا المرسوم الذى ينشر بالجريدة الرسمية الى وزير الاشغال العمومية والمواصلات ومدير المكتب الوطنى للسكك الحديدية كل واحد منهما فيما يخصه.

وحرر بالرباط فى 21 جمادى الاولى 1395 (2 يونيه 1975).

الوزير الاول ،

الامضاء : أحمد عصمان.

وقعه بالعطف :

وزير الاشغال العمومية والمواصلات ،

الامضاء : أحمد التازى.

مرسوم رقم 2.75.278 بتاريخ 21 جمادى الاولى 1395 (2 يونيه 1975) بالاعلان انه من المصلحة العمومية بناء الطريق الواقعة فيما بين النقطتين الكيلومتريتين 942،58 + 10 و 597،56 + 11 من المسلك الثلاثى رقم 5306 الذاهب من بركان الى تفوغالت عبر زكزل وبنزع ملكية القطع الارضية اللازمة لهذا الغرض (اقليم وجدة).

ان الوزير الاول ،

بمقتضى الظهير الشريف الصادر فى 26 جمادى الثانية 1370 (3 أبريل 1951) بنزع الملكية لاجل المصلحة العمومية والاحتلال الموقت ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبناء على ملف البحث الذى أجرى فيما بين 8 رمضان 1394 (25 شتنبر 1974) و 11 ذى القعدة 1394 (26 نونبر 1974) بقيادة ملحقة بركان ؛

وباقتراح من وزير الاشغال العمومية والمواصلات ،

يرسم ما يلى :

الفصل الاول

يعلن انه من المصلحة العمومية بناء الطريق الواقعة فيما بين النقطتين الكيلومتريتين 942،58 + 10 و 597،56 + 11 من المسلك الثلاثى رقم 5306 الذاهب من بركان الى تفوغالت عبر زكزل اقليم وجدة).

الفصل الثانى

تنزع بناء على ما ذكر ملكية القطع الارضية غير المحفظة المبينة فى الجدول بعده والمرسومة بالوان مختلفة فى التصميم ذى المقياس 1/1000 المضاف الى أصل هذا المرسوم :

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

ارقام القطع في التصميم	الاسماء العائلية والشخصية للملاكين أو المظنون انهم الملاكون	المساحة	
		أ	س
	السادة :		
1	عبد العزيز بن الصديق الحامدي.	12	30
2	مصطفى بن عبد الرحمان الحمداوي.	8	53
3	الصديق بن محمد الحمداوي.	19	33
4	عبد الصادق بن الهاشمي الحمداوي ، الساكنون جميعا بزكزل ، ملحقة بركان	7	10

الفصل الثالث

يعهد الى وزير الاشغال العمومية والمواصلات بتنفيذ هذا المرسوم الذى ينشر بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط فى 21 جمادى الاولى 1395 (2 يونيه 1975)

الوزير الاول ،

الامضاء : أحمد عصمان.

وقعه بالعطف :

وزير الاشغال العمومية والمواصلات ،

الامضاء : أحمد التازى.

مرسوم رقم 2.75.279 بتاريخ 21 جمادى الاولى 1395 (2 يونيه 1975) بالاعلان انه من المصلحة العمومية تصحيح مخطط الطريق الرئيسية رقم 2 الذاهبة من الرباط الى طنجة فيما بين النقطتين الكيلومتريتين 603 + 196 و 236 + 197 وبنزع ملكية القطع الارضية اللازمة لهذا الغرض (اقليم تطوان)

ان الوزير الاول ،

بمقتضى الظهير الشريف الصادر فى 26 جمادى الثانية 1370 (3 أبريل 1951) بنزع الملكية لاجل المصلحة العمومية والاحتلال الموقت ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبناء على ملف البحث الذى أجرى فيما بين 16 ذى القعدة 1393 (12 دجنبر 1973) و 20 محرم 1394 (13 يبراير 1974) بقيادة الساحل ؛

وباقتراح من وزير الاشغال العمومية والمواصلات ،

يرسم ما يلى :

الفصل الاول

يعلن انه من المصلحة العمومية تصحيح مخطط الطريق الرئيسية رقم 2 الذاهبة من الرباط الى طنجة فيما بين النقطتين الكيلومتريتين 603 + 196 و 236 + 197 (اقليم تطوان).

الفصل الثانى

تنزع بناء على ما ذكر ملكية القطع الارضية غير المحفظة المبينة فى الجدول بعده والمرسومة بالوان مختلفة فى التصميم المضاف الى أصل هذا المرسوم :

ارقام القطع	أسماء وعناوين الملاكين أو المظنون انهم الملاكون	المساحة
	السادة :	(بالمتر المربع)
1	عبد السلام أحمد غيلان ، شارع المقاومة ، رقم 13 بالعرائش.	155.25
2	عبد السلام العربى التليدى ، دوار الساحل.	1056.25
3	العياشى عبد القادر سلام ، دوار الساحل.	2199.37
4	محمد أحمد الجيلالى ، دوار الساحل.	361.56
5	محمد بن العياشى غيلان ، دوار الساحل.	494.50
6	أحمد العربى التليدى ، دوار الساحل.	503.62
7	شرفاء الزاوية ، دوار الساحل.	376.25
8	أحمد بن الحاج احمد ، الدوالى ، العمارة رقم 141 ، الشقة رقم 2 بطنجة.	1026.62

الفصل الثالث

يعهد الى وزير الاشغال العمومية والمواصلات بتنفيذ هذا المرسوم الذى ينشر بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط فى 21 جمادى الاولى 1395 (2 يونيه 1975)

الوزير الاول ،

الامضاء : أحمد عصمان.

وقعه بالعطف :

وزير الاشغال العمومية والمواصلات ،

الامضاء : أحمد التازى.

قرار لكاتب الدولة لدى الوزير الاول المكلف بالتعاون الوطنى والصناعة التقليدية رقم 75. 579 بتاريخ 17 ربيع الاول 1395 (31 مارس 1975) بتعيين أمرين مساعدين بالدفع ونوابهم.

ان كاتب الدولة لدى الوزير الاول المكلف بالتعاون الوطنى والصناعة التقليدية ،

بناء على المرسوم الملكى رقم 330.66 الصادر فى 10 محرم 1387 (21 أبريل 1967) بسن نظام عام للمحاسبة العمومية ولاسيما الفصلين 5 و 64 منه ؛

وبناء على قرار الوزير الاول رقم 3.279.74 الصادر فى 16 رجب 1394 (6 غشت 1974) بالتفويض فى الاختصاص والامضاء الى كاتب الدولة لدى الوزير الاول المكلف بالتعاون الوطنى والصناعة التقليدية ؛

وبعد موافقة وزير المالية ،

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

يقرر ما يلي :

الفصل الاول – يعين أعوان مديرية الصناعة التقليدية الآتية أسماؤهم آمرين مساعدين بالدفع ونوابا لهم ابتداء من 18 ربيع الاول 1395 (فاتح أبريل 1975) :

المصالح الاقليمية	الآمرون المساعدون بالدفع		النواب		المحاسبون المكلفون	المراقبة الجهوية التزام بالنفقات
	الاسماء	المهام	الاسماء	المهام		
	السادة :		السادة :			
آكادير.	لحسن موستيك.	المندوب الاقليمي للصناعة التقليدية بآكادير.	الحسين بوشاتو.	عون الصناعة التقليدية	القباضة المالية بآكادير .	آكادير.
وجدة.	عبد الاله بلعربي.	المندوب الاقليمي للصناعة التقليدية بوجدة.	محمد الكريمي.	كذلك	القباضة المالية بوجدة.	وجدة.
تطوان.	أحمد كياكة.	المندوب الاقليمي للصناعة التقليدية بتطوان.	أحمد العزاوي.	كذلك	القباضة المالية بتطوان.	تطوان.
وزان.	أحمد التيموري.	المندوب الاقليمي للصناعة التقليدية بوزان.	محمد الصنهاجي.	كذلك	القباضة المالية بالقنيطرة.	القنيطرة.
طنجة.	عبد السلام الحبوسي.	المندوب الاقليمي للصناعة التقليدية بطنجة.	محمد (فتحا) سباشار.	كذلك	القباضة المالية بطنجة.	طنجة.
فاس.	أحمد بلحاج الفيلالي.	المندوب الاقليمي للصناعة التقليدية بفاس.	محمد السملالي.	كذلك	القباضة المالية بفاس.	فاس.
تازة.	أحمد بلغازي.	المندوب الاقليمي للصناعة التقليدية بتازة.	عمور كناز.	كذلك	القباضة المالية بتازة.	تازة.
مراكش.	محمد مجبر.	المندوب الاقليمي للصناعة التقليدية بمراكش.	مولاي ابراهيم الكناني.	كذلك	القباضة المالية بمراكش.	مراكش.
آسفي.	عبد الوهاب بنيس.	المندوب الاقليمي للصناعة التقليدية بآسفي.	محمد بريكسي.	كذلك	القباضة المالية بآسفي.	آسفي.
مكناس.	محمد عديمي.	المندوب الاقليمي للصناعة التقليدية بمكناس.	اليوسفي العربي.	كذلك	القباضة المالية بمكناس.	مكناس.
بني ملال.	محمد (فتحا) زرهون.	المندوب الاقليمي للصناعة التقليدية ببني ملال.	محمد العطيفي.	كذلك	القباضة المالية ببني ملال.	الدار البيضاء.
الدار البيضاء.	ادريس مصدق.	المندوب الاقليمي للصناعة التقليدية بالدار البيضاء.	محمد الريقي.	كذلك	القباضة المالية بالدار البيضاء.	الدار البيضاء.
الرباط.	ادريس المرنيسي.	المندوب الاقليمي للصناعة التقليدية بالرباط.	عبد الاله ملين.	كذلك	القباضة المالية بالرباط.	الرباط.

الفصل الثاني. – تبين في التفويض في الاعتمادات المسند الى الآمرين المساعدين بالدفع المشار اليهم في الفصل الاول أعلاه أبواب الميزانية التي يمكن رصد النفقات برسمها.

الفصل الثالث. – ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 17 ربيع الاول 1395 (31 مارس 1975).

كاتب الدولة لدى الوزير الاول

المكلف بالتعاون الوطني والصناعة التقليدية ،

الامضاء : عبد الله غرنيط.

قرار لوزير التعليم الابتدائي والثانوي رقم 576.75 بتاريخ 30 ربيع الثاني 1395 (12 مايو 1975) بتعيين آمر مساعد بالدفع ونوابه.

ان وزير التعليم الابتدائي والثانوي ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 330.66 الصادر في 10 محرم 1387 (21 أبريل 1967) بسن نظام عام للمحاسبة العمومية ولاسيما الفصلين 5 و 64 منه ؛

وبعد موافقة وزير المالية ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

يعين السادة الآتية إسماؤهم بصفة آمر مساعد بالدفع ونواب له عن سنة 1975 بالنسبة لمجموع ابواب ميزانية وزارة التعليم الابتدائي والثانوي :

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

الآمر المساعد بالدفع	السنواب	الاختصاص الترابي	المؤدى الصادرة الحوالات من صندوقه
رئيس المصلحة الهيكانوغرافية ، السيد عبد العلي التازي موخا ، نائب المدير.	السادة : عبد النبي البراق ؛ بنعيسى زلو ؛ عمر المالكي ؛ أحمد المخلوفي ؛ محمد بوساكا ؛ علال الظريف ؛ الصديق الزهاني ؛ محمد واحدي.	مجموع تراب المملكة.	الخزينة العامة.

الفصل الثاني. – ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 30 ربيع الثاني 1395 (12 مايو 1975).

وزير التعليم الابتدائي والثانوي ،

الامضاء : محمد بوعمود.

قرار لوزير التعمير والسكنى والسياحة والمحافظة على البيئة الطبيعية رقم 520.75 بتاريخ 18 ربيع الاول 1395 (فاتح أبريل 1975) بالتفويض في الامضاء.

ان وزير التعمير والسكنى والسياحة والمحافظة على البيئة الطبيعية ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.72.474 الصادر في 13 شوال 1382 (20 يونيه 1972) بتأليف الحكومة ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) بالتفويض في امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، حسبما وقع تتميمه بالظهير الشريف رقم 1.58.269 الصادر في 9 صفر 1378 (25 غشت 1968) ولاسيما الفصل الاول منه ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

يسند الى السيد عبد الله سرحان ، المندوب الاقليمي لوزارة التعمير والسكنى والسياحة والمحافظة على البيئة الطبيعية بالرباط ، التفويض في التوقيع باسم وزير التعمير والسكنى والسياحة والمحافظة على البيئة الطبيعية على أوامر القيام بالماموريات داخل دائرة النفوذ الترابي للمندوبية الاقليمية بالرباط.

الفصل الثاني

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 18 ربيع الاول 1395 (فاتح أبريل 1975).

وزير التعمير والسكنى والسياحة
والمحافظة على البيئة الطبيعية ،

الامضاء : الحسن الزموري.

الوزير الاول ،

الامضاء : أحمد عصمان.

قرار لوزير التعمير والسكنى والسياحة والمحافظة على البيئة الطبيعية رقم 521.75 بتاريخ 18 ربيع الاول 1395 (فاتح أبريل 1975) بالتفويض في الامضاء.

ان وزير التعمير والسكنى والسياحة والمحافظة على البيئة الطبيعية ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.72.474 الصادر في 13 شوال 1382 (20 يونيه 1972) بتأليف الحكومة ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) بالتفويض في امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، حسبما وقع تتميمه بالظهير الشريف رقم 1.58.269 الصادر في 9 صفر 1378 (25 غشت 1968) ولاسيما الفصل الاول منه ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

يسند الى السيد عبد العزيز حجي العزيزي ، المندوب الاقليمي لوزارة التعمير والسكنى والسياحة والمحافظة على البيئة الطبيعية بالدار البيضاء ، التفويض في التوقيع باسم وزير التعمير والسكنى والسياحة والمحافظة على البيئة الطبيعية على أوامر القيام بالماموريات داخل دائرة النفوذ الترابي للمندوبية الاقليمية بالدار البيضاء.

الفصل الثاني

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 18 ربيع الاول 1395 (فاتح أبريل 1975).

وزير التعمير والسكنى والسياحة
والمحافظة على البيئة الطبيعية ،

الامضاء : الحسن الزموري.

الوزير الاول ،

الامضاء : أحمد عصمان.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

قرار لوزير التعمير والسكنى والسياحة والمحافظة على البيئة الطبيعية رقم 522.75 بتاريخ 18 ربيع الاول 1395 (فاتح أبريل 1975) بالتفويض فى الامضاء.

ان وزير التعمير والسكنى والسياحة والمحافظة على البيئة الطبيعية ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.72.474 الصادر فى 13 شوال 1382 (20 يونيه 1972) بتأليف الحكومة ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر فى 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) بالتفويض فى امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، حسبما وقع تتميمه بالظهير الشريف رقم 1.58.269 الصادر فى 9 صفر 1378 (25 غشت 1968) ولاسيما الفصل الاول منه ،

يقرر ما يلى :

الفصل الاول

يسند الى السيد أحمد أسرموح ، المندوب الاقليمى لوزارة التعمير والسكنى والسياحة والمحافظة على البيئة الطبيعية بمراكش ، التفويض فى التوقيع باسم وزير التعمير والسكنى والسياحة والمحافظة على البيئة الطبيعية على أوامر القيام بالماموريات داخل دائرة النفوذ الترابى للمندوبية الاقليمية بمراكش.

الفصل الثانى

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط فى 18 ربيع الاول 1395 (فاتح أبريل 1975).

وزير التعمير والسكنى والسياحة
والمحافظة على البيئة الطبيعية ،
الامضاء : الحسن الزموري.

الوزير الاول ،
الامضاء : أحمد عصمان.

قرار لوزير التعمير والسكنى والسياحة والمحافظة على البيئة الطبيعية رقم 523.75 بتاريخ 18 ربيع الاول 1395 (فاتح أبريل 1975) بالتفويض فى الامضاء.

ان وزير التعمير والسكنى والسياحة والمحافظة على البيئة الطبيعية ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.72.474 الصادر فى 13 شوال 1382 (20 يونيه 1972) بتأليف الحكومة ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر فى 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) بالتفويض فى امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، حسبما وقع تتميمه بالظهير الشريف رقم 1.58.269 الصادر فى 9 صفر 1378 (25 غشت 1968) ولاسيما الفصل الاول منه ،

يقرر ما يلى :

الفصل الاول

يسند الى السيد يوسف ملين ، المندوب الاقليمى لوزارة التعمير والسكنى والسياحة والمحافظة على البيئة الطبيعية بفاس ، التفويض فى التوقيع باسم وزير التعمير والسكنى والسياحة والمحافظة على البيئة الطبيعية على أوامر القيام بالماموريات داخل دائرة النفوذ الترابى للمندوبية الاقليمية بفاس.

الفصل الثانى

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط فى 18 ربيع الاول 1395 (فاتح أبريل 1975).

وزير التعمير والسكنى والسياحة
والمحافظة على البيئة الطبيعية ،
الامضاء : الحسن الزموري.

الوزير الاول ،
الامضاء : أحمد عصمان.

قرار لوزير التعمير والسكنى والسياحة والمحافظة على البيئة الطبيعية رقم 525.75 بتاريخ 18 ربيع الاول 1395 (فاتح أبريل 1975) بالتفويض فى الامضاء.

ان وزير التعمير والسكنى والسياحة والمحافظة على البيئة الطبيعية ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.72.474 الصادر فى 13 شوال 1382 (20 يونيه 1972) بتأليف الحكومة ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر فى 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) بالتفويض فى امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، حسبما وقع تتميمه بالظهير الشريف رقم 1.58.269 الصادر فى 9 صفر 1378 (25 غشت 1968) ولاسيما الفصل الاول منه ،

يقرر ما يلى :

الفصل الاول

يسند الى السيد محمد سعيد ، المندوب الاقليمى لوزارة التعمير والسكنى والسياحة والمحافظة على البيئة الطبيعية بطنجة ، التفويض فى التوقيع باسم وزير التعمير والسكنى والسياحة والمحافظة على البيئة الطبيعية على أوامر القيام بالماموريات داخل دائرة النفوذ الترابى للمندوبية الاقليمية بطنجة.

الفصل الثانى

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط فى 18 ربيع الاول 1395 (فاتح أبريل 1975).

وزير التعمير والسكنى والسياحة
والمحافظة على البيئة الطبيعية ،
الامضاء : الحسن الزموري.

الوزير الاول ،
الامضاء : أحمد عصمان.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

قرار لوزير التعمير والسكنى والسياحة والمحافظة على البيئة الطبيعية رقم 526.75 بتاريخ 18 ربيع الاول 1395 (فاتح أبريل 1975) بالتفويض في الامضاء.

ان وزير التعمير والسكنى والسياحة والمحافظة على البيئة الطبيعية ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.72.474 الصادر في 13 شوال 1382 (20 يونيه 1972) بتأليف الحكومة ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) بالتفويض في امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، حسبما وقع تتميمه بالظهير الشريف رقم 1.58.269 الصادر في 9 صفر 1378 (25 غشت 1968) ولاسيما الفصل الاول منه ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

يسند الى السيد بوشعيب جبور ، المندوب الاقليمي لوزارة التعمير والسكنى والسياحة والمحافظة على البيئة الطبيعية بتطوان ، التفويض في التوقيع باسم وزير التعمير والسكنى والسياحة والمحافظة على البيئة الطبيعية على أوامر القيام بالماموريات داخل دائرة النفوذ الترابي للمندوبية الاقليمية بتطوان.

الفصل الثاني

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 18 ربيع الاول 1395 (فاتح أبريل 1975).

وزير التعمير والسكنى والسياحة
والمحافظة على البيئة الطبيعية ،

الامضاء : الحسن الزموري.

الوزير الاول ،

الامضاء : أحمد عصمان.

قرار لوزير التعمير والسكنى والسياحة والمحافظة على البيئة الطبيعية رقم 527.75 بتاريخ 18 ربيع الاول 1395 (فاتح أبريل 1975) بالتفويض في الامضاء.

ان وزير التعمير والسكنى والسياحة والمحافظة على البيئة الطبيعية ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.72.474 الصادر في 13 شوال 1382 (20 يونيه 1972) بتأليف الحكومة ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) بالتفويض في امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، حسبما وقع تتميمه بالظهير الشريف رقم 1.58.269 الصادر في 9 صفر 1378 (25 غشت 1968) ولاسيما الفصل الاول منه ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

يسند الى السيد مصطفى بلعياشي ، المندوب الاقليمي لوزارة التعمير والسكنى والسياحة والمحافظة على البيئة الطبيعية بوجدة ، التفويض في التوقيع باسم وزير التعمير والسكنى والسياحة والمحافظة على البيئة الطبيعية على أوامر القيام بالماموريات داخل دائرة النفوذ الترابي للمندوبية الاقليمية بوجدة.

الفصل الثاني

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 18 ربيع الاول 1395 (فاتح أبريل 1975).

وزير التعمير والسكنى والسياحة
والمحافظة على البيئة الطبيعية ،

الامضاء : الحسن الزموري.

الوزير الاول ،

الامضاء : أحمد عصمان.

قرار لوزير التعمير والسكنى والسياحة والمحافظة على البيئة الطبيعية رقم 528.75 بتاريخ 18 ربيع الاول 1395 (فاتح أبريل 1975) بالتفويض في الامضاء.

ان وزير التعمير والسكنى والسياحة والمحافظة على البيئة الطبيعية ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.72.474 الصادر في 13 شوال 1382 (20 يونيه 1972) بتأليف الحكومة ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) بالتفويض في امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، حسبما وقع تتميمه بالظهير الشريف رقم 1.58.269 الصادر في 9 صفر 1378 (25 غشت 1968) ولاسيما الفصل الاول منه ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

يسند الى السيد مولاى مصطفى العتيق ، المندوب الاقليمي لوزارة التعمير والسكنى والسياحة والمحافظة على البيئة الطبيعية بتازة ، التفويض في التوقيع باسم وزير التعمير والسكنى والسياحة والمحافظة على البيئة الطبيعية على أوامر القيام بالماموريات داخل دائرة النفوذ الترابي للمندوبية الاقليمية بتازة.

الفصل الثاني

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 18 ربيع الاول 1395 (فاتح أبريل 1975).

وزير التعمير والسكنى والسياحة
والمحافظة على البيئة الطبيعية ،

الامضاء : الحسن الزموري.

الوزير الاول ،

الامضاء : أحمد عصمان.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

قرار لوزير التعمير والسكنى والسياحة والمحافظة على البيئة الطبيعية رقم 529.75 بتاريخ 18 ربيع الاول 1395 (فاتح أبريل 1975) بالتفويض فى الامضاء.

ان وزير التعمير والسكنى والسياحة والمحافظة على البيئة الطبيعية ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.72.474 الصادر فى 13 شوال 1382 (20 يونيه 1972) بتأليف الحكومة ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر فى 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) بالتفويض فى امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، حسبما وقع تتميمه بالظهير الشريف رقم 1.58.269 الصادر فى 9 صفر 1378 (25 غشت 1968) ولاسيما الفصل الاول منه ،

يقرر ما يلى :

الفصل الاول

يسند الى السيد ابراهيم رافى ، المندوب الاقليمى لوزارة التعمير والسكنى والسياحة والمحافظة على البيئة الطبيعية بالناضور ، التفويض فى التوقيع باسم وزير التعمير والسكنى والسياحة والمحافظة على البيئة الطبيعية على أوامر القيام بالماموريات داخل دائرة النفوذ الترابى للمندوبية الاقليمية بالناضور.

الفصل الثانى

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط فى 18 ربيع الاول 1395 (فاتح أبريل 1975).

وزير التعمير والسكنى والسياحة
والمحافظة على البيئة الطبيعية ،
الامضاء : الحسن الزمورى.

الوزير الاول ،
الامضاء : أحمد عصمان.

قرار لوزير التعمير والسكنى والسياحة والمحافظة على البيئة الطبيعية رقم 530.75 بتاريخ 18 ربيع الاول 1395 (فاتح أبريل 1975) بالتفويض فى الامضاء.

ان وزير التعمير والسكنى والسياحة والمحافظة على البيئة الطبيعية ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.72.474 الصادر فى 13 شوال 1382 (20 يونيه 1972) بتأليف الحكومة ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر فى 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) بالتفويض فى امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، حسبما وقع تتميمه بالظهير الشريف رقم 1.58.269 الصادر فى 9 صفر 1378 (25 غشت 1968) ولاسيما الفصل الاول منه ،

يقرر ما يلى :

الفصل الاول

يسند الى السيد عبد الهادى التاغى ، المندوب الاقليمى لوزارة التعمير والسكنى والسياحة والمحافظة على البيئة الطبيعية ببنى ملال ، التفويض فى التوقيع باسم وزير التعمير والسكنى والسياحة والمحافظة على البيئة الطبيعية على أوامر القيام بالماموريات داخل دائرة النفوذ الترابى للمندوبية الاقليمية ببنى ملال.

الفصل الثانى

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط فى 18 ربيع الاول 1395 (فاتح أبريل 1975).

وزير التعمير والسكنى والسياحة
والمحافظة على البيئة الطبيعية ،
الامضاء : الحسن الزمورى.

الوزير الاول ،
الامضاء : أحمد عصمان.

قرار لوزير التعمير والسكنى والسياحة والمحافظة على البيئة الطبيعية رقم 531.75 بتاريخ 18 ربيع الاول 1395 (فاتح أبريل 1975) بالتفويض فى الامضاء.

ان وزير التعمير والسكنى والسياحة والمحافظة على البيئة الطبيعية ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.72.474 الصادر فى 13 شوال 1382 (20 يونيه 1972) بتأليف الحكومة ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر فى 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) بالتفويض فى امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، حسبما وقع تتميمه بالظهير الشريف رقم 1.58.269 الصادر فى 9 صفر 1378 (25 غشت 1968) ولاسيما الفصل الاول منه ،

يقرر ما يلى :

الفصل الاول

يسند الى السيد البشير القصرى ، المندوب الاقليمى لوزارة التعمير والسكنى والسياحة والمحافظة على البيئة الطبيعية بالجديدة ، التفويض فى التوقيع باسم وزير التعمير والسكنى والسياحة والمحافظة على البيئة الطبيعية على أوامر القيام بالماموريات داخل دائرة النفوذ الترابى للمندوبية الاقليمية بالجديدة.

الفصل الثانى

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط فى 18 ربيع الاول 1395 (فاتح أبريل 1975).

وزير التعمير والسكنى والسياحة
والمحافظة على البيئة الطبيعية ،
الامضاء : الحسن الزمورى.

الوزير الاول ،
الامضاء : أحمد عصمان.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

قرار لوزير التعمير والسكنى والسياحة والمحافظة على البيئة الطبيعية رقم 532.75 بتاريخ 18 ربيع الاول 1395 (فاتح أبريل 1975) بالتفويض فى الامضاء.

ان وزير التعمير والسكنى والسياحة والمحافظة على البيئة الطبيعية ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.72.474 الصادر فى 13 شوال 1382 (20 يونيه 1972) بتأليف الحكومة ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر فى 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) بالتفويض فى امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، حسبما وقع تتميمه بالظهير الشريف رقم 1.58.269 الصادر فى 9 صفر 1378 (25 غشت 1968) ولاسيما الفصل الاول منه ،

يقرر ما يلى :

الفصل الاول

يسند الى السيد فريد البرنوصى ، المندوب الاقليمى لوزارة التعمير والسكنى والسياحة والمحافظة على البيئة الطبيعية بخريبكة ، التفويض فى التوقيع باسم وزير التعمير والسكنى والسياحة والمحافظة على البيئة الطبيعية على أوامر القيام بالماموريات داخل دائرة النفوذ الترابى للمندوبية الاقليمية بخريبكة.

الفصل الثانى

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط فى 18 ربيع الاول 1395 (فاتح أبريل 1975).

وزير التعمير والسكنى والسياحة
والمحافظة على البيئة الطبيعية ،
الامضاء : الحسن الزمورى.

الوزير الاول ،
الامضاء : أحمد عصمان.

قرار لوزير التعمير والسكنى والسياحة والمحافظة على البيئة الطبيعية رقم 533.75 بتاريخ 18 ربيع الاول 1395 (فاتح أبريل 1975) بالتفويض فى الامضاء.

ان وزير التعمير والسكنى والسياحة والمحافظة على البيئة الطبيعية ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.72.474 الصادر فى 13 شوال 1382 (20 يونيه 1972) بتأليف الحكومة ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر فى 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) بالتفويض فى امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، حسبما وقع تتميمه بالظهير الشريف رقم 1.58.269 الصادر فى 9 صفر 1378 (25 غشت 1968) ولاسيما الفصل الاول منه ،

يقرر ما يلى :

الفصل الاول

يسند الى السيد أحمد العلالى ، المندوب الاقليمى لوزارة التعمير والسكنى والسياحة والمحافظة على البيئة الطبيعية بأكادير ، التفويض فى التوقيع باسم وزير التعمير والسكنى والسياحة والمحافظة على البيئة الطبيعية على أوامر القيام بالماموريات داخل دائرة النفوذ الترابى للمندوبية الاقليمية بأكادير.

الفصل الثانى

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط فى 18 ربيع الاول 1395 (فاتح أبريل 1975).

وزير التعمير والسكنى والسياحة
والمحافظة على البيئة الطبيعية ،
الامضاء : الحسن الزمورى.

الوزير الاول ،
الامضاء : أحمد عصمان.

قرار لوزير التعمير والسكنى والسياحة والمحافظة على البيئة الطبيعية رقم 534.75 بتاريخ 18 ربيع الاول 1395 (فاتح أبريل 1975) بالتفويض فى الامضاء.

ان وزير التعمير والسكنى والسياحة والمحافظة على البيئة الطبيعية ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.72.474 الصادر فى 13 شوال 1382 (20 يونيه 1972) بتأليف الحكومة ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر فى 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) بالتفويض فى امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، حسبما وقع تتميمه بالظهير الشريف رقم 1.58.269 الصادر فى 9 صفر 1378 (25 غشت 1968) ولاسيما الفصل الاول منه ،

يقرر ما يلى :

الفصل الاول

يسند الى السيد سعيد الفاسى الفهرى ، المندوب الاقليمى لوزارة التعمير والسكنى والسياحة والمحافظة على البيئة الطبيعية بالقنيطرة ، التفويض فى التوقيع باسم وزير السكنى والسياحة والمحافظة على البيئة الطبيعية على أوامر القيام بالماموريات داخل دائرة النفوذ الترابى للمندوبية الاقليمية بالقنيطرة.

الفصل الثانى

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط فى 18 ربيع الاول 1395 (فاتح أبريل 1975).

وزير التعمير والسكنى والسياحة
والمحافظة على البيئة الطبيعية ،
الامضاء : الحسن الزمورى.

الوزير الاول ،
الامضاء : أحمد عصمان.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

قرار لوزير التعمير والسكنى والسياحة والمحافظة على البيئة الطبيعية رقم 524.75 بتاريخ 21 ربيع الاول 1395 (4 أبريل 1975) بالتفويض فى الامضاء.

ان وزير التعمير والسكنى والسياحة والمحافظة على البيئة الطبيعية ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.72.474 الصادر فى 13 شوال 1382 (20 يونيه 1972) بتأليف الحكومة ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر فى 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) بالتفويض فى امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، حسبما وقع تتميمه بالظهير الشريف رقم 1.58.269 الصادر فى 9 صفر 1378 (25 غشت 1968) ولاسيما الفصل الاول منه ،

يقرر ما يلى :

الفصل الاول

يسند الى السيد أحمد الرجراجى ، المندوب الاقليمى لوزارة التعمير والسكنى والسياحة والمحافظة على البيئة الطبيعية بمكناس ، التفويض فى التوقيع باسم وزير التعمير والسكنى والسياحة والمحافظة على البيئة الطبيعية على أوامر القيام بالماموريات داخل دائرة النفوذ الترابى للمندوبية الاقليمية بمكناس.

الفصل الثانى

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط فى 21 ربيع الاول 1395 (4 أبريل 1975).

وزير التعمير والسكنى والسياحة
والمحافظة على البيئة الطبيعية ،
الامضاء : الحسن الزمورى.

الوزير الاول ،
الامضاء : أحمد عصمان.

قرار لوزير الدولة المكلف بالشؤون الثقافية رقم 504.75 بتاريخ 9 صفر 1395 (21 أبريل 1975) بالتفويض فى الامضاء.

ان وزير الدولة المكلف بالشؤون الثقافية ،

بناء على المرسوم الملكى رقم 603.64 الصادر فى 18 جمادى الثانية 1384 (6 نونبر 1964) بتكليف السيد الحاج محمد (فتحا) ابا حنينى ، الامين العام للحكومة بمديرية المصلحة الادارية والمالية للقصر الملكى ؛

وبناء على المرسوم الملكى رقم 330.66 الصادر فى 10 محرم 1387 (21 أبريل 1967) بسن نظام عام للمحاسبة العمومية ولاسيما الفصلين 5 و 64 منه ؛

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر فى 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) بالتفويض فى امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، حسبما وقع تغييره أو تتميمه ولاسيما الفصل 2 منه ؛

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.72.474 الصادر فى 13 شوال 1392 (20 نونبر 1972) بتأليف الحكومة ، حسبما وقع تغييره ؛

وبعد موافقة وزير المالية ،

يقرر ما يلى :

الفصل الاول

يسند الى السيد ابراهيم فرج ، مدير المصلحة الادارية والمالية للقصر الملكى ، التفويض المستمر فى التوقيع أو التأشير باسم وزير الدولة المكلف بالشؤون الثقافية على جميع الاوامر بأداء الاعتمادات وتحويلها والتعويض فيها وعلى الاوراق المثبتة للنفقات والاوامر بالمداخيل المقتطعة من اعتمادات الميزانية الخاصة بالقصر الملكى.

الفصل الثانى

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط فى 9 صفر 1395 (21 أبريل 1975).

وزير الدولة المكلف بالشؤون الثقافية ،
الامضاء : الحاج محمد (فتحا) أباحنينى.

قرار لكاتب الدولة لدى الوزير الاول المكلف بالتخطيط والتنمية الجهوية رقم 536.75 بتاريخ 17 ربيع الثانى 1395 (29 أبريل 1975) بالتفويض فى الامضاء.

ان كاتب الدولة لدى الوزير الاول المكلف بالتخطيط والتنمية الجهوية ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.72.474 الصادر فى 18 شوال 1392 (20 نونبر 1972) بتأليف الحكومة ، حسبما وقع تغييره ؛

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر فى 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) بالتفويض فى امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، حسبما وقع تتميمه بالظهير الشريف رقم 1.58.269 المؤرخ فى 9 صفر 1378 (25 غشت 1958) ولاسيما الفصل الاول منه ؛

وبناء على قرار الوزير الاول رقم 3.285.74 الصادر فى 11 رجب 1394 (فاتح غشت 1974) بالتفويض فى الاختصاص والامضاء لكاتب الدولة لدى الوزير الاول المكلف بالتخطيط والتنمية الجهوية ،

يقرر ما يلى :

الفصل الاول

يسند الى السيد عبد المالك الشرقاوى الغزوانى ، الكاتب العام لكتابة الدولة لدى الوزير الاول المكلفة بالتخطيط والتنمية الجهوية ، التفويض العام والمستمر فى التوقيع أو التأشير باسم كاتب الدولة لدى الوزير الاول المكلف بالتخطيط والتنمية الجهوية على جميع الرسوم المتعلقة بالمصالح التابعة لكتابة الدولة المذكورة باستثناء المراسيم والقرارات التنظيمية.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

الفصل الثاني

ينشر هـذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 17 ربيع الثاني 1395 (29 أبريل 1975).

كاتب الدولة لدى الوزير الاول

المكلف بالتخطيط والتنمية الجهوية ،

الامضاء : الطيب ابن الشيخ.

الوزير الاول ،

الامضاء : أحمد عصمان.

قرار لوزير الدولة المكلف بالتعاون وتكوين الاطارات رقم 656.75 بتاريخ فاتح جمادى الاولى 1395 (13 مايو 1975) بالتفويض في الامضاء.

ان وزير الدولة المكلف بالتعاون وتكوين الاطارات ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.72.474 الصادر في 18 شوال 1392 (20 نونبر 1972) بتأليف الحكومة ، حسبما وقع تغييره ؛

وبناء على المرسوم الملكي رقم 330.66 الصادر في 10 محرم 1387 (21 أبريل 1967) بسن نظام عام للمحاسبة العمومية ولاسيما الفصل 64 منه ؛

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) بالتفويض في امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، حسبما وقع تتميمه أو تغييره ولاسيما الفصل الثاني منه ؛

وبعد موافقة وزير المالية ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

يسند الى السيد عبد العزيز البلغيثي ، الكاتب العام لوزارة الدولة المكلفة بالتعاون وتكوين الاطارات ، التفويض المستمر في التوقيع أو التأشير باسم وزير الدولة المكلف بالتعاون وتكوين الاطارات على الاوامر بالاداء والاوراق المثبتة للنفقات والاوامر بالمداخيل وفتح اعتمادات الالتزام برسم الميزانية العامة لوزارة الدولة المكلفة بالتعاون وتكوين الاطارات.

الفصل الثاني

ينشر هـذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في فاتح جمادى الاولى 1395 (13 مايو 1975).

وزير الدولة المكلف بالتعاون

وتكوين الاطارات ،

الامضاء . الدكتور محمد بنهيمة.

قرار لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي رقم 610.75 بتاريخ 25 ربيع الاول 1395 (8 أبريل 1975) بتعيين حدود منطقة ضم الاراضي بعضها الى بعض بقطاع صخار بجماعة العوامرة (اقليم تطوان) وبالاذن بالشروع في عمليات الضم.

ان وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.62.105 الصادر في 27 محرم 1382 (30 يونيه 1962) بضم الاراضي الفلاحية بعضها الى بعض ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفصل 6 منه ؛

وبناء على المرسوم رقم 2.62.240 الصادر في 22 صفر 1382 (25 يوليوز 1962) بتطبيق الظهير الشريف المشار اليه أعلاه ، حسبما وقع تغييره ؛

وبعد استشارة المجلس الجماعي لجماعة العوامرة (اقليم تطوان) بتاريخ 21 صفر 1395 (5 مارس 1975) ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

تعين حسبما هو مرسوم بخط أحمر في التصميم ذي المقياس 1/20.000 المضاف الى أصل هذا القرار حدود منطقة ضم الاراضي بعضها الى بعض بقطاع صخار في تراب جماعة العوامرة (اقليم تطوان).

الفصل الثاني

يؤذن بالشروع في عمليات ضم الاراضي الفلاحية بعضها الى بعض بالمنطقة المبينة في الفصل السابق.

الفصل الثالث

ينشر هـذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 25 ربيع الاول 1395 (8 أبريل 1975).

وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ،

الامضاء : صالح المزيلي.

قبول شركة تأمين

بموجب قرار لوزير المالية رقم 573.75 صادر بتاريخ 25 ربيع الثاني 1395 (7 مايو 1975) تقبل الشركة المدعوة « الرابطة الافريقية » الكائن مركزها الاساسي بشارع القوات المسلحة الملكية ، رقم 46 بالدار البيضاء للقيام في المغرب بعمليات التأمين المشار اليها في الفقرات 1 و 8 و 9 و 9 مكرر و 10 و 11 و 12 و 15 و 16 و 17 (كسر الآلات وجميع أخطار الاوراش وجميع أخطار التركيب التجريبي وكسر الزجاج).

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

مقرر لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي رقم 603.75 بتاريخ 25 ربيع الثاني 1395 (7 مايو 1975) بتتميم المقرر رقم 13.75 الصادر في 19 ذي الحجة 1394 (2 يناير 1975) المحددة بموجبه عن سنة 1975 لائحة المقاولات والمهندسين القائسين المقبولين لانجاز أشغال مسح الاراضي لحساب الادارات العمومية.

ان وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ،

بناء على المقرر رقم 13.75 الصادر في 19 ذي الحجة 1394 (2 يناير 1975) المحدد بموجبه عن سنة 1975 لائحة المقاولات والمهندسين القائسين المقبولين لانجاز أشغال مسح الاراضي لحساب الادارات العمومية ؛

وبعد استشارة اللجنة المكلفة بمنح الرخص بتاريخ 17 ربيع الثاني 1395 (29 أبريل 1975) ،

يقرر ما يلي :

فصل فريد

تتمم كما يلي الفصول 1 و 2 و 3 من مقرر وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي رقم 13.75 المشار اليه أعلاه المؤرخ في 19 ذي الحجة 1394 (2 يناير 1975) :

« الفصل الاول – يستفيد الاشخاص والمقاولات الآتية أسماؤهم عن سنة 1975 من الرخصة النهائية المقررة في الفصل الرابع من المرسوم رقم 2.59.061 المشار اليه أعلاه المؤرخ في 7 شوال 1379 (4 أبريل 1960) :

. . . . . .

الرباط

. . . . . .

السيد بول هنري بزنقة بيت لحم ، رقم 2.

. . . . . .

« الفصل الثاني – يستفيد الاشخاص والمقاولات المبينة أسماؤهم بعده عن سنة 1975 من الرخصة المؤقتة المقررة في الفصل الرابع من المرسوم رقم 2.59.061 المشار اليه أعلاه المؤرخ في 7 شوال 1379 (4 أبريل 1960) :

. . . . . .

مراكش

. . . . . .

السيد زينوفياف فلادميو بزنقة ب سانية الباشا ، رقم 5.

. . . . . .

« الفصل الثالث – تسحب مؤقتا ولمدة سنة من الاشخاص أو المقاولات الآتي ذكرها بسبب مغادرتهم المغرب ، الرخصة المؤقتة عملا بالفصل العاشر من المرسوم رقم 2.59.061 المشار اليه أعلاه المؤرخ في 7 شوال 1379 (4 أبريل 1960) :

. . . . . .

الدار البيضاء

. . . . . .

السيد بيريز البير ، مكتب جيو ماروك بشارع أنفا ، رقم 207.

. . . . . .

وحرر بالرباط في 25 ربيع الثاني 1395 (7 مايو 1975).

وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ،

الامضاء : صالح المزيلي.

استدراك بالجريدة الرسمية عدد 3252
بتاريخ 14 صفر 1395 (26 فبراير 1975) الصحيفة 742.

قرار لوزير التجارة والصناعة العصرية والمناجم والبحرية التجارية رقم 65.75 صادر في 4 محرم 1395 (17 يناير 1975) بمنح رخصة في البحث عن مواد الهيدروكاربور تدعى « لكوس ».

الفصل 2 – . . . . . .

بدلا من :

النقط	X	Y
I1	490.000	492.000
I2	482.000	492.000

يقرأ :

النقط	X	Y
I1	490.000	492.500
I2	482.000	492.500

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

نظام موظفي الادارات العمومية

نصوص خاصة

وزارة الدولة المكلفة بالتعاون وتكوين الاطارات

مرسوم رقم 2.75.281 بتاريخ 21 جمادى الاولى 1395 (2 يونيه 1975) بتغيير وتتميم المرسوم رقم 2.73.542 الصادر في 3 شوال 1393 (30 أكتوبر 1973) بمثابة النظام الاساسي الخاص برجال التعليم في مؤسسات تكوين الاطارات العليا.

ان الوزير الاول ،

بناء على المرسوم رقم 2.73.542 الصادر في 3 شوال 1393 (30 أكتوبر 1973) بمثابة النظام الاساسي الخاص برجال التعليم في مؤسسات تكوين الاطارات العليا ؛

وبعد دراسة المشروع في المجلس الوزاري بتاريخ 30 ربيع الثاني 1395 (12 مايو 1975) ،

يرسم ما يلي :

الفصل الاول

يغير ويتمم كما يلي الفصل 26 من المرسوم رقم 2.73.542 المشار اليه أعلاه المؤرخ في 3 شوال 1393 (30 أكتوبر 1973) :

« الفصل 26 — ان الاعوان المرسمين أو المتمرنين أو المعينين بعقد
« والمزاولين بصفة رئيسية مهام أساتذة أو أساتذة محاضرين أو مساعدين
« في احدى مؤسسات تكوين الاطارات العليا بتاريخ العمل بهذا
« المرسوم والمتوفرين بالاضافة الى ذلك على شروط الشهادات
« المنصوص عليها في الفصول السابقة يمكن ادماجهم بطلب منهم
« في الاسلاك المبينة في الفصل الاول بالرغم عن جميع المقتضيات
« النظامية المنافية.

« ويعلن عن الادماجات بقرار يصدره الوزير المعهود اليه بسلطة
« التعيين طبقا لاستنتاجات لجنة وزارية تتألف ممن ياتي :
« السلطة الحكومية المكلفة بالوظيفة العمومية أو ممثلها
« بصفة رئيس ؛
« وزير المالية أو ممثله ؛
« الوزير التابعة اليه المؤسسة أو ممثله ؛
« ثلاثة أعضاء من مجلس التنسيق تعينهم السلطة الحكومية
« المكلفة بتكوين الاطارات. »

الفصل الثاني

ينشر هذا المرسوم بالجريدة الرسمية ويعمل به ابتداء من فاتح يوليوز 1973.

وحرر بالرباط في 21 جمادى الاولى 1395 (2 يونيه 1975).

الوزير الاول

الامضاء : أحمد عصمان.

وزارة التجارة والصناعة العصرية والمناجم والبحرية التجارية

مرسوم رقم 2.75.296 بتاريخ 21 جمادى الاولى 1395 (2 يونيه 1975) باحداث وتنظيم المدرسة الوطنية للصناعة المعدنية.

ان الوزير الاول ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 1189.66 الصادر في 27 ذي القعدة 1386 (9 مارس 1967) بمثابة النظام الاساسي الخاص بهيئة المهندسين والمساعدين التقنيين بالادارات العمومية المشتركة بين الوزارات ؛

وبناء على المرسوم رقم 2.57.1841 الصادر في 25 جمادى الاولى 1377 (16 دجنبر 1957) بتحديد أجور الموظفين والاعوان والطلبة الذين يتابعون تمارين التدريب أو دروس استكمال الخبرة ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبعد دراسة المشروع في المجلس الوزاري بتاريخ 2 ذي الحجة 1394 (17 دجنبر 1974) ،

يرسم ما يلي :

الباب الاول

مقتضيات عامة.

الفصل 1

تحدث بالرباط مؤسسة للتكوين تدعى « المدرسة الوطنية للصناعة المعدنية » وتكون تابعة للوزارة المكلفة بالمناجم.

الفصل 2

المدرسة الوطنية للصناعة المعدنية مؤسسة للتعليم العالي تقوم بتكوين المهندسين المدعوين للعمل بالادارات والمؤسسات العمومية والقطاع الخاص ، ولاسيما في فروع التخصص الآتية :

استغلال المناجم ؛

الجيولوجيا والتنقيب عن المعادن ؛

تحسين قيمة المعادن ؛

صناعة الصلب.

وتساهم المدرسة الوطنية للصناعة المعدنية في نشر المعارف العامة والعلمية والتقنية والاقتصادية والاجتماعية والقانونية والادارية المفيدة ، ولاسيما في ميادين الجيولوجيا والجيوفيزيائية وميكانيك الصخور والمسح الكهربائي الميكانيكي واستغلال المناجم وصناعة المعادن وصناعة الصلب والهندسة الكيماوية كما تشارك في الابحاث بهذه الميادين.

ويمكن أن تنظم المدرسة الوطنية للصناعة المعدنية دورات وأطوارا دراسية وندوات علمية.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

الفصل 3

يسير المدرسة مدير يعين بمقرر للوزير المكلف بالمناجم.

ويدبر المدير شؤون جميع المصالح والموظفين الموضوعين تحت سلطته، ويعتبر مسؤولا عن النظام ويراقب الدروس النظرية والتطبيقية.

ويحضر في نهاية كل سنة تقريرا عن تسيير المدرسة ويقدم لاعضاء مجلس استكمال الخبرة برنامج العمل للسنة الموالية.

ويساعد المدير في مهامه مدير للدروس يكلف تحت اشرافه باعداد الانشطة التربوية للمدرسة ومراقبتها.

الفصل 4

يشتمل موظفو المدرسة الوطنية للصناعة المعدنية على :

مدير ؛

مدير للدروس ؛

رجال للتعليم يعملون خلال جميع الاوقات أو في أوقات معينة ؛

موظفين اداريين ؛

أعوان للخدمة.

ويعين رجال التعليم والموظفين الاداريين الوزير المكلف بالمناجم بناء على اقتراح من مدير المؤسسة.

ويتقاضى رجال التعليم أجورهم طبقا للشروط المحددة في التشريع المعمول به.

الفصل 5

يساعد مدير المدرسة الوطنية للصناعة المعدنية مجلس لاستكمال الخبرة ومجلس داخلي.

الفصل 6

يتألف مجلس استكمال الخبرة من الاعضاء الآتي ذكرهم :

الوزير المكلف بالمناجم أو ممثله بصفة رئيس ؛

وزير التعليم العالي أو ممثله ؛

السلطة الحكومية المكلفة بتكوين الاطارات أو ممثلها ؛

مدير المناجم والجيولوجيا والطاقة أو ممثله ؛

المدير العام للمكتب الشريف للفوسفاط أو ممثله ؛

المدير العام لمكتب الابحاث والمساهمات المعدنية أو ممثله ؛

ثلاث شخصيات من قطاع المناجم يعينها الوزير المكلف بالمناجم ؛

مدير المدرسة، ناقل ؛

ممثلان لقدماء طلبة المدرسة الوطنية للصناعة المعدنية.

ويمكن أن يضيف مجلس استكمال الخبرة اليه أعضاء آخرين يختارون نظرا لاختصاصهم العلمي أو المهني، ولاسيما من بين رجال التعليم بالمدرسة الوطنية للصناعة المعدنية.

الفصل 7

يستشار مجلس استكمال الخبرة في جميع المسائل ذات الصبغة التقنية والعلمية والتربوية، ولاسيما في برامج التعليم والمنشآت المادية وبصفة عامة في تطور أنشطة المدرسة.

ويجتمع باستدعاء من رئيسه مرة واحدة في السنة على الاقل عند نهاية السنة الدراسية وكلما دعت الحاجة الى ذلك.

الفصل 8

يتألف المجلس الداخلي ممن يأتي :

مدير المدرسة بصفة رئيس ؛

مدير الدروس ؛

خمسة أساتذة يختارون من بين زملائهم في مستهل كل سنة جامعية.

ويمكن أن يضيف المجلس اليه كلما دعت الحاجة الى ذلك ثلاثة ممثلين للطلبة المتابعين دراستهم ينتخبون من بين رفقائهم في مستهل كل سنة جامعية.

الفصل 9

يحضر المجلس الداخلي للمدرسة النظام الداخلي ويعرضه على مجلس استكمال الخبرة لابداء رأيه فيه وعلى الوزير المكلف بالمناجم للمصادقة عليه.

ويجتمع المجلس في شكل مجلس تأديبي كلما دعت الظروف الى ذلك.

الفصل 10

تحدد بقرار للوزير المكلف بالمناجم كيفيات تسيير مجلس استكمال الخبرة والمجلس الداخلي للمدرسة واختصاصاتهما.

الباب الثاني

تنظيم الدروس واختتامها

الفصل 11

الطور العادي للدروس تستغرق مدته ثلاث سنوات على الاقل. ويتم القبول في السنة الاولى على اثر مباراة من بين المرشحين المتوفرين على البكالوريا من فرع « العلوم الرياضية » أو « العلوم الرياضية والتقنية » أو « العلوم التجريبية » أو على شهادة تعادلها.

ويمكن أن يقبل المرشحون الاجانب طبق نفس الشروط المطبقة على الطلبة المغاربة ويحدد عددهم كل سنة من طرف الوزير المكلف بالمناجم.

ويمكن أن يقبل في السنة الثانية المرشحون المثبتون قضاء سنتين من الدروس العليا العلمية والتقنية ضمن حدود المقاعد المتوفرة.

أما المرشحون الموظفون أو الاعوان المأذون لهم من طرف إداراتهم أو مؤسساتهم العمومية فيقبلون طبق نفس الشروط المذكورة بنسبة الخمس من عدد طلبة الفوج.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

الفصل 12

تشتمل السنة الاولى على تعليم علمي عام بينما تعد السنتان الموواليتان للتخصص حسب كل شعبة.

ولا يمكن أن يؤذن لطالب ما في تكرار سنة من سنوات الدروس الا مرة واحدة خلال مجموع المدة الدراسية باستثناء حالة المرض أو التغيب التي يقبلها المجلس الداخلي للمدرسة والتي تؤدي الى التوقف عن العمل خلال ستة أسابيع على الاقل.

الفصل 13

التعليم الملقن بالمدرسة تعليم نظري وتطبيقي يشتمل بالخصوص على دروس وأشغال تطبيقية وتمارين واسفار دراسية في المراكز المنجمية والصناعية.

وتحدد برامج وتنظيم التعليم بقرار يصدره الوزير المكلف بالمناجم باقتراح من المجلس الداخلي بعد استشارة مجلس استكمال الخبرة.

وتشارك المؤسسات العمومية وجميع الهيئات المستفيدة من المهندسين المتخرجين من المدرسة في تكوين طلبة المدرسة الوطنية للصناعة المعدنية بتنظيم تمارين تطبيقية.

الفصل 14

يختتم التعليم في المدرسة الوطنية للصناعة المعدنية عند نهاية مدة الطور العادي للدروس بتسليم احدى الشهادتين الآتيتين :

شهادة المهندس مع بيان فرع التخصص ؛

الشهادة المدرسية.

الفصل 15

تحدد كيفيات القبول في المدرسة وتسليم الشهادة وشروط الانتقال من قسم الى آخر بقرار يصدره الوزير المكلف بالمناجم بعد استشارة المجلس الداخلي.

الباب الثالث

مقتضيات مختلفة

الفصل 16

يتقاضى طلبة المدرسة الوطنية للصناعة المعدنية أجورهم طبقا للشروط المحددة في التشريع المعمول به.

يحدد نظام المدرسة بقرار للوزير المكلف بالمناجم.

الفصل 17

ان المرشحين المتوفرين على شهادة المهندس المسلمة بالمدرسة الوطنية للصناعة المعدنية يعينون مباشرة بناء على الشهادات في سلك مهندسي التطبيق وفقا لمقتضيات المرسوم الملكي رقم 1183.66 المؤرخ في 27 ذي القعدة 1386 (9 مارس 1967) أو في سلك مماثل اذا كان الامر يتعلق بمؤسسات عمومية.

الفصل 18

يسند تنفيذ هذا المرسوم الذي يعمل به ابتداء من فاتح أكتوبر 1972 الى الوزير المكلف بالمناجم ووزير الشؤون الادارية ، الامين العام للحكومة ووزير المالية كل واحد منهم فيما يخصه.

وحرر بالرباط في 21 جمادى الاولى 1395 (2 يونيه 1975).

الوزير الاول ،

الامضاء : أحمد عصمان.

وقعه بالعطف :

وزير التجارة والصناعة العصرية والمناجم والبحرية التجارية ،

الامضاء : عبد اللطيف الفيسامي.

وزير الشؤون الادارية ،

الامين العام للحكومة ،

الامضاء : امحمد بنيخلف.

وزير المالية ،

الامضاء : عبد القادر بنسليمان.

وزارة المالية

قرار لوزير المالية رقم 634.75 بتاريخ 3 جمادى الاولى 1395 (15 مايو 1975) باجراء امتحان للاهلية المهنية قصد ولوج درجتي قائد فرقة رئيس وقائد مركب رئيس بمديرية الجمارك والضرائب غير المباشرة.

ان وزير المالية ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 401.67 الصادر في 13 ربيع الاول 1387 (22 يونيه 1967) يسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الادارات العمومية ، ولاسيما الفصل 6 منه ؛

وبناء على المرسوم الملكي رقم 1191.66 الصادر في 27 ذي القعدة 1386 (9 مارس 1967) بشأن النظام الاساسي الخاص بموظفي وزارة المالية ؛

وبناء على المرسوم الملكي رقم 360.68 الصادر في 17 يونيه 1968 بتنظيم امتحان الاهلية المهنية الخاص بولوج درجتي قائد فرقة رئيس وقائد مركب رئيس بمديرية الجمارك والضرائب غير المباشرة ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

يجرى يوم 20 يونيه 1975 بالرباط امتحان للاهلية المهنية قصد ولوج درجتي قائد فرقة رئيس وقائد مركب رئيس.

ويحدد عدد المناصب المنظم الامتحان بشأنها في مائة وسبعة (107)

الفصل الثاني

يجب أن تصل طلبات المشاركة الى القسم الاداري قبل 8 جمادى الثانية 1395 (19 يونيه 1975).

وحرر بالرباط في 3 جمادى الاولى 1395 (15 مايو 1975).

عن وزير المالية ،

الكاتب العام ،

الامضاء : السليماني التلمساني عثمان.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

اعلانات وبلاغات

وزارة العدل
محكمة الاستيناف بالرباط
المحكمة الابتدائية بالرباط
مكتب التبليغات والتنفيذات القضائية بالرباط

بيع عقاري

ملف عدد 636
حساب عدد 795

قضية بومهدى بوبكر ضد : الحاج العربي.

سيقع يوم الخميس 10 يوليوز 1975 على الساعة العاشرة (10) صباحا بمكتب التنفيذات القضائية بالرباط ، بيع عقاري بالمزاد العلني للعقار المسمى « روزالان » ، موضوع الرسم العقاري عدد 28026 مساحته 5 ارات و 71 سنتيارا الكائن بالرباط ، حي الطيارات.

تؤدى واجبات البيع نقدا مع زيادة 3 في المائة.

ومن أراد الزيادة في الايضاح أو تقديم عروض ، يمكن الاتصال بمكتب التبليغات والتنفيذات القضائية بالرباط.

رئيس القسم ،
عبد العزيز المذكوري.

5659

وزارة العدل
المحكمة الابتدائية بمكناس

اعلان عن بيع عقاري على يد القضاء

ملف حجز العقاري عدد 1571
حساب رقم 29547

ستباع يوم الخميس 22 جمادى الثانية عام 1395 (3 يوليوز 1975) على الساعة الثالثة (3) بعد الزوال بقاعة الجلسات بالمحكمة الابتدائية بمكناس بساحة لالة عودة ، 17 عقارات ، الكائنة بمولاى ادريس زرهون يأتي بيانها :

1 – جنان الزيتون وعرصة باب بوكار ؛
2 – عرصة بعين بوسعيد ؛
3 – جنان يسمى بالغمار ؛
4 – جنان المعدن ؛
5 – بلاد حفرة الجرار ؛
6 – بلاد سهب الذهب ؛
7 – بلاد الكائنة بالكايلة بجروان الشمالية ؛
8 – قطعة أرضية تسمى بعين بليان ؛
9 – قطعة أرضية تسمى بفرقاشة ؛
10 – جنان الزيتون الكائن بكومة ؛
11 – قطعة أرضية تسمى بلقناطر ؛
12 – قطعة أرضية تعرف بدريدانية ؛
13 – قطعة أرضية تسمى ببلاد رابحة ؛
14 – قطعة أرضية تعرف ببلاد بوملحة ؛
15 – قطعة أرضية تعرف ببلاد قاع مزود ؛
16 – بلاد قدور بن العربي ؛
17 – رياض الزاوية.

وذلك بطلب من السيدة كنزة بنت الحاج الطيبي ضد : السيد عبد الرحمان بن عبد الواحد الشبيهي.

وكل من أراد الزيادة في الايضاح ، بمكتب التنفيذات والتبليغات القضائية بهذه المحكمة للاطلاع على كناش التحملات.

رئيس كتابة الضبط ،
وامق صالح.

5743

وزارة المالية
القسم الاداري
مصلحة الادوات
مكتب البناءات

اعلان عن مناقصة

رقم 70

ستجرى يوم الاربعاء 20 رجب 1395 (30 يوليوز 1975) بقاعة اللجان للقسم الاداري لوزارة المالية مناقصة في عروض الاثمان وذلك بخصوص تجهيز ادارة الجمارك بخمس آلات اليكترونية حاسبة.

الوثائق التي يجب الادلاء بها :

أ) تصريح بطلب المشاركة في السمسرة ؛
ب) شهادة التسجيل في آخر جدول للضريبة التجارية يقل تسليمها عن ستة أشهر ؛
ج) توصيل الضمانة المؤقتة ؛
د) شهادة تتعلق بالوضعية الجبائية للمعني بالامر تحمل التاريخ والتوقيع ؛
هـ) المراجع التقنية والمالية وكذا شهادات المهندسين المعماريين أو مهندس الاشغال العمومية ؛
و) وعند الاقتضاء الوثائق التكميلية التي يستلزمها دفتر التحملات.

كل ملف غير تام يعتبر مرفوضا.

ولجميع المعلومات وكذا للاطلاع على دفتر التحملات يتعين الاتصال بمكتب المديرية المساعدة الجهوية للجمارك والضرائب غير المباشرة ، الكائنة بميناء الدار البيضاء وكذلك بوزارة المالية ، الرباط

أما التعهدات مصحوبة بالملفات التقنية والادارية فيجب أن تبعث في ظرف مضمون الى السيد نائب المدير ، رئيس مصلحة الادوات ، مكتب البناءات ، وزارة المالية بالرباط ، قبل 29 يوليوز 1975 وهو آخر أجل.

5586

وزارة الفلاحة والاصلاح الزراعي
ادارة المياه والغابات
والمحافظة على الاراضي

اعلان عن عرض أثمنة

يستقبل المهندس الرئيسي للمياه والغابات ، رئيس دائرة الدار البيضاء ، الى غاية 30 يونيه 1975 على الساعة الثانية عشرة (12) زوالا عروض الاثمنة المتعلقة بأشغال تهيىء الارض بتحت التربة في قطعة أرضية مساحتها 320 هكتارا ، تقع بكعدة الاكبرى بناحية الفرع الغابوي لوادي زم (اقليم خريبكة).

الضمانة المؤقتة : 2.000 درهما.

ويمكن الاطلاع على الملف بمكاتب ادارة المياه والغابات بالرباط (الحي الاداري) والدائرة الغابوية بالدار البيضاء وفرع وادي زم.

5610

وزارة الفلاحة والاصلاح الزراعي
ادارة المياه والغابات
والمحافظة على الاراضي

اعلان عن عروض أثمان

سيتقبل مدير ادارة المياه والغابات والمحافظة على الاراضي الى غاية 19 جمادى الثانية 1395 (30 يونيه 1975) على الساعة

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

الثانية عشرة (12) زوالا ، عروض أثمان تتعلق بمنح أثاث المكتب لغرف المصلحة بالمصالح الخارجية لهذه الادارة.

يمكن الاطلاع على الملف بمكتب المعدات بهذه الادارة الكائنة بالرباط ، شالة.

5721

وزارة الفلاحة والاصلاح الزراعي
ادارة المياه والغابات
والمحافظة على الاراضي
دائرة وجدة

اعلان عن عرض أثمان

سيتقبل مهندس الدولة ، رئيس دائرة وجدة الى غاية 30 يونيه 1975 قبل الساعة الثانية عشرة (12) زوالا عروض الاثمان المتعلقة ببناء دار للمهندس بوجدة.

يمكن الاطلاع على الملف بمكاتب دائرة المياه والغابات بوجدة ، زنقة المهدى ابن تومرت.

موعد فتح الملفات يوم الخميس 30 يونيه 1975 على الساعة الثالثة (3) بعد الزوال بمكاتب دائرة وجدة.

5679

وزارة الفلاحة والاصلاح الزراعي
ادارة المياه والغابات
والمحافظة على الاراضي
دائرة وجدة

اعلان عن عرض أثمان

سيتقبل مهندس الدولة ، رئيس دائرة وجدة الى غاية 30 يونيه 1975 قبل الساعة الثانية عشرة (12) زوالا ، عروض الاثمان المتعلقة ببناء دار للمهندس ببركان.

يمكن الاطلاع على الملف بمكاتب دائرة المياه والغابات بوجدة ، زنقة المهدى ابن تومرت.

موعد فتح الملفات يوم الخميس 30 يونيه 1975 على الساعة الثالثة (3) بعد الزوال بمكاتب دائرة وجدة.

5722

وزارة الفلاحة والاصلاح الزراعي
مديرية المحافظة العقارية
والاشغال الهندسية

اعلان عن مزايدة عمومية

يعلن للعموم أنه في الساعة الثالثة (3) زوالا من يوم الاثنين 7 يوليوز 1975 ستقع بمكاتب مدير ادارة المحافظة العقارية والاشغال الهندسية سمسرة بعرض أثمان للقيام بالاشغال التالية :

بناء مكاتب مصلحة المحافظة العقارية ومكتب الضبط العقاري بالقنيطرة.

القسمة الاولى : الاشغال الكبرى.

التأمين المؤقت : 24.548 د.

ويمكن الاطلاع على الملفات المتعلقة بما ذكر بمكتب السيد عبد الاله بوزيد ، مهندس معماري ، الكائن بزنقة الجندي جوفانصيل بالدار البيضاء

كما يجب أن تصل العروض وكذا المستندات الفنية والمالية الى مديرية المحافظة العقارية والاشغال الهندسية ، قسم الميزانية والتجهيزات بالطابق الثاني ، شارع مولاي يوسف بالرباط ، قبل الساعة الثانية عشرة (12) زوالا من يوم الاثنين 7 يوليوز 1975. 5728

وزارة الفلاحة والاصلاح الزراعي
مديرية تربية المواشي
المصالح الاقليمية بخريبكة

اعلان عن عرض أثمان

ان رئيس المصالح الاقليمية لتربية المواشي بخريبكة يقبل الى غاية 10 يوليوز 1975 على الساعة العاشرة (10) صباحا العروض المتعلقة ببناء مصحتين للحيوانات بوجنية وبني خيران وحمامين لعلاج الحيوان كذلك ببني سمير باقليم خريبكة.

الضمانة المؤقتة تقدر بـ : 2.700 درهم.

يفحص الملف بمصلحة التجهيز القروى بالمصالح الاقليمية للاستثمار الفلاحي ببني ملال.

5724

وزارة الفلاحة والاصلاح الزراعي
ادارة الاستثمار
المصالح الاقليمية
لبني ملال وخريبكة

اعلان عن عرض أثمان

يقبل رئيس المصالح الاقليمية لادارة الاستثمار الفلاحي لبني ملال وخريبكة لغاية 4 يوليوز 1975 على الساعة الرابعة (4) بعد الزوال العروض حول حفر بئر ، بناء محطة لضخ الماء ، تزويد بالماء العذب والكهرباء لتعاونيات الاصلاح الزراعي باقليمي بني ملال وخريبكة.

الضمانة المؤقتة تقدر بـ : 2.250 درهما.

يفحص الملف بمصلحة التجهيز القروى بالمصالح الاقليمية لبني ملال.

5725

وزارة الفلاحة والاصلاح الزراعي
ادارة الاستثمار
المصالح الاقليمية
لبني ملال وخريبكة

اعلان عن عرض أثمان

يقبل رئيس المصالح الاقليمية لادارة الاشتثمار الفلاحي لبني ملال وخريبكة لغاية 4 يوليوز 1975 ، على الساعة الرابعة (4) بعد الزوال العروض حول بناء مخزنيين معامل بمقر مركز الاشبغال 02 – II واويزغت و 03 – II باقليمي أزيلال وبني ملال.

الضمانة المؤقتة تقدر بـ : 1.650 درهما.

يفحص الملف بمصلحة التجهيز القروى بالمصالح الاقليمية ببني ملال.

5726

وزارة الفلاحة والاصلاح الزراعي
ادارة الاستثمار
المصالح الاقليمية
لبني ملال وخريبكة

اعلان عن عرض أثمان

يقبل رئيس المصالح الاقليمية لادارة الاستثمار الفلاحي لمدينتي بني ملال وخريبكة لغاية 4 يوليوز 1975 على الساعة الرابعة (4) بعد الزوال العروض حول بناء مخزنيين معامل بمقر مركز الاشبغال 02 – II واويزغت و 03 – II باقليمي أزيلال وبني ملال.

الضمانة المؤقتة تقدر بـ : 1.650 درهما.

يفحص الملف بمصلحة التجهيز القروى بالمصالح الاقليمية ببني ملال.

5729

وزارة الفلاحة والاصلاح الزراعي
المكتب الجهوى
للاستثمار الفلاحي باللكوس
القصر الكبير

اعلان عن عرض أثمان
رقم 75/7

يتقبل مدير المكتب الجهوى للاستثمار الفلاحي باللكوس الى غاية 21 جمادى الثانية 1395 (2 يوليوز 1975) على الساعة

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

الثانية عشرة (12) زوالا عروض أثمان لشراء أربع (4) صفقات من معدات المخبر.

ويمكن الحصول على الملف بمديرية المكتب الجهوى للاستثمار الفلاحى للكوس مقابل أداء 50 درهما.

5796

وزارة الفلاحة والاصلاح الزراعى
المكتب الجهوى
للاستثمار الفلاحى باللكوس
القصر الكبير

اعلان عن عرض أثمان

رقم 75/8

يتقبل مدير المكتب الجهوى للاستثمار الفلاحى للكوس الى غاية 21 جمادى الثانية 1395 (2 يوليوز 1975) على الساعة الثانية عشرة (12) زوالا عروض أثمان لشراء المعدات الطبوغرافية المدققة.

ويمكن الحصول على الملف بمديرية المكتب الجهوى للاستثمار الفلاحى للكوس مقابل أداء مبلغ 70 درهما.

5797

وزارة التعمير والسكنى
والسياحة
والمحافظة على البيئة الطبيعية
المندوبية الجهوية بمكناس
المصلحة الجهوية للمنجزات

اعلان عن مناقصة

سيقع الشروع يوم 21 يوليوز 1975 على الساعة الرابعة (4) بعد الزوال بمكتب السيد المندوب الجهوى للتعمير والسكنى والسياحة والمحافظة على البيئة الطبيعية بمكناس، فى مناقصة عمومية من أجل انجاز الاشغال الآتية :

مدينة مكناس البرنامج الاجتماعى.

بناء 448 مسكنا اقتصاديا فى تجزئات برج مولاى عمر الجزء الاول.

حددت الضمانة المؤقتة بـ : 1،5 % فى المائة من مبلغ كل مقاولة

يجب أن تصل العروض طبقا لبيانات المرسوم الملكى رقم 2.65.116 بتاريخ 18 محرم 1385 (19 مايو 1965) كما يلى :

غلاف كبير مختوم مع اسم المقاول :

تاريخ وموضوع المناقصة يحمل :

1 – غلاف أول يحمل المقاولة مع قائمة الاثمان والضمانة ؛

2 – غلاف ثانى يحمل الملف التقنى والادارى وكذلك.

تصريح بنية المشاركة فى المقاولة ؛

تصريح شرفى (من نسختين) يشهد بأن المقاول فى وضعية ضريبية قانونية ؛

الامتيازات التقنية والمالية ؛

شهادة آداء الضرائب مؤرخة بأقل من 6 أشهر.

ويجب أن ترسل العروض عن طريق البريد فى غلاف مختوم ومضمون قبل يوم الجمعة 18 يوليوز 1975 على الساعة السادسة (6) مساء وهو آخر أجل ، فى اسم المندوب الجهوى للتعمير والسكنى والسياحة والمحافظة على البيئة الطبيعية بمكناس.

وكل الملفات التى لم تصل وفقا للشروط المشار اليها تعد ملغاة.

ويمكن فحص ملفات المشاركة بالمصلحة الجهوية للمنجزات ، 17 ، زنقة القنيطرة ، مكناس.

5613

وزارة التعمير والسكنى
والسياحة والمحافظة
على البيئة الطبيعية
المندوبية الجهوية ببنى ملال

اعلان عن عرض أثمان

يقبل مهندس الدولة ، النائب الجهوى للتعمير والسكنى والسياحة والمحافظة على البيئة الطبيعية ببنى ملال لغاية 18 يوليوز 1975 على الساعة العاشرة (10) صباحا العروض حول بناء 300 سكنى بحى للا عائشة فى اطار البرنامج الهادف الى ازالة مدن القصدير باقليم بنى ملال.

الضمانة المؤقتة : 55.000 درهم

يفحص الملف بمصلحة المندوبية الجهوية للتعمير والسكنى والسياحة والمحافظة على البيئة الطبيعية ببنى ملال.

5653

وزارة التعليم العالى
الكتابة العامة
مصلحة التجهيز

اعلان عن عرض أثمان

رقم 2/75/18

ان رئيس مصلحة التجهيز بوزارة التعليم العالى يستقبل الى غاية 30 يونيه 1975 حتى الساعة السادسة (6) مساء آخر أجل العروض المتعلقة بتجهيز مخابر المدرسة المحمدية للمهندسين.

يجب على المرشحين أن يقدموا عروضهم طبقا للمرسوم الملكى رقم 2.65.116 المؤرخ فى 19 مايو 1965 وذلك على الشكل الآتى :

غلاف كبير يحمل اسم وطابع المقاول مع التاريخ الذى سيجرى فيه عرض الاثمان ويجب أن يضم هذا الغلاف :

1 – الغلاف الاول : يحتوى على تفاصيل التقدير ودفتر التسجيل الخاص الموقع من طرف المقاول ؛

2 – الغلاف الثانى : يحتوى على :

اعلان المقاول عن مشاركته فى العرض ؛

الضمانة المؤقتة ؛

شهادة الشرف فيما يخص الضرائب ويجب أن تكون موقعة من طرف المقاول وحديثة التاريخ ؛

شهادة الضرائب أو شهادة تثبت أن المعنى بالامر مسجل فى لائحة الضرائب ويجب أن تكون مؤرخة قبل 6 أشهر ؛

الشواهد التقنية والمالية.

ويمكن لمن يهمهم الامر الحصول على دفتر الشروط من مصلحة التجهيز بهذه الوزارة ، مكتب 101 بالرباط.

5684

وزارة التعليم العالى
الحى الجامعى الثانى

اعلان عن عرض أثمان

يتلقى مدير الحى الجامعى رقم 2 ، الرباط ، السويسى ص.ب 775 ، الى غاية يوم الاثنين 11 رجب 1395 (21 يوليوز 1975) على الساعة السادسة (6) مساء آخر أجل عروض المشاركين فى تزويد المؤسسة أعلاه بالمواد الغذائية والسمك واللحوم ومواد الصيانة والنظافة والمتعلقة بالمجموعة الآتية :

المجموعة 1 – لحم الغنم ض.م 4.000 درهم ؛

المجموعة 2 – التوابل ض.م 3.500 درهم ؛

المجموعة 3 المصبرات ض.م 5.000 درهم ؛

المجموعة 4 – الخضر الطرية ض.م 4.000 درهم ؛

المجموعة 5 – الفواكه الطرية الموسمية ض.م 3.000 درهم ؛

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

المجموعة 6 – الفواكه الطرية التفاح والميوز فقط ض.م 3.000 درهم ؛

المجموعة 7 – الدجاج والبيض ض.م 5.000 درهم ؛

المجموعة 8 – السمك الطري ض.م 3.000 درهم ؛

المجموعة 9 – المنتوجات الحليبية ض.م 3.000 درهم ؛

المجموعة 10 – الخبز ض.م 3.000 درهم ؛

المجموعة 11 – مواد الصيانة والنظافة ض.م 1.500 درهم ؛

المجموعة 12 – المحروقات (افيول رقم 7) ض.م 1.000 درهم ؛

المجموعة 13 – الزيوت الغذائية ض.م 1.500 درهم.

ويمكن الاطلاع وسحب دفاتير الشروط من مكتب مقتصد الحي السالف الذكر.

وتقدم العروض والمنظف التقني داخل غلافين منفصلين والكل داخل غلاف مختوم باللك الى السيد مدير الحي الجامعي ، رقم 2 ، الرباط ، السويسي.

5652

وزارة التعليم العالي
الحي الجامعي الثاني
اعلان عن مناقصة

سيباشر يوم الثلاثاء 12 رجب 1395 (22 يوليوز 1975) على الساعة العاشرة (10) صباحا بمكتب مدير الحي الجامعي الثاني في مناقصة على عروض الاثمان حول :

مجموعة منفردة

لحوم البقر.

ويمكن الاطلاع على الملفات ودفاتر الشروط الخاصة بمكتب مقتصد الحي الآنف الذكر.

ويجب على المشاركين أن يقدموا عروضهم وملفاتهم الفنية داخل غلافين منفصلين والكل داخل غلاف مختوم عليه باللك الى مدير الحي الجامعي الثاني صندوق البريد رقم 775 ، الرباط ، السويسي بواسطة البريد وذلك الى غاية يوم الاثنين 11 رجب 1395 (21 يوليوز 1975) على الساعة السادسة (6) مساء. 5625

وزارة التعليم الابتدائي والثانوي
ثانوية الحسن الثاني
ببني ملال
اعلان عن عروض أثمان

يعلن مدير ثانوية الحسن الثاني ببني ملال أنه يستقبل الى غاية 17 جمادي الثاني 1395 (28 يونيه 1975) على الساعة العاشرة (10) صباحا عروض الاثمنة المتعلقة بشراء الادوات العلمية.

هذا ، وتسلم هذه المواد بعين المكان.

ويوجد دفتر الشروط بمكتب الاقتصاد لهذه الثانوية 5575

وزارة التعليم الابتدائي والثانوي
الكتابة العامة
مصلحة التجهيز
اعلان عن عرض أثمان
رقم 75/23

ان رئيس مصلحة التجهيز بوزارة التعليم الابتدائي والثانوي يستقبل الى غاية 7 يوليوز 1975 حتى الساعة السادسة (6) مساء آخر أجل العروض المتعلقة بتزويد المدارس الثانوية بأدوات الداخلية.

يجب على المرشحين أن يقدموا عروضهم طبقا للمرسوم الملكي رقم 2.65.116 المؤرخ في 19 مايو 1965 وذلك على الشكل الآتي :

غلاف كبير يحمل اسم وطابع المقاول مع التاريخ الذي سيجرى فيه عرض الاثمان ويجب أن يضم هذا الغلاف :

1 – الغلاف الاول : يحتوي على تفاصيل التقدير ودفتر التسجيل الخاص الموقع من طرف المقاول ؛

2 – الغلاف الثاني : يحتوي على :

اعلان المقاول عن مشاركته في العرض ؛

الضمانة المؤقتة ؛

شهادة الشرف فيما يخص الضرائب ويجب أن تكون موقعة من طرف المقاول وحديثة التاريخ ؛

شهادة الضرائب أو شهادة تثبت أن المعني بالامر مسجل في لائحة الضرائب ويجب أن تكون مؤرخة قبل 6 أشهر ؛

الشواهد التقنية والمالية.

ويمكن لمن يهمهم الامر الحصول على دفتر الشروط من مصلحة التجهيز بهذه الوزارة ، مكتب 101 بالرباط.

5680

وزارة التعليم الابتدائي والثانوي
الكتابة العامة
مصلحة التجهيز
اعلان عن سمسرة
رقم 75/22

ان رئيس مصلحة التجهيز بوزارة التعليم الابتدائي والثانوي يستقبل الى غاية 7 يوليوز 1975 حتى الساعة السادسة (6) مساء آخر أجل العروض المتعلقة بتزويد المدارس الثانوية بأدوات التجهيز.

وحيث ستفتح الظروف يوم الثلاثاء 8 يوليوز 1975 . على الساعة التاسعة (9) صباحا بقسم التجهيز بنفس الوزارة ، مكتب 103.

يجب على المرشحين أن يقدموا عروضهم طبقا للمرسوم الملكي رقم 2.65.116 المؤرخ في 19 مايو 1965 وذلك على الشكل الآتي :

غلاف كبير يحمل اسم وطابع المقاول مع التاريخ الذي سيجرى فيه عرض الاثمان ويجب أن يضم هذا الغلاف :

1 – الغلاف الاول : يحتوي على تفاصيل التقدير ودفتر التسجيل الخاص الموقع من طرف المقاول ؛

2 – الغلاف الثاني : يحتوي على :

اعلان المقاول عن مشاركته في العرض ؛

الضمانة المؤقتة ؛

شهادة الشرف فيما يخص الضرائب ويجب أن تكون موقعة من طرف المقاول وحديثة التاريخ ؛

شهادة الضرائب أو شهادة تثبت أن المعني بالامر مسجل في لائحة الضرائب ويجب أن تكون مؤرخة قبل 6 أشهر ؛

الشواهد التقنية والمالية.

ويمكن لمن يهمهم الامر الحصول على دفتر الشروط من مصلحة التجهيز بهذه الوزارة ، مكتب 101 بالرباط.

5683

كتابة الدولة
لدى الوزير الاول
المكلفة بالشبيبة والرياضة
اعلان عن عرض أثمان

يتلقى رئيس قسم الشؤون الادارية لكتابة الدولة لدى الوزير الاول المكلفة بالشبيبة والرياضة الى غاية 20 جمادى الثانية 1395 (فاتح يوليوز 1975) على الساعة السادسة (6) مساء جميع العروض المتعلقة ببناء مركز الملاحظة واعادة التربية بمونفلوري بفاس.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

الحصة رقم 2 : النجارة الخشبية والحديدية.

الضمانة المؤقتة : 3.500 د.

وسيقع افتتاح العروض يوم 21 جمادى الثانية 1395 (2 يوليوز 1975) على الساعة العاشرة (10) صباحا.

يجب أن تصحب العروض جميع الالتزامات الفنية والمالية والادارية.

فعلى الراغبين فى المشاركة أن يتصلوا بالسيد كابريال مانيا ، مهندس معمارى ، 13 ، 15 شارع ابوعبيدة ابن الجراح ، فاس ، قصد الاطلاع على ملف الشروط والالتزامات.

ويجب أن تبعث جميع العروض داخل ظرف مختوم الى رئيس قسم الشؤون الادارية لكتابة الدولة لدى الوزير الاول المكلفة بالشبيبة والرياضة ، 309 ، شارع محمد الخامس بالرباط.

5676

كتابة الدولة
لدى الوزير الاول
المكلفة بالشبيبة والرياضة

اعلان عن عرض أثمان

يتلقى رئيس قسم الشؤون الادارية لكتابة الدولة لدى الوزير الاول المكلفة بالشبيبة والرياضة الى غاية 17 جمادى الثانية 1395 (28 يونيه 1975) على الساعة الثانية عشرة (12) زوالا جميع العروض المتعلقة ببناء دار الشباب ومركز الاستقبال بفاس.

الحصة رقم 1 : النجارة الحديدية.

الضمانة المؤقتة : 2.500 د.

وسيقع افتتاح العروض يوم 17 جمادى الثانية 1395 (30 يونيه 1975) على الساعة الثالثة (3) بعد الزوال.

يجب أن تصحب العروض جميع الالتزامات الفنية والمالية والادارية.

فعلى الراغبين فى المشاركة أن يتصلوا بالسيد بن سالم عبد القادر ، مهندس معمارى ، 208 ، شارع الزرقطونى ، الدار البيضاء ، قصد الاطلاع على ملف الشروط والالتزامات.

ويجب أن تبعث جميع العروض داخل ظرف مختوم الى رئيس قسم الشؤون الادارية لكتابة الدولة لدى الوزير الاول المكلفة بالشبيبة والرياضة ، 309 ، شارع محمد الخامس بالرباط.

5677

كتابة الدولة
لدى الوزير الاول
المكلفة بالشبيبة والرياضة

اعلان عن عرض أثمان

يتلقى رئيس قسم الشؤون الادارية لكتابة الدولة لدى الوزير الاول المكلفة بالشبيبة والرياضة الى غاية 17 جمادى الثانية 1395 (28 يونيه 1975) على الساعة الثانية عشرة (12) زوالا جميع العروض المتعلقة ببناء دار الشباب ومركز الاستقبال بفاس.

الحصة رقم 2 : النجارة الخشبية.

الضمانة المؤقتة : 1.700 د.

وسيقع افتتاح العروض يوم 19 جمادى الثانية 1395 (30 يونيه 1975) على الساعة العاشرة (10) صباحا.

يجب أن تصحب العروض جميع الالتزامات الفنية والمالية والادارية.

فعلى الراغبين فى المشاركة أن يتصلوا بالسيد بن سالم عبد القادر ، مهندس معمارى ، 208 ، شارع الزرقطونى ، الدار البيضاء ، قصد الاطلاع على ملف الشروط والالتزامات.

ويجب أن تبعث جميع العروض داخل ظرف مختوم الى رئيس قسم الشؤون الادارية لكتابة الدولة لدى الوزير الاول المكلفة بالشبيبة والرياضة ، 309 ، شارع محمد الخامس بالرباط.

5678

كتابة الدولة لدى الوزير الاول المكلفة بالشبيبة والرياضة

اعلان عن عرض أثمان

يتلقى رئيس المفتشية الاقليمية للشبيبة والرياضة بالجديدة الى غاية 17 جمادى الثانية 1395 (28 يونيه 1975) على الساعة الثانية عشرة (12) زوالا جميع العروض المتعلقة بشراء مواد البناء لتوسيع مخيم الحوزية بآزمور.

وسيقع افتتاح العروض يوم 19 جمادى الثانية 1395 (30 يونيه 1975) على الساعة العاشرة (10) صباحا.

يجب أن تصحب العروض جميع الالتزامات الفنية والمالية والادارية.

فعلى الراغبين فى المشاركة أن يتصلوا بالمفتشية الاقليمية للشبيبة والرياضة بالجديدة قصد الاطلاع على ملف الشروط والالتزامات.

ويجب أن تبعث جميع العروض داخل ظرف مختوم الى رئيس المفتشية الاقليمية لكتابة الدولة لدى الوزير الاول المكلفة بالشبيبة والرياضة بالجديدة ، وحاملة للعبارات التالية :

« لا يفتح – عرض أثمان بتاريخ ..... »

5763

كتابة الدولة لدى الوزير الاول المكلفة بالشبيبة والرياضة

اعلان عن سمسرة

سيقع يوم السبت 16 رجب 1395 (26 يوليوز 1975) على الساعة العاشرة (10) صباحا بمكتب رئيس قسم الشؤون الادارية لكتابة الدولة لدى الوزير الاول المكلفة بالشبيبة والرياضة ، 309 ، شارع محمد الخامس بالرباط ، افتتاح العروض المتعلقة ببناء نادى نسوى بتطوان.

الحصة رقم 1.

الخدمات الكبرى – التزفيت والترصيص.

الضمانة المؤقتة : 6.000 درهما.

وعلى الراغبين فى المشاركة أن يتصلوا بالسيد بن سعد السفالى ومادى امبيل ، مهندسين معماريين ، 18 ، زنقة بيكو ، الدار البيضاء ، قصد الاطلاع على ملف الشروط والالتزامات.

ويجب أن تبعث العروض فى ظرف مضمون مصحوبة بجميع الوثائق الفنية والمالية والادارية الى رئيس قسم الشؤون الادارية لكتابة الدولة لدى الوزير الاول المكلفة بالشبيبة والرياضة ، 309 ، شارع محمد الخامس بالرباط ، وذلك الى غاية 15 رجب 1395 (25 يوليوز 1975) على الساعة السادسة (6) مساء.

5762

مدينة الرباط

اعلان عن عرض أثمان

تعلن بلدية مدينة الرباط عن اجراء سمسرة لعرض أثمان تتعلق بامتياز نقل السمك داخل الدائرة البلدية وذلك لمدة تجرى من فاتح غشت

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

سنة 1975 الى متم يوليوز سنة 1978.

يجب على المرشحين أن يوجهوا عروضهم الى عامل مدينتى الرباط وسلا قبل تاريخ 23 يونيه سنة 1975 ضمن غلاف مختوم يكتب عليه ما يأتى :

« سمسرة لامتياز نقل الاسماك ».

يمكن الاطلاع على القرار البلدى المستمر رقم 730 المؤرخ فى 29 ذى الحجة 1393 (12 مايو 1964) بشأن تنظيم نقل السمك بمصلحة الجبايات البلدية بقصر العمالة الطابق الثانى ، مكتب رقم 207.

5621

مدينة الرباط

اعلان عن عرض أثمان

يتوصل رئيس المجلس البلدى لمدينة الرباط لغاية الساعة الخامسة (5) بعد زوال يوم 27 يونيه 1975 بعروض أثمان مختومة ومصحوبة بالوثائق الفنية والمالية وذلك قصد التزويد بأدوات صيانة الانارة العمومية.

هذا ، ويمكن سحب دفتر التحملات من مكتب الصفقات ، رقم 303 ، الكائن بالطابق الثالث بقصر بلدية الرباط.

5752

اقليم الجديدة

دائرة الزمامرة

اعلان بكراء مركب سياحى بشاطىء الوليدية

ان رئيس الجماعة القروية لاثنين الغربية بقيادة الوليدية ، ينهى الى علم العموم بأنه ستجرى فى يوم الثلاثاء فاتح يوليوز 1975 على الساعة العاشرة (10) صباحا بمكتب قيادة الوليدية سمسرة علنية لكراء المركب السياحى الجماعى الكائن بمركز الاصطياف بالوليدية المشتمل على :

18 دور للاصطياف مؤثثة (بانكلو) ؛

مقهى ومطعم ؛

نزل من ثمان غرف ؛

مخيم للقوافل السياحية يسع 31 قافلة ؛

محطة لوقوف السيارات.

للمزيد من المعلومات الخاصة بعقدة الكراء ودفتر التحملات يجب الاتصال بمكتب القيادة مركز الوليدية قسم الحسابات للجماعة القروية.

5569

اقليم خريبكة

اعلان عن عرض أثمان

يقبل عامل اقليم خريبكة لغاية 2 يونيه 1975 على الساعة الرابعة (4) بعد الزوال العروض حول بناء 10 دكاكين و 12 طاولة للجزارة بسوق الكفاف ، دائرة خريبكة.

الضمانة المؤقتة : 610 دراهم.

تفحص الملفات بالعمالة أو بمصلحة التجهيز القروى بوادى زم أو بالمصالح الاقليمية لوزارة الفلاحة والاصلاح الزراعى لبنى ملال وخريبكة ببنى ملال.

5571

اقليم خريبكة

اعلان عن عرض أثمان

يقبل عامل اقليم خريبكة لغاية 2 يونيه 1975 على الساعة الرابعة (4) بعد الزوال العروض حول تزويد مسجد ومستوصف بالماء العذب بمركز الجماعة القروية للمفاسيس دائرة خريبكة.

الضمانة المؤقتة : 340 درهما.

بناء مزجرة مساحتها : 130 متر مربع مغطات بحطان بالجماعة القروية للمفاسيس دائرة خريبكة.

الضمانة المؤقتة : 450 درهما.

تفحص الملفات بالعمالة أو بمصلحة التجهيز القروى بوادى زم أو بالمصالح الاقليمية لوزارة الفلاحة والاصلاح الزراعى لبنى ملال وخريبكة ببنى ملال.

5572

اقليم خريبكة

اعلان عن عرض أثمان

يقبل عامل اقليم خريبكة لغاية 2 يونيه 1975 على الساعة الرابعة (4) بعد الزوال العروض حول تجديد قنوات الماء بدوار الزكاكمة ، بالجماعة القروية للبراكسة ، دائرة وادى زم.

الضمانة المؤقتة : 525 درهما.

تفحص الملفات بالعمالة أو بمصلحة التجهيز القروى بوادى زم أو بالمصالح الاقليمية لوزارة الفلاحة والاصلاح الزراعى لبنى ملال وخريبكة ببنى ملال.

5573

اقليم خريبكة

اعلان عن عرض أثمان

يقبل عامل اقليم خريبكة لغاية 2 يونيه 1975 على الساعة الرابعة (4) بعد الزوال العروض حول بناء سكنى مؤلفة من غرفتين بالجماعة القروية للمعادنة ، دائرة وادى زم.

الضمانة المؤقتة : 270 درهما.

تفحص الملفات بالعمالة أو بمصلحة التجهيز القروى بوادى زم أو بالمصالح الاقليمية لوزارة الفلاحة والاصلاح الزراعى لبنى ملال وخريبكة ببنى ملال. 5574

بلدية العرائش

اعلان عن عرض أثمان

يتقبل رئيس المجلس البلدى لمدينة العرائش ، لغاية 3 يوليوز 1975 على الساعة السادسة (6) مساء العروض المتعلقة ببناء قصر الضيافة.

وللحصول على جميع المعلومات والاطلاع على ملف الشروط يمكن لمن يهمهم الامر الاتصال بالسيدان : المصباحى نور الدين ومرنيسى ميشيل ، مهندسان معماريان ، بالعنوان الآتى : 26 ، زنقة موسى ابن نصير بطنجة.

هذا ، وستكون مصاريف النشر والايداع على تحمل صاحب الامتياز.

5582

بلدية العرائش

اعلان عن عرض أثمان

يتقبل رئيس المجلس البلدى بالعرائش لغاية ثالث يوليوز 1795 على الساعة السادسة (6) مساء ، العروض المتعلقة بمد قنوات الماء الحار بحى جنان الباشا أو جنان الحراق بمدينة العرائش.

وللحصول على جميع المعلومات والاطلاع على ملف الشروط ، يمكن لمن يهمهم الامر الاتصال بقسم الحسابات ببلدية العرائش.

هذا ، وستكون مصاريف النشر والايداع على تحمل صاحب الامتياز.

5616

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

الاملاك العقارية

أ – مطالب التحفيظ (1)

محافظة أكادير

مطلب رقم 13619 س

تاريخ التقييد : 6 يبراير 1975.

طالب التحفيظ : السيد الحاج عبد القادر بن محمد بن عباس ، مغربي ، مزداد سنة 1912 ، متزوج وحسب الشريعة الاسلامية بالسيدة ميلودة بنت أحمد الساكن والمستقر بزنقة القنيطرة رقم 21 سيدي ايفني.

الاسم الذي أعطاه طالب التحفيظ للملك : « الكركو ».

نوعه : منزل للسكني.

موقعه : مدينة سيدى ايفنى المحل المدعو « ابو الخطوط ».

مساحته : 83،33 مترا مربعا.

حدوده : شمالا مولاى ابراهيم ، شرقا شارع الحسن الثانى ، جنوبا زنقة القنيطرة وغربا محمد بن ابراهيم بن محند بادارة البريد والتلغراف.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك : رسم ملكية مسلم من طرف الادارة الاسبانية بمدينة ايفني بتاريخ 10 مايو 1968 تحت رقم 220.

ان هذا المطلب قد اخذ طبقا لمقتضيات الظهير رقم 1.72.518 المؤرخ فى 2 يناير 1974 الذى يحدد بعض كيفيات تطبيق النظام العقارى بدائرة ايفنى.

مطلب رقم 13620 س

تاريخ التقييد : 7 يبراير 1975.

طالب التحفيظ : السيد أحمد بن محمد بن على ، مغربى ، مزداد سنة 1932 ، متزوج حسب الشريعة الاسلامية بالسيدة مباركة بنت محمد الساكن والمستقر بأكادير ، زنقة موسى ابن نصير الحى الصناعي ، صندوق البريد 378.

الاسم الذى أعطاه طالب التحفيظ للملك : « إبن على أحمد ».

نوعه : متجر بالطبقة السفلى ومنزل بالطبقة العليا.

موقعه : مدينة ايفني المحل المدعو قديما أقيضو رقم 12.

مساحته : 110 متر مربع.

حدوده : شمالا زنقة اقيبضو قديما ، شرقا الحاج الحسين بن محمد الضو ، جنوبا الشارع الكبير (م م ع) وغربا محمد بن الحاج أحمد فرت.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك :

عقد شراء عدلى بتاريخ 20 صفر الخير 1385 (29 يونيه 1965) ؛

عقد شراء عدلى بتاريخ 9 ربيع الثانى 1386 (28 يوليوز 1966).

مطلب رقم 13621 س

تاريخ التقييد : 7 فبراير 1975.

طالب التحفيظ : السيد ايد بطاح محمد بن أحمد ، مغربي ، مزداد سنة 1940 ، متزوج حسب الشريعة الاسلامية بالسيدة زينب بنت محمد الساكن والمستقر بدوار الجرف ، دائرة انزكان.

الاسم الذى أعطاه طالب التحفيظ للملك : « ايد بطاح ».

نوعه : أرض مبنية بها متجر بالطبقة السفلى ومنزل للسكنى بالطبقة الاولى.

موقعه : اقليم اكادير دائرة انزكان ، المحل المدعو دوار الجرف.

مساحته : 107 متر مربع.

حدوده : شمالا إمسفر ميلود بن الحسن الساكن بعين المكان ، شرقا على بن الحسن بن سعيد الساكن بعين المكان ، جنوبا النفيفيح الحسين بن عباس والحسين الممرض الساكن بعين المكان وغربا ابراهيم بن الطيب الساكن بعين المكان والطريق.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك :

1 – عقد شراء محرر بخط اليد بتاريخ 5 أكتوبر 1965 ؛

2 – عقد شراء محرر بخط اليد بتاريخ 6 نونبر 1972.

مطلب رقم 13622 س

تاريخ التقييد : 11 فبراير 1975.

طالب التحفيظ : السيد املو محمد بن على ، مغربي ، مزداد سنة 1942 ، متزوج حسب الشريعة الاسلامية بالسيدة سلطانة بنت الحاج أحمد ساكن ومستقر بدوار الدشيرة ، المكان المدعو تكمى اوفلا جماعة أيت ملول القروية ، دائرة انزكان.

الاسم الذى أعطاه طالب التحفيظ للملك : « املو ».

نوعه : أرض مبنية للسكنى.

موقعه : دوار الدشيرة ، المكان المدعو تكمى اوفلا دائرة انزكان.

مساحته : 116 مترا مربعا.

حدوده : شمالا ورثة محمد بن محمد بن ابراهيم بعين المكان ، شرقا السيد جامع بن مبارك بيكوران بعين المكان ، جنوبا ورثة مولاى ابراهيم وغربا أيت الخراط بعين المكان.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك : عقد استمرار عدلى مؤرخ فى 14 محرم 1395 (27 يناير 1975).

مطلب رقم 13623 س

تاريخ التقييد : 11 يبراير 1975.

طالب التحفيظ : السيد احشمود أحمد بن محمد بن مبارك مغربى ، مزداد سنة 1942 ، متزوج حسب الشريعة الاسلامية بالسيدة ابو الفرح فاطمة بنت أحمد الساكن والمستقر بمجموعة (114) المنزل رقم 2 الحى الحسنى اكادير.

الاسم الذى أعطاه طالب التحفيظ للملك : « احشمود ».

نوعه : أرض خالية صالحة للبناء.

(1) تنبيه – ان تواريخ التحديد تعلن للعموم فى الوقت اللازم بواسطة اعلانات تعلق بمصلحة المحافظة العقارية وبالمحكمة المختصة وبمكتب القائد وبواسطة اشهار بأسواق الناحية.

كما ترسل استدعاءات خصوصية للمجاورين المبينة اسماؤهم فى مطلب التحفيظ أما الاشخاص الذين يريدون معرفة اليوم المعين لاجراء التحديد فلهم أن يطلبوا ذلك من مصلحة المحافظة العقارية.

bomaroc.com

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

موقعه : اقليم اكادير ، دائرة انزكان المحل المدعو تامرغت الوقانية.

مساحته : 182 متر مربع.

حدوده : شمالا الطريق ، شرقا السيد المختار الممرض الساكن بعين المكان ، جنوبا حميد أحمد بن الحسن الساكن بعين المكان وغربا الفقيه او اولما الساكن بعين المكان.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك :

1 – عقد شراء محرر بخط اليد بتاريخ 14 فبراير 1974 سجل بأكادير بتاريخ 14 مارس 1974 ؛

2 – عقد استمرار عدلي بتاريخ 10 يناير 1963.

3 – عقد ميراث عدلي بتاريخ 9 جمادى الثانية 1383 (27 أكتوبر سنة 1963).

مطلب رقم 13624 س

تاريخ التقييد : 12 يبراير 1975.

طالب التحفيظ : السيد رئيس الاملاك المخزنية بأكادير النائب عن الدولة المغربية (الملك الخاص).

الاسم الذي أعطاه طالب التحفيظ للملك : « ايفني الدولة ثانيا ».

نوعه : بناية ادارية ومنزلين.

موقعه : اقليم أكادير مدينة ايفني.

مساحته : 306،77 متر مربع.

حدوده : شمالا ساحة العلويين ، شرقا حي بويلان ، غربا ساحة الحسن الثاني وجنوبا شارع الحسن الثاني.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك :

1 – رسم ملكية رقم 124 مسلم من طرف الادارة الاسبانية بتاريخ 15 يبراير 1954 ؛

2 – خلاصة للائحة المشتملة على مختلف العقارات المسترجعة من طرف الدولة الاسبانية الى الدولة المغربية.

ان هذا المطلب قد أخذ طبقا لمقتضيات الظهير رقم 1.72.518 المؤرخ في 2 يناير 1974 الذي يحدد بعض كيفيات تطبيق النظام العقاري بدائرة ايفني.

مطلب رقم 13625 س

تاريخ التقييد : 12 يبراير 1975.

طالب التحفيظ : السيد رئيس الاملاك المخزنية بأكادير النائب عن الدولة المغربية (الملك الخاص).

الاسم الذي أعطاه طالب التحفيظ للملك : « ايفني الدولة 20 ».

نوعه : منزل مركب من ثلاث شقق.

موقعه : اقليم اكادير ، مدينة ايفني.

مساحته : 145 متر مربع.

حدوده : شمالا ملكية خاصة ، شرقا وجنوبا ملكية خاصة وغربا زنقة المرينيين.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك :

1 – رسم ملكية رقم 197 مسلم من طرف الادارة الاسبانية بايفني بتاريخ 2 غشت 1954 ؛

2 – خلاصة للائحة المشتملة على مختلف العقارات المسترجعة من طرف الدولة الاسبانية الى الدولة المغربية.

ان هذا المطلب قد اخذ طبقا لمقتضيات الظهير رقم 1.72.518 المؤرخ في 2 يناير 1974 الذي يحدد بعض كيفيات تطبيق النظام العقاري بدائرة ايفني.

مطلب رقم 13626 س

تاريخ التقييد : 12 فبراير 1975.

طالب التحفيظ : السيد رئيس الاملاك المخزنية بأكادير النائب عن الدولة المغربية (الملك الخاص).

الاسم الذي أعطاه طالب التحفيظ للملك : « ايفني الدولة 49 ».

نوعه : المدخول البريدي ومسكن.

موقعه : اقليم ومدينة ايفني.

مساحته : 640 متر مربع.

حدوده : شمالا ملكية خاصة تسمى « احمد اوطاهر » ، شرقا زنقة جوزي انطونيو ، جنوبا زنقة مولاي اسماعيل وغربا شارع محمد الخامس.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك :

1 – رسم ملكية رقم 207 مسلم من طرف الادارة الاسبانية بايفني بتاريخ 9 غشت 1954 ؛

2 – خلاصة للائحة المشتملة على مختلف العقارات المسترجعة من طرف الدولة الاسبانية الى الدولة المغربية.

ان هذا المطلب قد اخذ طبقا لمقتضيات الظهير رقم 1.72.518 المؤرخ في 2 يناير 1974 ، الذي يحدد بعض كيفيات تطبيق النظام العقاري بدائرة ايفني.

مطلب رقم 13627 س

تاريخ التقييد : 12 فبراير 1975.

طالب التحفيظ : السيد رئيس الاملاك المخزنية بأكادير النائب عن الدولة المغربية (الملك الخاص).

الاسم الذي أعطاه طالب التحفيظ للملك : « ايفني الدولة 119 »

نوعه : المركز الرئيسي الكهربائي.

موقعه : اقليم اكادير مدينة ايفني.

مساحته : 1871،70 متر مربع.

حدوده : شمالا ملك مخزني رقم 56 ، شرقا شارع الحرية ، جنوبا شارع العلويين وغربا شارع الحرية.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك :

1 – رسم ملكية رقم 197 مسلمة من طرف الادارة الاسبانية بايفني بتاريخ 23 أكتوبر 1959 ؛

2 – خلاصة للائحة المشتملة على مختلف العقارات المسترجعة من طرف الدولة الاسبانية الى الدولة المغربية.

ان هذا المطلب قد اخذ طبقا لمقتضيات الظهير رقم 1.2.518 المؤرخ في 2 يناير 1974 الذي يحدد بعض كيفيات تطبيق النظام العقاري بدائرة ايفني.

المحافظ على الاملاك العقارية والرهون بأكادير ،

محمد المستغفر.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

محافظة بني ملال

مطلب رقم 7275 ب

تاريخ التقييد : 7 دجنبر 1974.

طالب التحفيظ : السيد ناظر الاحباس لبني ملال وملحقاتها ، القائم نيابة عن الاحباس والجاعل محل المخابرة معه بنظارة الاحباس ، 22 شارع محمد الخامس بني ملال.

الاسم الذي يعرف به الملك حاليا : « عين تامدة زيتون أولعيد أوحماد رقم III ».

الاسم الذي أعطاه طالب التحفيظ للملك : « عين تامدة زيتون أولعيد أوحماد رقم III ».

نوعه : أرض مغروسة بأشجار الزيتون.

موقعه اقليم بني ملال ، دائرة القصيبة ، ملحقة وجماعة زاوية الشيخ ، المكان المدعو عين تامدة زيتون اولعيد حماد.

مساحته : 25 آرا تقريبا.

حدوده : شمالا طريق (للملك العمومي) ثم الاحباس ، شرقا طريق (للملك العمومي) ثم الاحباس ، جنوبا ساقية (للملك العمومي) وغربا طريق (للملك العمومي).

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك : حيازة طويلة الامد بدون منازعة.

مطلب رقم 7276 ب

تاريخ التقييد : 7 دجنبر 1974.

طالب التحفيظ : السيد ناظر الاحباس لبني ملال وملحقاتها ، القائم نيابة عن الاحباس والجاعل محل المخابرة معه بنظارة الاحباس ، 22 شارع محمد الخامس بني ملال.

الاسم الذي يعرف به الملك حاليا : « فدان اغبالة رقم 81 ».

الاسم الذي أعطاه طالب التحفيظ للملك : « فدان أغبالة رقم 81 »

نوعه : أرض فلاحية.

موقعه : اقليم بني ملال ، دائرة القصيبة ، ملحقة وجماعة زاوية الشيخ ، المكان المدعو فدان أغبالة.

مساحته : هكتارين اثنين تقريبا.

حدوده : شمالا وشرقا الطريق (للملك العمومي) ، جنوبا المحروم وغربا موح أميمون الساكن بعين المكان.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك : حيازة طويلة الامد بدون منازعة.

مطلب رقم 7277 ب

تاريخ التقييد : 9 دجنبر 1974.

طالب التحفيظ : السيد ناظر الاحباس لبني ملال وملحقاتها ، القائم نيابة عن الاحباس والجاعل محل المخابرة معه بنظارة الاحباس ، 22 شارع محمد الخامس بني ملال.

الاسم الذي يعرف به الملك حاليا : « فدان آيت أمشة رقم 78 »

الاسم الذي أعطاه أعطاه طالب التحفيظ للملك : « فدان آيت أمشة رقم 78 ».

نوعه : أرض حراثية.

موقعه : اقليم بني ملال ، دائرة القصيبة ، ملحقة وجماعة زاوية الشيخ ، المكان المدعو فدان آيت أمشة.

مساحته : 6 هكتارات تقريبا.

حدوده : شمالا الشعبة ، شرقا وجنوبا المحروم الغابة وغربا الوادي (للملك العمومي).

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك : حيازة طويلة الامد بدون منازعة.

مطلب رقم 7278 ب

تاريخ التقييد : 9 دجنبر 1974.

طالب التحفيظ : السيد ناظر الاحباس لبني ملال وملحقاتها ، القائم نيابة عن الاحباس والجاعل محل المخابرة معه بنظارة الاحباس ، 22 شارع محمد الخامس بني ملال.

الاسم الذي يعرف به الملك حاليا : « فدان آيت أمشا رقم 97 – 80 »

الاسم الذي أعطاه طالب التحفيظ للملك : « فدان آيت أمشا رقم 79 – 80 ».

نوعه : أرض حراثية.

موقعه : اقليم بني ملال ، دائرة القصيبة ، ملحقة وجماعة زاوية الشيخ ، المكان المدعو فدان آيت امشا.

مساحته 8 هكتارات تقريبا.

حدوده : شمالا الوادي والغابة ، شرقا الوادي (للملك العمومي) ، جنوبا السيدة رقية السعيد والطريق (للملك العمومي) وغربا السيد موح أمجوط والغابة.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك : حيازة طويلة الامد بدون منازعة.

مطلب رقم 7279 ب

تاريخ التقييد : 9 دجنبر 1974

طالب التحفيظ : السيد ناظر الاحباس لبني ملال وملحقاتها ، القائم نيابة عن الاحباس والجاعل محل المخابرة معه بنظارة الاحباس ، 22 شارع محمد الخامس بني ملال.

الاسم الذي يعرف به الملك حاليا : « فدان يطو الربوش رقم 3 ».

الاسم الذي أعطاه طالب التحفيظ للملك : « فدان يطو الربوش رقم 3 ».

نوعه : أرض حراثية.

موقعه : اقليم بني ملال ، دائرة القصيبة ، ملحقة وجماعة زاوية الشيخ ، المكان المدعو فدان يطو الربوش.

مساحته : هكتار واحد و 50 آرا تقريبا.

حدوده : شمالا السيد المعطي أميلية بأيت موسى ، شرقا أقلوش بأيت موسى ، جنوبا المحروم وغربا المعطي أميلية بأيت موسى المذكور والعربي بن جماع بأيت كولال كلهم يسكنون بعين المكان.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك : حيازة طويلة الامد بدون منازعة.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

مطلب رقم 7280 ب

تاريخ التقييد : 9 دجنبر 1974.

طالب التحفيظ : السيد ناظر الاحباس لبنى ملال وملحقاتها ، القائم نيابة عن الاحباس والجاعل محل المخابرة معه بنظارة الاحباس ، 22 شارع محمد الخامس بنى ملال.

الاسم الذى يعرف به الملك حاليا : « فدان السلاليح رقم 2 ».

الاسم الذى أعطاه طالب التحفيظ للملك : « فدان السلاليح رقم 2 »

نوعه : أرض حراثية.

موقعه : اقليم بنى ملال ، دائرة القصيبة ، ملحقة وجماعة زاوية الشيخ ، المكان المدعو فدان السلاليح.

مساحته : 3 هكتارات تقريبا.

حدوده : شمالا وشرقا وجنوبا وغربا الاحباس.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك : حيازة طويلة الامد بدون منازعة.

مطلب رقم 7281 ب

تاريخ التقييد : 9 دجنبر 1974.

طالب التحفيظ : السيد ناظر الاحباس لبنى ملال وملحقاتها ، القائم نيابة عن الاحباس والجاعل محل المخابرة معه بنظارة الاحباس ، 22 شارع محمد الخامس بنى ملال.

الاسم الذى يعرف به الملك حاليا : « فدان موح الزين رقم 1 ».

الاسم الذى أعطاه طالب التحفيظ للملك : « فدان موح الزين رقم 1 ».

نوعه : أرض حراثية.

موقعه : اقليم بنى ملال ، دائرة القصيبة ، ملحقة وجماعة زاوية الشيخ ، المكان المدعو فدان موح الزين.

مساحته : هكتاران اثنان تقريبا.

حدوده : شمالا السيد أحمد بن العربى الملالى الساكن بزاوية الشيخ ، شرقا السيد أحمد بن العربى الملالى المذكور ، جنوبا السيد مصطفى بن محمد بو الغاسول الساكن بمدشر الوادى زاوية الشيخ وغربا الطريق (للملك العمومى).

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك : حيازة طويلة الامد بدون منازعة.

مطلب رقم 7282 ب

تاريخ التقييد : 9 دجنبر 1974.

طالب التحفيظ : السيد ناظر الاحباس لبنى ملال وملحقاتها ، القائم نيابة عن الاحباس والجاعل محل المخابرة معه بنظارة الاحباس ، 22 شارع محمد الخامس بنى ملال.

الاسم الذى يعرف به الملك حاليا : « فدان أمليلان رقم 5 ».

الاسم الذى أعطاه طالب التحفيظ للملك : « فدان أمليلان رقم 5 »

نوعه : أرض حراثية.

موقعه اقليم بنى ملال ، دائرة القصيبة ، ملحقة وجماعة زاوية الشيخ ، المكان المدعو فدان أمليلان.

مساحته : هكتار واحد تقريبا.

حدوده : شمالا السيد الحاج محمد بن حمادى الملالى الساكن بزاوية الشيخ ، شرقا السيد ميمون أوصالح بأيت كولال الساكن بعين المكان ، جنوبا الوادى (للملك العمومى) وغربا السيد الحاج محمد بن حمادى الملالى المذكور.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك : حيازة طويلة الامد بدون منازعة.

مطلب رقم 7283 ب

تاريخ التقييد : 9 دجنبر 1974.

طالب التحفيظ : السيد ناظر الاحباس لبنى ملال وملحقاتها ، القائم نيابة عن الاحباس والجاعل محل المخابرة معه بنظارة الاحباس ، 22 شارع محمد الخامس بنى ملال.

الاسم الذى يعرف به الملك حاليا : « فدان مرز فال رقم 4 ».

الاسم الذى أعطاه طالب التحفيظ للملك : « فدان مرز فال رقم 4 »

نوعه : أرض حراثية.

موقعه : اقليم بنى ملال ، دائرة القصيبة ، ملحقة وجماعة زاوية الشيخ ، المكان المدعو مرز فال.

مساحته : هكتاران اثنان تقريبا.

حدوده : شمالا السيد عبابو بأيت كولال ، شرقا ورثة حميدة بن سى امحمد بأيت خلفون ، جنوبا الطريق (للملك العمومى) وغربا السيد باسو الغازى بأيت كولال كلهم ساكنون بعين المكان.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك : حيازة طويلة الامد بدون منازعة.

مطلب رقم 7284 ب

تاريخ التقييد : 9 دجنبر 1974.

طالب التحفيظ : السيد ناظر الاحباس لبنى ملال وملحقاتها ، القائم نيابة عن الاحباس والجاعل محل المخابرة معه بنظارة الاحباس ، 22 شارع محمد الخامس بنى ملال.

الاسم الذى يعرف به الملك حاليا : « فدان أوسار رقم 6 ».

الاسم الذى أعطاه طالب التحفيظ للملك : « فدان أوسار رقم 6 ».

نوعه : أرض حراثية.

موقعه : اقليم بنى ملال ، دائرة القصيبة ، ملحقة وجماعة زاوية الشيخ ، المكان المدعو « أوسار ».

مساحته : هكتار واحد تقريبا.

حدوده : شمالا السيد موح أوسعيد بأيت خلفون ، شرقا السيد أقاعو بن موح وحدو واعماليش بأيت خلفون ، جنوبا السيد موح اكحيسيس بأيت خلفون وغربا ورثة بو الغاسول بأيت موسى كلهم ساكنون بعين المكان.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك : حيازة طويلة الامد بدون منازعة.

مطلب رقم 7285 ب

تاريخ التقييد : 9 دجنبر 1974.

طالب التحفيظ : السيد ناظر الاحباس لبنى ملال وملحقاتها ، القائم نيابة عن الاحباس والجاعل محل المخابرة معه بنظارة الاحباس ، 22 شارع محمد الخامس بنى ملال.

الاسم الذى يعرف به الملك حاليا : « فدان بوتشوت رقم 7 ».

الاسم الذى أعطاه طالب التحفيظ للملك : « فدان بوتشوت رقم 7 »

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

نوعه : أرض حراثية.

موقعه : اقليم بنى ملال ، دائرة القصيبة ، ملحقة وجماعة زاوية الشيخ ، المكان المدعو بوتشوت.

مساحته : 3 هكتارات تقريبا.

حدوده : شمالا موح أبناصر أيت خلفون ، شرقا القائدى بن موح الحاج أيت موسى ، جنوبا الحسن أوبوط أيت موسى وغربا المحروم كلهم ساكنون بعين المكان.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك : حيازة طويلة الامد بدون منازعة.

مطلب رقم 7286 ب

تاريخ التقييد : 9 دجنبر 1974.

طالب التحفيظ : السيد ناظر الاحباس لبنى ملال وملحقاتها ، القائم نيابة عن الاحباس والجاعل محل المخابرة معه بنظارة الاحباس 22 شارع محمد الخامس بنى ملال.

الاسم الذى يعرف به الملك حاليا : « فدان تسمعنت رقم 13 ».

الاسم الذى أعطاه طالب التحفيظ للملك : « فدان تسمعنت رقم 13 ».

نوعه : أرض مغروسة بأشجار الزيتون.

موقعه : اقليم بنى ملال دائرة القصيبة ، جماعة زاوية الشيخ المكان المدعو « تسمعنت ».

مساحته : هكتار واحد وخمسون ءارا (1 هـ 50 ءار) تقريبا.

حدوده : شمالا السيد موح أوميمون ءايت ادوش ، شرقا السيد الحسن الشطار بأزرار ، جنوبا السيد موح أوعزيز وحدو بن حماد وغربا السيد موح أميمون ءايت ادوش.

الحقوق العينية : لا شى.

أصل الملك : حيازة طويلة الامد بدون منازعة.

مطلب رقم 7287 ب

تاريخ التقييد : 9 دجنبر 1974.

طالب التحفيظ : السيد ناظر الاحباس لبنى ملال وملحقاتها ، القائم نيابة عن الاحباس والجاعل محل المخابرة معه بنظارة الاحباس 22 شارع محمد الخامس بنى ملال.

الاسم الذى يعرف به الملك حاليا : « جنان الكبير رقم 28 ».

الاسم الذى أعطاه طالب التحفيظ للملك : « جنان الكبير رقم 28 »

نوعه : أرض حراثية.

موقعه : اقليم بنى ملال ، دائرة القصيبة ، ملحقة وجماعة زاوية الشيخ ، المكان المدعو : « جنان الكبير ».

مساحته : 4 ءارات تقريبا.

حدوده : شمالا الطريق ثم أو الحسن أو حمو أزرار ، شرقا السيد أوحمو أزرار ، جنوبا السيد محمد حماني وغربا السيد البوعباد أزرار كلهم يسكنون بعين المكان.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك : حيازة طويلة الامد بدون منازعة.

مطلب رقم 7288 ب

تاريخ التقييد : 9 دجنبر 1974.

طالب التحفيظ : السيد ناظر الاحباس لبنى ملال وملحقاتها ، القائم نيابة عن الاحباس والجاعل محل المخابرة معه بنظارة الاحباس 22 شارع محمد الخامس بنى ملال.

الاسم الذى يعرف به اممك حاليا : « جنان الصغير رقم 29 ».

الاسم الذى أعطاه طالب التحفيظ للملك : « جنان الصغير رقم 29 »

نوعه : أرض حراثية.

موقعه : اقليم بنى ملال ، دائرة القصيبة ، ملحقة وجماعة زاوية الشيخ ، المكان المدعو : « جنان الصغير ».

مساحته : ءار واحد تقريبا.

حدوده : شمالا السيد موح الشطار الساكن بعين المكان ، شرقا الطريق (للملك العمومى) ، جنوبا السيد أوعزيز أوحمو أزرار الساكن بعين المكان وغربا الساقية (للملك العمومى).

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك : حيازة طويلة الامد بدون منازعة.

مطلب رقم 7289 ب

تاريخ التقييد : 9 دجنبر 1974.

طالب التحفيظ : السيد ناظر الاحباس لبنى ملال وملحقاتها ، القائم نيابة عن الاحباس والجاعل محل المخابرة معه بنظارة الاحباس ، 22 شارع محمد الخامس بنى ملال.

الاسم الذى يعرف به الملك حاليا : « تبهيت الروضة رقم 30 ».

الاسم الذى أعطاه طالب التحفيظ للملك : « تبهيت الروضة رقم 30 ».

نوعه : مقبرة.

موقعه : اقليم بنى ملال ، دائرة القصيبة ، ملحقة وجماعة زاوية الشيخ ، المكان المدعو « تبهت الروضة ».

مساحته : ثلاثة هكتارات (3 هـ) تقريبا.

حدوده : شمالا الوادى (للملك العمومى) ، شرقا وجنوبا الطريق (للملك العمومى) وغربا أعمر الساكن بزاوية الشيخ.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك : حيازة طويلة الامد بدون منازعة.

مطلب رقم 7290 ب

تاريخ التقييد : 9 دجنبر 1974.

طالب التحفيظ : السيد ناظر الاحباس لبنى ملال وملحقاتها ، القائم نيابة عن الاحباس والجاعل محل المخابرة معه بنظارة الاحباس 22 شارع محد الخامس بنى ملال.

الاسم الذى يعرف به الملك حاليا : « فدان دشر نبوجو رقم 32 »

الاسم الذى أعطاه طالب التحفيظ الملك : « فدان دشر نبوجو رقم 32 ».

نوعه : أرض فلاحية.

موقعه : اقليم بنى ملال ، دائرة القصيبة ، ملحقة وجماعة زاوية الشيخ ، المكان المدعو « دشر نبوجو ».

مساحته : هكتاران اثنان تقريبا.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

حدوده : شمالا وشرقا المياه والغابات ، جنوبا وغربا المياه والغابات.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك : حيازة طويلة الامد بدون منازعة.

مطلب رقم 7291 ب

تاريخ التقييد : 11 دجنبر 1974.

طالب التحفيظ : السيد ناظر الأحباس لبنى ملال وملحقاتها ، القائم نيابة عن الاحباس والجاعل محل المخابرة معه بنظارة الاحباس 22 شارع محمد الخامس.

الاسم الذى يعرف به الملك حاليا : « كرمة الجامع رقم 36 ».

الاسم الذى أعطاه طالب التحفيظ للملك : « كرمة الجامع رقم 36 »

نوعه : أرض فلاحية.

موقعه : اقليم بنى ملال ، دائرة القصيبة ، ملحقة وجماعة زاوية الشيخ ، المكان المدعو « كرمة الجامع ».

مساحته : 30 ءارا تقريبا.

حدوده : شمالا ، جنوبا وغربا السيد بارى عبد الله لحسن أوبريك آيت الشباب ، شرقا السيد محماد أحساين آيت الشباب ، كلهم يسكنون بعين المكان.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك : حيازة طويلة الامد بدون منازعة.

مطلب رقم 7292 ب

تاريخ التقييد : 11 دجنبر 1974.

طالب التحفيظ : السيد ناظر الاحباس لبنى ملال وملحقاتها ، القائم نيابة عن الاحباس والجاعل محل المخابرة معه بنظارة الاحباس 22 شارع محمد الخامس بنى ملال.

الاسم الذى يعرف به الملك حاليا : « جنان الرمان رقم 35 ».

الاسم الذى أعطاه طالب التحفيظ للملك : « جنان الرمان رقم 35 ».

نوعه : أرض مغروسة بأشجار الزيتون.

موقعه : اقليم بنى ملال ، دائرة القصيبة ، ملحقة وجماعة زاوية الشيخ ، المكان المدعو : « جنان الرمان ».

مساحته : ءاران اثنان تقريبا.

حدوده : شمالا السيد بناصر أوصالح وعقى أوصالح ، شرقا السيد بناصر أوصالح وبارى أعبد الله ءايت الشباب ، جنوبا السيد الحسن أوعسو أعبد الله ءايت الشباب وغربا السيد الحسن أوعسو أعبد الله ءايت الشباب ، كلهم يسكنون بعين المكان.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك : حيازة طويلة الامد بدون منازعة.

مطلب رقم 7293 ب

تاريخ التقييد : 11 دجنبر 1974.

طالب التحفيظ : السيد ناظر الاحباس لبنى ملال وملحقاتها ، القائم نيابة عن الاحباس والجاعل محل المخابرة معه بنظارة الاحباس 22 شارع محمد الخامس بنى ملال.

الاسم الذى يعرف به الملك حاليا : « دالية الجامع رقم 34 ».

الاسم الذى أعطاه طالب التحفيظ للملك : « دالية الجامع رقم 34 ».

نوعه : أرض مغروسة بأشجار مختلفة.

موقعه : اقليم بنى ملال ، دائرة القصيبة ، ملحقة وجماعة زاوية الشيخ ، المكان المدعو : « دالية الجامع ».

مساحته : ثلاثة ءارات (3 ءارات) تقريبا.

حدوده : شمالا وشرقا السيدة رابحة اعزيزة أيت الشباب ، جنوبا السيد ناصر أعبد الله وغربا السيد محمد الفلاح أعبد الله ، كلهم يسكنون بعين المكان.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك : حيازة طويلة الامد بدون منازعة.

مطلب رقم 7294 ب

تاريخ التقييد : 11 دجنبر 1974.

طالب التحفيظ : السيد ناظر الاحباس لبنى ملال وملحقاتها ، القائم نيابة عن الاحباس والجاعل محل المخابرة معه بنظارة الاحباس 22 شارع محمد الخامس بنى ملال.

الاسم الذى يعرف به الملك حاليا : « تداوت ءايت الفلاح رقم 33 ».

الاسم الذى أعطاه طالب التحفيظ للملك : « تداوت ءايت الفلاح رقم 33 ».

نوعه : أرض فلاحية.

موقعه : اقليم بنى ملال ، دائرة القصيبة ، ملحقة وجماعة زاوية الشيخ ، المكان المدعو : « تداوت ءايت الفلاح ».

مساحته : أربعة ءارات تقريبا.

حدوده : شمالا ، شرقا ، جنوبا وغربا السيد محمد الفلاح بآيت عبيد الله الساكن بعين المكان.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك : حيازة طويلة الامد بدون منازعة.

مطلب رقم 7295 ب

تاريخ التقييد : 11 دجنبر 1974.

طالب التحفيظ : السيد ناظر الاحباس لبنى ملال وملحقاتها ، القائم نيابة عن الاحباس والجاعل محل المخابرة معه بنظارة الاحباس 22 شارع محمد الخامس بنى ملال.

الاسم الذى يعرف به الملك حاليا : « زيتون اجواى رقم 20 ».

الاسم الذى أعطاه طالب التحفيظ للملك : « زيتون اجواى رقم 20 »

نوعه : أرض مغروسة بأشجار الزيتون.

موقعه : اقليم بنى ملال ، دائرة القصيبة ، ملحقة وجماعة زاوية الشيخ ، المكان المدعو : « زيتون أجواى ».

مساحته : هكتار واحد وخمسون ءارا تقريبا.

حدوده : شمالا الطريق (للملك العمومى) ، شرقا السيد سى الحسين بن الطالب ءآيت عبيد الله ، جنوبا السيدة يطو حسن ءآيت عبيد الله وغربا السيد سيدى على حمو ءايت عبيد الله ، كلهم يسكنون بعين المكان.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك : حيازة طويلة الامد بدون منازعة.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

مطلب رقم 7296 ب

تاريخ التقييد : 11 دجنبر 1974.

طالب التحفيظ : السيد ناظر الاحباس لبنى ملال وملحقاتها ، القائم نيابة عن الاحباس والجاعل محل المخابرة معه بنظارة الاحباس ، 22 شارع محمد الخامس ، بنى ملال.

الاسم الذى يعرف به الملك حاليا : « أجواى نورثان رقم 19 »

الاسم الذى أعطاه طالب التحفيظ للملك : « أجواى نورثان رقم 19 »

نوعه : أرض مغروسة بأشجار الزيتون.

موقعه : اقليم بنى ملال ، دائرة القصيبة ، ملحقة وجماعة زاوية الشيخ ، المكان المدعو « أجواى نورثان ».

مساحته : 10 ءارات تقريبا.

حدوده : شمالا ، جنوبا وغربا السيد حدو اوصالح أيت عبيد الله وشرقا السيدة فطومة حسن أيت عبيد الله ، ساكنون بعين المكان.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك : حيازة طويلة الامد بدون منازعة.

مطلب رقم 7297 ب

تاريخ التقييد : 11 دجنبر 1974.

طالب التحفيظ : السيد ناظر الاحباس لبنى ملال وملحقاتها ، القائم نيابة عن الاحباس والجاعل محل المخابرة معه بنظارة الاحباس ، 22 شارع محمد الخامس ، بنى ملال.

الاسم الذى يعرف به الملك حاليا : «بحيرة الجامع رقم 18 ».

الاسم الذى أعطاه طالب التحفيظ للملك : « بحيرة الجامع رقم 18 »

نوعه : أرض مغروسة بأشجار الزيتون.

موقعه : اقليم بنى ملال ، دائرة القصيبة ، ملحقة وجماعة زاوية الشيخ ، المكان المدعو بحيرة الجامع.

مساحته : 50 ءارا تقريبا.

حدوده : شمالا الاحباس ، شرقا السيد حماد القائد ومحمد أورحو أيت عبيد الله ، جنوبا وغربا حوسى الفلاح أيت عبيد الله ، كلهم يسكنون بعين المكان.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك : حيازة طويلة الامد بدون منازعة.

مطلب رقم 7298 ب

تاريخ التقييد : 11 دجنبر 1974.

طالب التحفيظ : السيد ناظر الاحباس لبنى ملال وملحقاتها ، القائم نيابة عن الاحباس والجاعل محل المخابرة معه بنظارة الاحباس ، 22 شارع محمد الخامس ، بنى ملال.

الاسم الذى يعرف به الملك حاليا : « بحيرة أغبالو نالسوق رقم 17 ».

الاسم الذى أعطاه طالب التحفيظ للملك : « بحيرة أغبالو نالسوق رقم 17 ».

نوعه : أرض مغروسة بأشجار الزيتون.

موقعه : اقليم بنى ملال ، دائرة القصيبة ، ملحقة وجماعة زاوية الشيخ ، المكان المدعو أغبالو نالسوق.

مساحته : 50 ءارا تقريبا.

حدوده : شمالا السيد الغازى اوزيزى محمد الفلاح ، شرقا السيد حسن او حمو والسيد الحسين الطالب أيت عبد الله ، جنوبا الطريق (للملك العمومى) وغربا السيد حوسى الفلاح ، كلهم ساكنون بعين المكان.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك : حيازة طويلة الامد بدون منازعة.

مطلب رقم 7299 ب

تاريخ التقييد : 11 دجنبر 1974.

طالب التحفيظ : السيد ناظر الاحباس لبنى ملال وملحقاتها ، القائم نيابة عن الاحباس والجاعل محل المخابرة معه بنظارة الاحباس ، 22 شارع محمد الخامس ، بنى ملال.

الاسم الذى يعرف به الملك حاليا : « الكلوكال رقم 16 ».

الاسم الذى أعطاه طالب التحفيظ للملك : « الكلوكال رقم 16 ».

نوعه : أرض فلاحية.

موقعه : اقليم بنى ملال ، دائرة القصيبة ، ملحقة وجماعة زاوية الشيخ ، المكان المدعو الكلوكال.

مساحته : هكتار واحد و 50 ءارا تقريبا.

حدوده : شمالا السيدة يطو موح أيت الشباب ، الساكنة بعين المكان ، شرقا السيد محمد أو حدو نايت الشباب ، الساكن بعين المكان ، جنوبا المحروم وغربا الساقية (للملك العمومى).

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك : حيازة طويلة الامد بدون منازعة.

مطلب رقم 7300 ب

تاريخ التقييد : 11 دجنبر 1974.

طالب التحفيظ : السيد ناظر الاحباس لبنى ملال وملحقاتها ، القائم نيابة عن الاحباس والجاعل محل المخابرة معه بنظارة الاحباس ، 22 شارع محمد الخامس ، بنى ملال.

الاسم الذى يعرف به الملك حاليا : « فدان تسمعنت رقم 15 ».

الاسم الذى أعطاه طالب التحفيظ للملك : « فدان تسمعنت رقم 15 »

نوعه : أرض فلاحية.

موقعه : اقليم بنى ملال ، دائرة القصيبة ، ملحقة وجماعة زاوية الشيخ ، المكان المدعو تسمعنت.

مساحته : هكتارا واحدا تقريبا.

حدوده : شمالا بارى اوجوت ازرار ، شرقا السيد باسو البقال ، جنوبا المحروم وغربا السيد الحسن الشطار ازرار ، كلهم ساكنون بعين المكان.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك : حيازة طويلة الامد بدون منازعة.

مطلب رقم 7301 ب

تاريخ التقييد : 11 دجنبر 1974.

طالبا التحفيظ :

1 ـ السيد الصالحى محمد بن حمدى ، المغربى ، المزداد سنة 1932 ، المتزوج حسب الشريعة الاسلامية بالسيدة حليمة بنت الحفيظ ؛

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

2 – السيد الصالحي مصطفى بن حمادى ، المغربى ، المزداد سنة 1946 ، المتزوج حسب الشريعة الاسلامية بالسيدة رشيدة بنت الحاج ، كلاهما يسكنان ببنى ملال ، ساحة الحرية رقم 67.

الاسم الذى يعرف به الملك حاليا : « المحالة ».

الاسم الذى أعطاه طالبا التحفيظ للملك : « بلاد نعيمة ».

نوعه : أرض فلاحية.

موقعه : اقليم بنى ملال ، دائرة الفقيه بن صالح ، قيادة بنى عمير الشرقيين ، جماعة البرادية ، فخدة أولاد عبد الله ، المكان المدعو القواسم.

مساحته : 5 هكتارات تقريبا.

حدوده : شمالا السيد العربى بن حمادى ، الساكن بعين المكان ، شرقا وجنوبا طريق (للملك العمومى) وغربا السيد الحاج الكبير ابن حمادى والسيد العربى بن حمادى ، الساكنان بعين المكان.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك :

1 – استمرار بتاريخ 18 ذى القعدة 1391 (5 يناير 1972) ؛

2 – رسم شراء عدلى بنفس التاريخ.

مطلب رقم 7302 ب

تاريخ التقييد : 12 دجنبر 1974.

طالب التحفيظ : السيد ناظر الاحباس لبنى ملال وملحقاتها ، القائم نيابة عن الاحباس والجاعل محل المخابرة معه بنظارة الاحباس ، 22 شارع محمد الخامس ، بنى ملال.

الاسم الذى يعرف به الملك حاليا : « فدان سطح الجامع رقم 14 »

الاسم الذى أعطاه طالب التحفيظ للملك : « فدان سطح الجامع رقم 14 ».

نوعه : أرض فلاحية.

موقعه : اقليم بنى ملال ، دائرة القصيبة ، ملحقة وجماعة زاوية الشيخ ، المكان المدعو سطح الجامع.

مساحته : 4 هكتارات تقريبا.

حدوده : شمالا السيد محمد ازحو أيت الشباب ، شرقا حسن الطالب والحسين اموح أيت عبيد الله ، جنوبا الغابة وغربا ورثة السيد محمد بن المعطى ، كلهم ساكنون بعين المكان.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك : حيازة طويلة الامد بدون منازعة.

مطلب رقم 7303 ب

تاريخ التقييد : 12 دجنبر 1974.

طالب التحفيظ : السيد ناظر الاحباس لبنى ملال وملحقاتها ، القائم نيابة عن الاحباس والجاعل محل المخابرة معه بنظارة الاحباس ، 22 شارع محمد الخامس ، بنى ملال.

الاسم الذى يعرف به الملك حاليا : « فدان تفراس رقم 13 ».

الاسم الذى أعطاه طالب التحفيظ للملك : « فدان تفراس رقم 13 »

نوعه : أرض مغروسة بأشجار الزيتون.

موقعه : اقليم بنى ملال ، دائرة القصيبة ، ملحقة وجماعة زاوية الشيخ ، المكان المدعو تفاسورين.

مساحته : هكتاران اثنان و 50 آرا تقريبا.

حدوده : شمالا السيد موح الحسين أيت عبيد الله ، شرقا حسن أو حمو أيت عبيد الله ، جنوبا السيد رحو بن حوسى والسيد محمد أو حدو والسيدة يطو أو موح وغربا السيد موح الحسين أيت عبيد الله ، كلهم ساكنون بعين المكان.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك : حيازة طويلة الامد بدون منازعة.

مطلب رقم 7304 ب

تاريخ التقييد : 12 دجنبر 1974.

طالب التحفيظ : السيد ناظر الاحباس لبنى ملال وملحقاتها ، القائم نيابة عن الاحباس والجاعل محل المخابرة معه بنظارة الاحباس ، 22 شارع محمد الخامس ، بنى ملال.

الاسم الذى يعرف بـه الملـك حاليا : « فدان امران رقم 12 »

الاسم الذى أعطاه طالب التحفيظ للملك : « فدان أمران رقم 12 »

نوعه : أرض مغروسة بأشجار الزيتون.

موقعه : اقليم بنى ملال ، دائرة القصيبة ، ملحقة وجماعة زاوية الشيخ ، المكان المدعو أموران.

مساحته : هكتارا واحدا تقريبا.

حدوده : شمالا الطريق (للملك العمومى) السيد واحماد أعسو الساكن بعين المكان ، شرقا وجنوبا الطريق (للملك العمومى) وغربا السيد محمد أوحساين أيت عبيد الله ، الساكن بعين المكان.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك : حيازة طويلة الامد بدون منازعة.

مطلب رقم 7305 ب

تاريخ التقييد : 12 دجنبر 1974.

طالب التحفيظ : السيد ناظر الاحباس لبنى ملال وملحقاتها ، القائم نيابة عن الاحباس والجاعل محل المخابرة معه بنظارة الاحباس ، 22 شارع محمد الخامس ، بنى ملال.

الاسم الذى يعرف به الملك حاليا : « فدان أكلوكال رقم 11 ».

الاسم الذى أعطاه طالب التحفيظ للملك : « فدان أكلوكال رقم 11 ».

نوعه : أرض مغروسة بأشجار الزيتون.

موقعه : اقليم بنى ملال ، دائرة القصيبة ، ملحقة وجماعة زاوية الشيخ ، المكان المدعو : أكلوكال.

مساحته : ثلاثة هكتارات تقريبا.

حدوده : شمالا السيد حدو امعدان أيت الشباب ، شرقا الغابة ، جنوبا السيد محماد اوحدو والسيد الجستى بريك أيت الشباب وغربا الساقية (للملك العمومى) ، كلهم يسكنون بعين المكان.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك : حيازة طويلة الامد بدون منازعة.

مطلب رقم 7306 ب

تاريخ التقييد : 12 دجنبر 1974.

طالب التحفيظ : السيد ناظر الاحباس لبنى ملال وملحقاتها ، القائم نيابة عن الاحباس والجاعل محل المخابرة معه بنظارة الاحباس ، 22 شارع محمد الخامس ، بنى ملال.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

الاسم الذى يعرف به الملك حاليا : « فدان بوتكرينت رقم 10 »
الاسم الذى أعطاه طالب التحفيظ للملك : « فدان بوتكرينت رقم 10 ».
نوعه : أرض فلاحية.
موقعه : اقليم بنى ملال ، دائرة القصيبة ، ملحقة وجماعة زاوية الشيخ ، المكان المدعو بوتكرينت.
مساحته : هكتارا واحدا تقريبا.
حدوده : شمالا ، شرقا وغربا الطريق (للملك العمومى) وجنوبا المحروم.
الحقوق العينية : لا شىء.
أصل الملك : حيازة طويلة الامد بدون منازعة.

مطلب رقم 7307 ب

تاريخ التقييد : 12 دجنبر 1974.
طالب التحفيظ : السيد ناظر الاحباس لبنى ملال وملحقاتها ، القائم نيابة عن الاحباس والجاعل محل المخابرة معه بنظارة الاحباس ، 22 شارع محمد الخامس ، بنى ملال.
الاسم الذى يعرف به الملك حاليا : « فدان ارجعون رقم 9 ».
الاسم الذى أعطاه طالب التحفيظ للملك : « فدان ارجعون رقم 9 »
نوعه : أرض مغروسة بأشجار الزيتون.
موقعه : اقليم بنى ملال ، دائرة القصيبة ، ملحقة وجماعة زاوية الشيخ ، المكان المدعو ارجعون.
مساحته : هكتارا واحدا تقريبا.
حدوده : شمالا ، شرقا وجنوبا الساقية (للملك العمومى) وغربا السيد الحسين او شرو ازغواضن الساكن بعين المكان.
الحقوق العينية : لا شىء.
أصل الملك : حيازة طويلة الامد بدون منازعة.

مطلب رقم 7308 ب

تاريخ التقييد : 12 دجنبر 1974.
طالب التحفيظ : السيد ناظر الاحباس لبنى ملال وملحقاتها ، القائم نيابة عن الاحباس والجاعل محل المخابرة معه بنظارة الاحباس ، 22 شارع محمد الخامس ، بنى ملال.
الاسم الذى يعرف به الملك حاليا : « فدان سيدى الغازى رقم 8 »
الاسم الذى أعطاه طالب التحفيظ للملك : « فدان سيدى الغازى رقم 8 ».
نوعه : أرض مغروسة بأشجار الزيتون.
موقعه : اقليم بنى ملال ، دائرة القصيبة ، ملحقة وجماعة زاوية الشيخ ، المكان المدعو سيدى الغازى.
مساحته : هكتاران اثنان تقريبا.
حدوده : شمالا مقبرة سيدى الغازى ، شرقا السيد حماد اوحسو أيت عبيد الله ، جنوبا الطريق (للملك العمومى) وغربا السيد محماد الطالب وحوسى محماد ازغواضن ، كلهم يسكنون بعين المكان.
الحقوق العينية : لا شىء.
أصل الملك : حيازة طويلة الامد بدون منازعة.

مطلب رقم 7309 ب

تاريخ التقييد : 12 دجنبر 1974.
طالب التحفيظ : السيد ناظر الاحباس لبنى ملال وملحقاتها ، القائم نيابة عن الاحباس والجاعل محل المخابرة معه بنظارة الاحباس ، 22 شارع محمد الخامس ، بنى ملال.
الاسم الذى يعرف به الملك حاليا : « ثلاث الجامع رقم 7 ».
الاسم الذى أعطاه طالب التحفيظ للملك : « ثلاث الجامع رقم 7 »
نوعه : أرض مغروسة بأشجار الزيتون.
موقعه : اقليم بنى ملال ، دائرة القصيبة ، ملحقة وجماعة زاوية الشيخ ، المكان المدعو ثلاث الجامع.
مساحته : ثلاثة هكتارات تقريبا.
حدوده : شمالا السيد محمد ارحو وسيدى ارحو أيت الشباب ، شرقا السيد حوسى محمد ازغواضن ، جنوبا الاحباس وغربا السيد محمد نغشوية ازغواضن ، كلهم يسكنون بعين المكان.
الحقوق العينية : لا شىء.
أصل الملك : حيازة طويلة الامد بدون منازعة.

مطلب رقم 7310 ب

تاريخ التقييد : 12 دجنبر 1974.
طالب التحفيظ : السيد ناظر الاحباس لبنى ملال وملحقاتها ، القائم نيابة عن الاحباس والجاعل محل المخابرة معه بنظارة الاحباس ، 22 شارع محمد الخامس ، بنى ملال.
الاسم الذى يعرف به الملك حاليا : « فدان بوتجوت رقم 6 ».
الاسم الذى أعطاه طالب التحفيظ للملك : « فدان بوتجوت رقم 6 »
نوعه : أرض مغروسة بأشجار الزيتون.
موقعه : اقليم بنى ملال ، دائرة القصيبة ، ملحقة وجماعة زاوية الشيخ ، المكان المدعو بوتجوت.
مساحته : هكتاران اثنان تقريبا.
حدوده : شمالا الطريق (للملك العمومى) ، شرقا الساقية ، جنوبا السيد باحدو الحسين ومحمد اورحو أيت الشباب وغربا السيد محمد بن غشوية ازغواضن.
الحقوق العينية : لا شىء.
أصل الملك : حيازة طويلة الامد بدون منازعة.

مطلب رقم 7311 ب

تاريخ التقييد : 12 دجنبر 1974.
طالب التحفيظ : السيد ناظر الاحباس لبنى ملال وملحقاتها ، القائم نيابة عن الاحباس والجاعل محل المخابرة معه بنظارة الاحباس ، 22 شارع محمد الخامس ، بنى ملال.
الاسم الذى يعرف به الملك حاليا : « فدان املغيغ رقم 5 ».
الاسم الذى أعطاه طالب التحفيظ للملك : « فدان املغيغ رقم 5 »
نوعه : أرض مغروسة بأشجار الزيتون.
موقعه : اقليم بنى ملال ، دائرة القصيبة ، ملحقة وجماعة زاوية الشيخ ، المكان المدعو املغيغ.
مساحته : ثلاثة هكتارات تقريبا.
حدوده : شمالا الساقية (للملك العمومى) ، شرقا السيد محمد أحمد الساكن بأزغواضن زاوية الشيخ ، جنوبا وغربا السيد ميمون احساين الساكن بازغواضن زاوية الشيخ.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

الحقوق العينية : لا شيء.
أصل الملك : حيازة طويلة الامد بدون منازعة.

مطلب رقم 7312 ب

تاريخ التقييد : 12 دجنبر 1974.
طالب التحفيظ : السيد ناظر الاحباس لبنى ملال وملحقاتها ، القائم نيابة عن الاحباس والجاعل محل المخابرة معه بنظارة الاحباس ، 22 شارع محمد الخامس ، بنى ملال.
الاسم الذى يعرف به الملك حاليا : « فدان بويملال رقم 4 »
الاسم الذى أعطاه طالب التحفيظ للملك : « فدان بويملال رقم 4 »
نوعه : أرض فلاحية.
موقعه : اقليم بنى ملال ، دائرة القصيبة ، ملحقة وجماعة زاوية الشيخ ، المكان المدعو بويملال.
مساحته 4 هكتارات تقريبا.
حدوده : شمالا السيد محمد الطالب والاحباس ، شرقا وغربا المحرم وجنوبا السيد حماد القائد الساكن بايت عبيد الله.
الحقوق العينية : لا شيء.
أصل الملك : حيازة طويلة الامد بدون منازعة.

مطلب رقم 7313 ب

تاريخ التقييد : 12 دجنبر 1974.
طالب التحفيظ : السيد ناظر الاحباس لبنى ملال وملحقاتها ، القائم نيابة عن الاحباس والجاعل محل المخابرة معه بنظارة الاحباس ، 22 شارع محمد الخامس ، بنى ملال.
الاسم الذى يعرف به الملك حاليا : « فدان تحزيت رقم 3 ».
الاسم الذى أعطاه طالب التحفيظ للملك : « فدان تحزيت رقم 3 »
نوعه : أرض مغروسة بأشجار الزيتون.
موقعه : اقليم بنى ملال ، دائرة القصيبة ، ملحقة وجماعة زاوية الشيخ ، المكان المدعو تحزيت.
مساحته : 4 هكتارات تقريبا.
حدوده : شمالا الاحباس ، شرقا السيد محمد الطالب والسيد باري احساين ، جنوبا السيد موح اوحدو اوعلا ، الساكن بدوار أيت حمزة ، ملحقة زاوية الشيخ وغربا ورثة حدو اوعلا حوسى العبيد ، الساكن بعين المكان.
الحقوق العينية : لا شيء.
أصل الملك : حيازة طويلة الامد بدون منازعة.

مطلب رقم 7314 ب

تاريخ التقييد : 12 دجنبر 1974.
طالب التحفيظ : السيد ناظر الاحباس لبنى ملال وملحقاتها ، القائم نيابة عن الاحباس والجاعل محل المخابرة معه بنظارة الاحباس ، 22 شارع محمد الخامس ، بنى ملال.
الاسم الذى يعرف به الملك حاليا : « تفاسورين رقم 2 ».
الاسم الذى أعطاه طالب التحفيظ للملك : « تفاسورين رقم 2 »
نوعه : أرض مغروسة بأشجار الزيتون.
موقعه : اقليم بنى ملال ، دائرة القصيبة ، ملحقة وجماعة زاوية الشيخ ، المكان المدعو تفاسورين.
مساحته : هكتاران اثنان تقريبا.
حدوده : شمالا الطريق (للملك العمومي) ، شرقا السيد زايد امزى والشيخ موح امحمد والسيد محمد اوحسو والسيد حوسى اورحو الساكنين بعين المكان ، جنوبا السيد محمد بن باوعلى ، الساكن بعين المكان وغربا الطريق (للملك العمومي).
الحقوق العينية : لا شيء.
أصل الملك : حيازة طويلة الامد بدون منازعة.

مطلب رقم 7315 ب

تاريخ التقييد : 12 دجنبر 1974.
طالب التحفيظ : السيد ناظر الاحباس لبنى ملال وملحقاتها ، القائم نيابة عن الاحباس والجاعل محل المخابرة معه بنظارة الاحباس ، 22 شارع محمد الخامس ، بنى ملال.
الاسم الذى يعرف به الملك حاليا : « فدان بوحابو رقم 1 ».
الاسم الذى أعطاه طالب التحفيظ للملك : « فدان بوحابو رقم 1 »
نوعه : أرض فلاحية.
موقعه : اقليم بنى ملال ، دائرة القصيبة ، ملحقة وجماعة زاوية الشيخ ، المكان المدعو بوحابو.
مساحته : هكتار واحد و 50 ارا تقريبا.
حدوده : شمالا السيد حوسى اوعشو الساكن بايت على اوحساين بزاوية الشيخ ، شرقا السيد أحمد بلقاسم الساكن بأيت على اوحساين بزاوية الشيخ ، جنوبا السيد حوسى احماد الساكن بأيت على اوحساين بزاوية الشيخ وغربا الطريق (للملك العمومى).
الحقوق العينية : لا شيء.
أصل الملك : حيازة طويلة الامد بدون منازعة.

مطلب رقم 7316 ب

تاريخ التقييد : 12 دجنبر 1974.
طالب التحفيظ : السيد ناظر الاحباس لبنى ملال وملحقاتها ، القائم نيابة عن الاحباس والجاعل محل المخابرة معه بنظارة الاحباس ، 22 شارع محمد الخامس ، بنى ملال.
الاسم الذى يعرف به الملك حاليا : « مقبرة سيدى بوكيل ».
الاسم الذى أعطاه طالب التحفيظ للملك : « مقبرة سيدى بوكيل »
نوعه : مقبرة.
موقعه : اقليم بنى ملال ، دائرة وجماعة قصبة تادلة.
مساحته : 3 هكتارات تقريبا.
حدوده : شمالا الوادى مع طريق السهريج (للملك العمومى) ضريح سيدى هدان الاحباس ، شرقا طريق رحبة الزرع للملك العمومى مع ورثة أحمد الماضى وورثة سيدى محماد البجعدى ثم طريق الحدادة للملك العمومى ، جنوبا وغربا الوادى للملك العمومى
الحقوق العينيه : لا شيء.
أصل الملك : حيازة طويلة الامد بدون منازعة.

مطلب رقم 7317 ب

تاريخ التقييد : 12 دجنبر 1974.
طالب التحفيظ : السيد ناظر الاحباس لبنى ملال وملحقاتها ، القائم نيابة عن الاحباس والجاعل محل المخابرة معه بنظارة الاحباس ، 22 شارع محمد الخامس ، بنى ملال.
الاسم الذى يعرف به الملك حاليا : « مقبرة سيدى ميمون ».
الاسم الذى أعطاه طالب التحفيظ للملك : « مقبرة سيدى ميمون »

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

نوعه : مقبرة.

موقعه : اقليم بنى ملال ، دائرة القصيبة ، ملحقة وجماعة زاوية الشيخ ، المكان المدعو مقبرة سيدى ميمون.

مساحته : هكتاران اثنان و 50 ءارا تقريبا.

حدوده : شمالا ثانوية تادلة (ملك الدولة الخاص) ، شرقا الحديقة العمومية (للملك البلدى) والمحروم ، جنوبا الوادى للملك العمومى وغربا الطريق الرئيسية للملك العمومى ومحطة السيد بوعزة الحراطى

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك : حيازة طويلة الامد بدون منازعة.

مطلب رقم 7318 ب

تاريخ التقييد : 20 دجنبر 1974.

طالب التحفيظ : السيد عمر بن الجيلالى بن عمر الصحراوى ، المغربى ، المزداد سنة 1915 ، المتزوج حسب الشريعة الاسلامية بالسيدة عائشة بنت باسو ، الساكن بأولاد حمدان بنى ملال.

الاسم الذى يعرف به الملك حاليا : « مغارى ».

الاسم الذى أعطاه طالب التحفيظ للملك : « مغارى ».

نوعه : دار للسكنى.

موقعه : اقليم مركز بنى ملال ، المكان المدعو : « أولاد حمدان ».

مساحته : ستة ءارات وثمانية وأربعون سنتيارا (6 ءارات 48 س) تقريبا.

حدوده : شمالا السيد بوزكرى بن دامو الساكن بأولاد حمدان بنى ملال ، شرقا تمكنونت (للملك العمومى) ، جنوبا السيد أرطون الساكن بأولاد حمدان بنى ملال وغربا السيد بوزكرى بن دامو المذكور.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك : ملكية بتاريخ 4 شوال 1381 (10 مارس 1962) مشفوعة برسم شراء عدلى بتاريخ 7 شوال 1381 (13 مارس 1962) موضوع بالمطلب رقم 849 ب استنادا للتعرض.

مطلب رقم 7319 ب

تاريخ التقييد : 26 دجنبر 1974.

طالب التحفيظ : السيد كوريما أحمد بن أحمد بن العربى ، المغربى المزداد حوالى 1934 ، المتزوج حسب الشريعة الاسلامية بالسيدة حفيظة بنت عزوز ، الساكن بدوار أيت ايوب ، قبيلة أيت ماحا ، زاوية الشيخ.

الاسم الذى يعرف به الملك حاليا : « كنتيرة ».

الاسم الذى أعطاه طالب التحفيظ للملك : « كنتيرة ».

نوعه : أرض معدة للبناء.

موقعه : اقليم بنى ملال ، مركز زاوية الشيخ.

مساحته : ثلاثة ءارات وعشرون سنتيارا تقريبا.

حدوده : شمالا الطريق (للملك العمومى) ، شرقا وجنوبا السيد أحمد بن العربى الساكن بزاوية الشيخ وغربا ملك الدولة الخاص

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك : عقد شراء عدلى بتاريخ 2 ذى الحجة 1383 (15 أبريل 1964).

مطلب رقم 7320 ب

تاريخ التقييد : 3 يناير 1975.

طالب التحفيظ : السيد عفيف مولاى صالح بن محمد بن على ، المغربى ، المزداد سنة 1924 ببنى ملال ، المتزوج حسب الشريعة الاسلامية بالسيدة الكبيرة بنت بى موسى ، الساكن بالحى الصناعى ببنى ملال.

الاسم الذى يعرف به الملك حاليا : « جنان الحفرة ».

الاسم الذى أعطاه طالب التحفيظ للملك : « عفيفة ».

نوعه : أرض عارية.

موقعه : اقليم بنى ملال ، قرب تامكنونت.

مساحته : عشرون ءارا تقريبا.

حدوده : شمالا ورثة ءايت شنان الساكنون بزنقة ءايت تسليت بنى ملال ، شرقا طريق تمكنونت (للملك البلدى) ، جنوبا السيد أحمد البوهراوى الساكن بالحى الصناعى ببنى ملال وغربا ورثة الحاج حدو والحاج عبد الله الساكنون بشارع الحنصالى ببنى ملال.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك : ملكية بتاريخ 27 ذو القعدة 1394 (12 دجنبر 1974).

مطلب رقم 7321 ب

تاريخ التقييد : 6 يناير 1975.

طالب التحفيظ : السيد الميس البصير بن الملودى ، المغربى المزداد سنة 1929 ، المتزوج حسب الشريعة الاسلامية بالسيدة الادريسية بنت المولودى ، الساكن والجاعل محل المخابرة معه بمصلحة التجهيز بمكتب الاستثمار الفلاحى تادلة بالفقيه بن صالح.

الاسم الذى يعرف به الملك حاليا : « فتيحة ».

الاسم الذى أعطاه طالب التحفيظ للملك : « فتيحة ».

نوعه : أرض عارية.

موقعه : اقليم بنى ملال ، مركز الفقيه بن صالح ، المكان المدعو « طويجين ».

مساحته : ثلاث ءارات تقريبا.

حدوده : شمالا السيد محمد بن المعطى الحسنى ، شرقا زنقة (للملك البلدى) ، جنوبا السيد محمد بن أحمد البخداى الساكن بثانوية كندى بالفقيه بن صالح وغربا السيد مولاى على العلمى الساكن ببنى ملال زنقة المقاومة رقم 116.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك :

1 – رسم شراء عدلى بتاريخ 20 جمادى الاولى 1391 (15 يوليوز 1971) ؛

2 – استمرار بتاريخ 3 جمادى الاولى 1391 (27 يوليوز 1971).

مطلب رقم 7322 ب

تاريخ التقيد : 7 يناير 1975.

طالبا التحفيظ :

1 – السيد رفحى صالح بن حمادى ، المغربى ، المزداد سنة 1923 ، المتزوج حسب الشريعة الاسلامية بالسيدة الصالحة بنت محمد ؛

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

2 – السيدة الصالحة بنت محمد ، المغربية ، المزدادة سنة 1939 ، المتزوجة حسب الشريعة الاسلامية بالسيد رفحي صلاح كلاهما ساكنان وجاعلان محل المخابرة معهما بالحي الصناعي الزنقة 5 رقم 22 بني ملال.

الاسم الذي يعرف به الملك حاليا : « رفحي ».

الاسم الذي أعطاه طالبا التحفيظ للملك : « رفحي ».

نوعه : أرض معدة للبناء.

موقعه : اقليم بني ملال ، المكان المدعو : « العامرية ».

مساحته : ءار واحد تقريبا.

حدوده : شمالا زنقة (للملك البلدي) ، جنوبا ساحة (للملك البلدي) ، شرقا السيدة يزة بنت أحمد بن طحيش الساكنة بشارع الحنصالي زنقة ءايت العياطي بني ملال وغربا طريق (للملك البلدي).

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك : عقد شراء عدلي بتاريخ فاتح ربيع الاول 1386 (20 يونيه 1966).

مطلب رقم 7323 ب

تاريخ التقييد : 9 يناير 1975.

طالب التحفيظ : السيد أوقديم حدو بن سعيد بن موحى نايت أوقديم ، المغربي ، المزداد حوالي 1933 ، المتزوج حسب الشريعة الاسلامية بالسيدة السعدية بنت لحسن ، الساكن ببني ملال ، حي السي سالم الزنقة 3 رقم 100.

الاسم الذي يعرف به الملك حاليا : « عريد ».

الاسم الذي أعطاه طالب التحفيظ للملك : « عريد ».

نوعه : أرض فلاحية.

موقعه : اقليم بني ملال ، جماعة أولاد مبارك ، المكان المدعو « الظهرة ».

مساحته : سبع هكتارات تقريبا.

حدوده : شمالا سقاية (للملك العمومي) ، شرقا طريق عمومية (للملك العمومي) وقناة (للملك العمومي) ، جنوبا وغربا طريق عمومية (للملك العمومي).

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك :

1 – نسخة من رسم عرفي بتاريخ 7 دجنبر 1945 ؛

2 – شهادة الحيازة بتاريخ 4 نونبر 1971 ؛

3 – رسم صدقة بتاريخ 26 دجنبر 1974.

مطلب رقم 7324 ب

تاريخ التقييد : 10 يناير 1975.

طالب التحفيظ : السيد المولودي بن الحاج بنداوود بن مبارك ، المغربي ، المزداد سنة 1930 ، المتزوج حسب الشريعة الاسلامية بالسيدة فطومة بنت الحاج سليمان ، الساكن باخلوط بني عمير الفقيه بن صالح.

الاسم الذي يعرف به الملك حاليا : « المرس ».

الاسم الذي أعطاه طالب التحفيظ للملك : « أمل ».

نوعه : أرض عارية معدة للبناء.

موقعه : اقليم بني ملال مدينة الفقيه بن صالح.

مساحته : أربع ءارات تقريبا.

حدوده : شمالا السيد شكري صالح بن أحمد الساكن بشارع الحزام الكبير ، حي الادريسية ، الزنقة 40 رقم 72 الدار البيضاء ، شرقا السيد موكريم بوزكري بن الكبير ومن معه الساكن بسيدي الضاوي الفقيه بن صالح ، جنوبا طريق وادي زم (للملك العمومي) وغربا السيد موكريم بوزكري بن الكبير المذكور ومن معه.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك :

1 – استمرار بتاريخ 4 شعبان 1391 (25 شتنبر 1971) ؛

2 – عقد شراء بتاريخ 17 نونبر 1972 ؛

3 – ترجمة لوكالة مؤرخة في 5 مايو 1972.

مطلب رقم 7325 ب

تاريخ التقييد : 10 يناير 1975.

طالب التحفيظ : السيد شكري صالح بن أحمد ، المغربي ، المزداد سنة 1930 ، المتزوج حسب الشريعة الاسلامية بالسيدة فاطنة بنت علي ، الساكن بشارع الحزام الكبير ، حي الادريسية ، الزنقة 40 رقم 72 الدار البيضاء.

الاسم الذي يعرف به الملك حاليا : « المرس ».

الاسم الذي أعطاه طالب التحفيظ للملك : « الادريسية ».

نوعه : أرض معدة للبناء.

موقعه : اقليم بني ملال ، مدينة الفقيه بن صالح.

مساحته : 10 ءارات تقريبا.

حدوده : شمالا الرسم العقاري رقم 1245 ب ، شرقا السيد موكريم بوزكري بن الكبير ومن معه الساكن بسيدي الضاوي الفقيه بن صالح جنوبا طريق وادي زم (للملك العمومي) وغربا السيد المولودي ابن الحاج بنداوود الساكن باخلوط بني عمير الفقيه بن صالح.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك :

1 – استمرار بتاريخ 4 شعبان 1391 (25 شتنبر 1971) ؛

2 – عقد شراء ممضى بخط اليد بتاريخ 17 نونبر 1972 ؛

3 – عقد شراء بخط اليد بتاريخ 13 دجنبر 1974.

مطلب رقم 7326 ب

تاريخ التقييد : 17 يناير 1975.

طالب التحفيظ : السيد الصالحي أحمد بن بوعبيد ، المغربي المزداد سنة 1932 ، المتزوج حسب الشريعة الاسلامية بالسيدة وردية بنت قدور ، الساكن بتطوان شارع كندي رقم 1.

الاسم الذي يعرف به الملك حاليا : « مراد ».

الاسم الذي أعطاه طالب التحفيظ للملك : « مراد ».

نوعه : دار للسكنى بها طبقة واحدة.

موقعه : اقليم بني ملال حي السي سالم الزنقة 2 رقم 50.

مساحته : ءار واحد وثمانية سنتيارات (1 ءارا 8 س) تقريبا.

حدوده : شمالا السيد المسفيوي السي سالم الساكن ببني ملال زنقة الباشا ، شرقا السيد بنداوود الملالي الساكن بحي السي سالم بني ملال ، جنوبا السيد المسفيوي السي سالم المذكور وغربا زنقة (للملك البلدي).

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك :

1 – عقد شراء عدلي مؤرخ في 26 ذي الحجة 1375 (4 غشت 1956) ؛

2 – عقد شراء عدلي مؤرخ في 13 جمادى الاولى 1380 (3 نونبر 1960) ؛

3 – عقد شراء عدلي مؤرخ في 18 شعبان 1393 (17 شتنبر 1973).

مطلب رقم 7327 ب

تاريخ التقييد : 17 يناير 1975.

طالب التحفيظ : السيد محمد بن حمو بن صالح الابراهيمي الهبازي ، المغربي ، المزداد سنة 1914 ، المتزوج حسب الشريعة الاسلامية بالسيدة رابحة بنت صالح الساكن بدوار الهبابزة فرقة ءايت بن الشرقي ملحقة دار ولد زيدوح.

الاسم الذي يعرف به الملك حاليا : « وازيف ».

الاسم الذي أعطاه طالب التحفيظ للملك : وازيف.

نوعه : أرض فلاحية.

موقعه : اقليم بني ملال ، ملحقة دار ولد زيدوح ، فخذة ءايت بن الشرقي دوار الهبابزة.

مساحته : عشر هكتارات تقريبا.

حدوده : شمالا وغربا جماعة أولاد ابراهيم ، جنوبا السيد المختار بن أحمد الهبازي الساكن بعين المكان ، شرقا السيد العربي بن بوزيد الساكن بدوار أولاد حمزة فخذة ءايت بوزيد دار ولد زيدوح.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك : ملكية بتاريخ 25 محرم 1394 (18 يبراير 1974).

مطلب رقم 7328 ب

تاريخ التقييد : 20 يناير 1975.

طالب التحفيظ : السيد امحمد بن الحفيان بن الغندور بن صالح المرسلي ، المغربي ، المزداد سنة 1935 ، المتزوج حسب الشريعة الاسلامية بالسيدة العالية بنت علي ، اساكن بحي خريبكة ، الزنقة 5 رقم 5 بني ملال.

الاسم الذي يعرف به الملك حاليا : « دار امحمد ».

الاسم الذي عطاه طالب التحفيظ للملك : « دار امحمد ».

نوعه : أرض عارية.

موقعه : اقليم دائرة بني ملال ، ملحقة بني معدان ، دوار أيت الحاج

مساحته : آر واحد و 47 سنتيارا تقريبا.

حدوده : شمالا طريق (للملك العمومي) ، شرقا السيد صالح بن الحفيان بن الغندور ، الساكن بعين المكان ، جنوبا طريق (للملك العمومي) وغربا السيد الغندور بن الحفيان بن الغندور الساكن بعين المكان.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك : عقد قسمة عدلي بتاريخ 27 شوال 1392 (4 دجنبر 1972).

مطلب رقم 7329 ب

تاريخ التقييد : 21 يناير 1975.

طالب التحفيظ : السيد عفيف مولاي صالح بن محمد بن علي ، المغربي ، المزداد سنة 1924 ببني ملال ، المتزوج حسب الشريعة الاسلامية بالسيدة الكبيرة بنت سي موسى ، الساكن بالحي الصناعي بني ملال.

الاسم الذي يعرف به الملك حاليا : « هشام ».

الاسم الذي أعطاه طالب التحفيظ للملك : « هشام ».

نوعه : أرض معدة للبناء.

موقعه : اقليم بني ملال ، مدينة الفقيه بن صالح ، حي باب الخميس زنقة بوكرين.

مساحته : 5 آرات و 50 سنتيارا تقريبا.

حدوده : شمالا ورثة الحاج الجيلالي بن بوكرين ، شرقا السيد الكبير بن الحاج الجيلالي والسيد المعطي بن حمادي المكي ، جنوبا ورثة حمادي المكي وغربا زنقة سوق الخميس (للملك البلدي) كلهم ساكنون بعين المكان.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك :

1 – نسخة مطابقة للاصل لرسم شراء عدلي مؤرخ في 27 ربيع الاول 1391 (23 مايو 1971) ؛

2 نسخة لعقد استمرار بنفس التاريخ.

مطلب رقم 7330 ب

تاريخ التقييد : 27 يناير 1975.

طالبا التحفيظ :

1 – السيد مسق الحاج المعطي بن بوزكري ، المغربي ، المزداد سنة 1939 ، المتزوج حسب الشريعة الاسلامية بالسيدة المعوني راضية يوم 7 أكتوبر 1960 ، الساكن ببني ملال ، دار زاوق بسيدي جابر ؛

2 – السيد فوند فاي رنيه شارل ، الفرنسي ، المزداد بباريس 18 يوم 3 فبراير 1909 ، أرمل السيدة منسيل روز المتوفيه بباريس يوم 9 نونبر 1952 ، غير متزوج الساكن بفندق باريس بني ملال.

الاسم الذي يعرف به الملك حاليا : « فوغال ».

الاسم الذي أعطاه طالبا التحفيظ للملك : « فوغال ».

نوعه : أرض عارية.

موقعه : اقليم ومدينة بني ملال ، المكان المدعو فوغال.

مساحته 30 آرا و 70 سنتيارا.

حدوده : شمالا وشرقا ساقية فوغال (للملك البلدي) ، جنوبا طريق (للملك البلدي) وغربا المطلب رقم 7118 ب.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك :

1 – عقد شراء عدلي مؤرخ في 3 ربيع الاول 1373 (10 نونبر 1953) ؛

2 – عقد ممضى بخط اليد مؤرخ في 17 يناير 1975 ؛

3 – موافقة بيع ممضاة بخط اليد بتاريخ 10 فبراير 1975.

مطلب رقم 7331 ب

تاريخ التقييد : 30 يناير 1975.

طالب التحفيظ : السيد أومرغي بناصر بن موحى أحدو ، المغربي ، المزداد حوالى 1934 ، المتزوج حسب الشريعة الاسلامية بالسيدة الزهرة بنت حدو ، الساكن بزاوية الشيخ زنقة تداووت رقم 260.

الاسم الذي يعرف به الملك حاليا : « تداووت II ».

الاسم الذي أعطاه طالب التحفيظ للملك : « تداووت II ».

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

نوعه : أرض معدة للبناء.

موقعه : إقليم بنى ملال ، مركز زاوية الشيخ ، المكان المدعو حى تداووت.

مساحته : آران اثنان و 9 سنتيارات تقريبا.

حدوده : شمالا وشرقا السيد الرحمانى عقى الساكن بعين المكان ، جنوبا السيدة فاطمة أوزبى الساكنة بعين المكان وغربا زنقة (للملك البلدى).

الحقوق العينية : لا شىء.

أصل الملك : عقد شراء عدلى بتاريخ 6 ذى القعدة 1394 (21 نونبر 1974).

مطلب رقم 7332 ب

تاريخ التقييد : 30 يناير 1975.

طالب التحفيظ : السيد أومرغى بناصر بن موحى أوحد ، المغربى ، المزداد حوالى 1934 ، المتزوج حسب الشريعة الاسلامية بالسيدة زهرة بنت حدو ، الساكن بزاوية الشيخ ، المكان المدعو تداووت.

الاسم الذى يعرف به الملك حاليا : « تداووت I ».

الاسم الذى أعطاه طالب التحفيظ للملك : « تداووت I ».

نوعه : دار للسكنى.

موقعه اقليم بنى ملال ، مركز زاوية الشيخ المكان المدعو تداووت.

مساحته : آر واحد و 59 سنتيارا تقريبا.

حدوده : شمالا السيدة جمعة بنت موسى الساكنة بعين المكان ، شرقا طريق (للملك البلدى) ، جنوبا ساقية (للملك البلدى) وغربا طريق (للملك البلدى).

الحقوق العينية : لا شىء.

أصل الملك : رسم شراء عدلى بتاريخ 5 جمادى الاولى 1390 (9 يوليوز 1970).

مطلب رقم 7333 ب

تاريخ التقييد : فاتح فبراير 1975.

طالب التحفيظ : السيد أمين أحمد بن المعطى بن الشيخ ، المغربى ، المزداد سنة 1938 ، المتزوج حسب الشريعة الاسلامية بالسيدة موناصير حادة ، الساكن بقصر بوحارة زنقة 3 رقم 101 بنى ملال.

الإسم الذى يعرف به الملك حاليا : « العامرية ».

الاسم الذى أعطاه طالب التحفيظ للملك : « رابحة ».

نوعه : أرض معدة للبناء.

موقعه : اقليم ومدينة بنى ملال ، المكان المدعو العامرية.

مساحته : آر واحد و 36 سنتيارا تقريبا.

حدوده : شمالا وشرقا زنقة (للملك البلدى) ، جنوبا وغربا السيد أحمد بن حمادى الساكن بأولاد حمدان بنى ملال.

الحقوق العينية : لا شىء.

أصل الملك : عقد شراء عدلى بتاريخ 11 ذى القعدة 1383 (25 مارس 1964).

مطلب رقم 7334 ب

تاريخ التقييد : 3 فبراير 1975.

طالبا التحفيظ :

1 — السيد ماحمانى موحى بن سعيد أوخوجة ، المغربى ، المزداد سنة 1933 بأيت عطة ، المتزوج حسب الشريعة الإسلامية بالسيدة فاطمة بنت سعيد سنة 1952 ؛

2 — السيد ماحمانى حدو بن موح الحسين ، المغربى ، المزداد سنة 1922 بأيت سعيد ، المتزوج حسب الشريعة الاسلامية بالسيدة عيدة بنت سعيد كلاهما ساكنان بالحى الصناعى الزنقة 6 رقم 14 بنى ملال.

الاسم الذى يعرف به الملك حاليا : « كفاى ».

الاسم الذى أعطاه طالبا التحفيظ للملك : « خديجة ».

نوعه : أرض عارية.

موقعه : اقليم ومدينة بنى ملال ، المكان المدعو أولاد حمدان.

مساحته : 16 آرا و 61 سنتيارا تقريبا.

حدوده : شمالا وشرقا الشركة المدنية العقارية الجبلية ، النائب عنها السيد العلمى محمد ، 116 شارع المقاومة ببنى ملال ، جنوبا الرسم العقارى رقم 2387 ت وغربا الطريق (للملك البلدى).

الحقوق العينية : لا شىء.

أصل الملك :

1 — رسم شراء عدلى بتاريخ 9 ذى القعدة 1374 (30 يونيه 1955) ؛

2 — رسم شراء عدلى بتاريخ 18 جمادى الثانية 1382 (26 نونبر سنة 1962) ؛

3 — رسم شراء عدلى بتاريخ 3 ذى القعدة 1383 (18 مارس 1964) ؛

4 — رسم شراء عدلى بتاريخ 16 صفر 1384 (8 يوليوز 1964) ؛

5 — رسم شراء عدلى بتاريخ 14 ربيع الثانى 1384 (3 غشت 1964) ؛

6 — رسم شراء عدلى بتاريخ 7 ربيع الاول 1385 (7 يونيه 1965) ؛

7 — رسم عدلى بتاريخ 14 ذى الحجة 1394 (28 دجنبر 1974).

مطلب رقم 7335 ب

تاريخ التقييد : 4 فبراير 1975.

طالبو التحفيظ :

1 — السيد الشناوى محمد بن علال ، المغربى ، المزداد سنة 1935 المطلق من السيدة الشناوى فاطمة ؛

2 — السيد الشناوى صالح بن علال ، المغربى ، المزداد سنة 1936 المتزوج حسب الشريعة الاسلامية بالسيدة عائشة بنت رحال ؛

3 — السيد الشناوى أحمد بن علال ، المغربى ، المزداد سنة 1950 أعزب ؛

4 — السيد الشناوى عبد المجيد بن علال ، المغربى ، المزداد سنة 1952 ، أعزب ، كلهم يسكنون بالدشيرة رقم 33 بنى ملال.

الإسم الذى يعرف به الملك حاليا : « الشناوى اخوان ».

الاسم الذى أعطاه طالبو التحفيظ للملك : « الشناوى اخوان ».

نوعه : دار مخربة.

موقعه : إقليم ومدينة بنى ملال ، المكان المدعو حى الدشيرة.

مساحته : 4 آرات تقريبا.

حدوده : شمالا السيد الناصرى بوجمعة ، شرقا طريق (للملك البلدى) ، جنوبا السيدة رحمة عشيبات والسيد بلعيد والسيدة فاطنة البوهراوى وغربا زنقة (للملك البلدى).

الحقوق العينية : لا شىء.

أصل الملك : ملكية بتاريخ 18 ذى القعدة 1394 (3 دجنبر 1974).

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

مطلب رقم 7336 ب

تاريخ التقييد : 4 فبراير 1975.

طالب التحفيظ : السيد باسو أومحمد أوبلقاس ، المغربى ، المزداد سنة 1910 ، المتزوج حسب الشريعة الاسلامية بالسيدة فاطمة بنت محمد ، الساكن بدوار امليحن ، أيت خويا محمد ، فخذة امحيوناس ، قبيلة أيت ويرة ، دائرة القصيبة.

الاسم الذى يعرف به الملك حاليا : « مولاى رشيد ».

الاسم الذى أعطاه طالب التحفيظ للملك : « مولاى رشيد ».

نوعه : أرض فلاحية.

موقعه : اقليم بنى ملال ، دائرة القصيبة ، جماعة أيت ويرة ، المكان المدعو باعنتر.

مساحته : 4 هكتارات تقريبا.

حدوده : شمالا السيد باسو أوموح ، شرقا السيد موحى أوموح ، جنوبا ملك الغابة وغربا السيد ميمون أوعلى كهلم ساكنون بعين المكان

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك :

1 – عقد عرفى بتاريخ 5 غشت 1953 ؛

2 – رسم شراء عدلى بتاريخ 15 شتنبر 1957.

مطلب رقم 7337 ب

تاريخ التقييد : 10 فبراير 1975.

طالب التحفيظ : السيد أوحية محمد بن موحى أوحية ، المغربى ، المزداد سنة 1933 ، المتزوج حسب الشريعة الاسلامية بالسيدة عطو بنت المهاومشى أحمد ، الساكن بأغبالة ، المكان المدعو تاسفلوت ، دائرة القصيبة.

الاسم الذى يعرف به الملك حاليا : « بوازيفى ».

الاسم الذى أعطاه طالب التحفيظ للملك : « بوازيفى ».

نوعه : أرض فلاحية بها صخور.

موقعه : اقليم بنى ملال ، دائرة القصيبة ، جماعة أغبالة أيت حمامة دوار أيت ايشو ، المكان المدعو أيت زواكرى.

مساحته : 20 هكتارا تقريبا.

حدوده : شمالا وشرقا وغربا ملك الغابة وجنوبا طريق (للملك العمومى).

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك : استمرار بتاريخ 26 ذى القعدة 1394 (11 دجنبر 1974).

مطلب رقم 7338 ب

تاريخ التقييد : 12 فبراير 1975.

طالب التحفيظ : السيد بوطالب ادريس بن بناصر بن السى قدور ابن المهدى ، المغربى ، المزدادا سنة 1933 ببنى ملال المتزوج حسب الشريعة الاسلامية بالسيدة عائشة بنت صالح ، الساكن ببنى ملال ، غرصة الباشا رقم 2.

الاسم الذى يعرف به الملك حاليا : « الاغراس ».

الاسم الذى أعطاه طالب التحفيظ للملك : « الاغراس ».

نوعه : أرض مغروسة بأشجار الرمان.

موقعه : اقليم ومدينة بنى ملال ، المكان المدعو الاغراس.

مساحته : 75 آرا تقريبا.

حدوده : شمالا ورثة القائد العسري الساكنون ببنى ملال زنقة مراكش قرب البنك المغربى للصناعة والتجارة ، شرقا السيد جابر بن شريفة الساكن بشارع أحمد الحنصالى قرب مدرسة الحنصالى ثم ورثة ابن عدى الساكنون بشارع محمد الخامس قرب خريويعة ، جنوبا السيد صالح بن البوقارونى الساكن بأيت طحيش ، المكان المدعو بوشريط والسيد حمادى بن لحبيب الساكن بكاسطور بنى ملال وغربا وادى داى (للملك العمومى).

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك :

1 – رسم شراء عدلى بتاريخ 6 ذى الحجة 1393 (31 دجنبر 1973) ؛

2 – رسم قسمة بتاريخ 6 ذى الحجة 1393 (31 دجنبر 1973) ؛

3 – ملكية بتاريخ 29 ذى القعدة 1382 (24 أبريل 1963).

مطلب رقم 7339 ب

تاريخ التقييد : 12 فبراير 1975.

طالبا التحفيظ :

1 – السيد كومرى فتح الله بن الحاج عمر ، المغربى ، المزداد سنة 1935 ، المتزوج حسب الشريعة الاسلامية بالسيدة فاطمة بنت محمد ، الساكن بشارع محمد الخامس ببني ملال ؛

2 – السيد رياض الكبير بن حمادى بن حمو ، المغربى ، المزداد سنة 1945 ، المتزوج حسب الشريعة الاسلامية بالسيدة السعدية بنت على ، الساكن بدوار أولاد على الدهيرات ، أولاد عيسى ، دائرة الفقيه بن صالح.

الاسم الذى يعرف به الملك حاليا : « فتح الله ».

الاسم الذى أعطاه طالبا التحفيظ للملك : « فتح الله ».

نوعه : أرض فلاحية.

موقعه : اقليم بنى ملال ، دائرة قصبة تادلة ، جماعة أولاد يوسف ، المكان المدعو تارتمات.

مساحته : 20 هكتارا تقريبا.

حدوده : شمالا السيد الحاج المكى بن صالح ، شرقا السيد المعطى بن حمادى بن الخوان ، جنوبا السيد المقدم المولودى بن مبارك وغربا السيد المقدم المولودى بن مبارك كلهم يسكنون بعين المكان.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك :

1 – رسم شراء عدلى مؤرخ فى 11 جمادى الثانية 1391 (3 غشت سنة 1971) ؛

2 – استمرارا بتاريخ 16 شعبان 1391 (7 أكتوبر 1971) ؛

3 – رسم قسمة عدلى مؤرخ فى 8 ربيع الاول 1392 (22 أبريل سنة 1972) ؛

4 – رسم شراء عدلى بتاريخ 10 شعبان 1392 (19 شتنبر 1972) ؛

5 – عقد ممضى بخط اليد بتاريخ 10 أكتوبر 1972.

المحافظ على الاملاك العقارية والرهون ببنى ملال ،

ابراهيم فراج.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

محافظة الدار البيضاء ـ الشرقية

خلاصة اصلاحية ـ تتعلق بالملك المسمى « دار المفاتيح » مطلب رقم 41663 ص الذى ادرج مطلب تحفيظه بالجريدة الرسمية عدد 3195 المؤرخة فى 29 ذى الحجة 1393 (23 يناير 1974).

بمقتضى مطلب اصلاحى بتاريخ 30 ذى الحجة 1394 و 15 محرم 1395 (13 و 28 يناير 1975) فان مسطرة تحفيظ الملك المسمى « دار المفاتيح » مطلب رقم 41663 ص الكائن بمدينة الدار البيضاء حى سيدى عثمان ، درب خدوج حليمة ، تجزئة بلحسن (قطعة عدد 98) تتابع فى اسم السيد خونا عبد الله المغربى المزداد سنة 1929 بدراوة المتزوج طبق الشريعة الاسلامية سنة 1954 بالدار البيضاء بالسيدة فاطنة بنت على ، الساكن بحى سيدى عثمان ، بلوك 51 رقم 52 الدار البيضاء.

وذلك بمقتضى عقد عرفى مؤرخ فى 30 ذى الحجة 1394 و 15 محرم 1395 (13 و 28 يناير 1975).

المحافظ على الاملاك العقارية والرهون بالدار البيضاء ـ الشرقية ،
الطاهر غنام.

محافظة فاس

مطلب رقم 16628 ف

تاريخ التقييد : 3 يبراير 1975.

طالب التحفيظ : السيد السرارى بناصر بن محمد بن حدو المغربى المزداد حوالى سنة 1940 المتزوج طبق الشريعة الاسلامية بالمرأة الكبيرة بنت الحسين السكن بايموزار كندر بالمحل المدعو القلعة الصغيرة رقم 62.

الاسم الذى أعطاه طالب التحفيظ للملك : « مرزوقة ».

نوعه : أرض حراثية.

موقعه : اقليم فاس دائرة صفرو وملحق ايموزار كندر وقبيلة أيت شغروشن وفرقة أيت عبد الله ودوار حمرية.

مساحته : 50 آرا تقريبا.

حدوده : شمالا السيدة يطو اسليمان الساكنة بعين المكان ، شرقا الملك المسمى « براون » ذو الرسم العقارى رقم 538 ف للسيد الباثول محمد بن محمد احمو الساكن بايموزار بالقصيبة ، جنوبا الملك الغابوى للدولة (ملك خاص) وغربا الطريق العمومية الذاهبة من ايموزار كندر الى ضاية حشلاف (ملك عمومى).

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك : رسم مبادلة عدلى بتاريخ 28 رمضان 1393 (26 أكتوبر 1973).

مطلب رقم 16629 ف

تاريخ التقييد : 3 يبراير 1975.

طالبو التحفيظ :

1 ـ السيد عبد الله بن عبد السلام دربال ، المزداد سنة 1950 ، متزوج طبق الشريعة الاسلامية بالسيدة خيرة بنت عمرو ؛

2 ـ السيدة زهرة بنت الجيلالى الاشهب ، المزدادة حوالى 1925 ، متزوجة طبق الشريعة الاسلامية بالسيد دربال أحمد ؛

3 ـ السيد دربال أحمد بن عبد السلام ، المزداد حوالى 1927 ، متزوج طبق الشريعة الاسلامية بالثانية يسكنون كلهم بدوار سى الطيب بتازة.

الاسم الذى أعطاه طالبو التحفيظ للملك : « حفرة المير ».

نوعه : أرض بها أشجار للزيتون.

موقعه : اقليم تازة ، مدينة تازة ، دوار السى الطيب ، تازة السفلى

مساحته : 12 آرا و 80 سنتيارا تقريبا.

حدوده : شرقا السيد الحاج محمد بن الجيلالى 37 طريق الشرقيين بتازة العليا ، شمالا وغربا وجنوبا احباس تازة ، ينوب عنها ناظرها بتازة.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك :

1 ـ ملكية مثبتة بتاريخ 10 ذى القعدة 1387 (9 يبراير 1968) ؛

2 ـ اراثة بتاريخ 3 شعبان 1394 (22 غشت 1974) ؛

3 ـ رسم شراء بتاريخ 16 جمادى الاولى 1390 (20 يوليوز 1970).

مطلب رقم 16630 ف

تاريخ التقييد : 3 يبراير 1975.

طالب التحفيظ : السيد علا بن عقة برزوق ، مغربى ولد حوالى سنة 1920 ، متزوج طبق الشريعة الاسلامية بالسيدة يطو بنت على ، الساكن بالمكان المدعو « عين الغرسن » ملحقة ايموزار كندر ، دائرة صفرو.

الاسم الذى أعطاه طالب التحفيظ للملك : « عين الغرس ».

نوعه : أرض حراثية ودار للسكنى.

موقعه : اقليم فاس ، دائرة صفرو ، ملحقة ايموزار كندر ، قبيلة أيت سغروشن ، المحل المدعو « عين الغرس ».

مساحته الاجمالية : 3 هكتارات تقريبا فى قطعتين.

حدوده :

القطعة الاولى : شمالا الملك المسمى « لورفان 8 » ذو الرسم العقارى رقم 6444 ف ، شرقا الملك المسمى « حمرية وعين الغرس 1 » ذو الرسم العقارى رقم 1840 ف ، جنوبا وغربا السيد المزارى الكبير يسكن بعين المكان.

القطعة الثانية : شمالا الملك المسمى « ألبر » ذو الرسم العقارى رقم 7598 ف ، شرقا ساقية عين الغرس (ملك عمومى) ، جنوبا ميموم اوبناصر يسكن بعين المكان وغربا الملك المسمى « البر » ذو الرسم العقارى رقم 9270 ف.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك : ثلاثة رسوم شرائية عدلية :

الاول بتاريخ 17 صفر 1383 (10 يونيه 1963) ؛

الثانى بتاريخ 20 جمادى الثانية 1384 (27 أكتوبر 1964) ؛

الثالث بتاريخ 19 صفر 1392 (14 أبريل 1972).

مطلب رقم 16631 ف

تاريخ التقييد : 5 يبراير 1975.

طالب التحفيظ : السيد شنلف ميمون بن محمد بن محمد ، المغربى المزداد حوالى سنة 1945 ، المتزوج طبق الشريعة الاسلامية بالسيدة عائشة بنت عياد بن غازى ، الساكن بالقاعدة الجوية الاولى بالرباط.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

الاسم الذى أعطاه طالب التحفيظ للملك : « شناف ».
نوعه : أرض للبناء.
موقعه : اقليم تازة ، دائرة تاهلة ، مركز تاهلة ، المحل المسمى « تاغروت ».
مساحته : 3 آرات و 83 سنتيارا تقريبا.
حدوده : شمالا طريق عمومية ، شرقا وجنوبا وغربا السيدة زهراء بنت محمد بن رحو الساكنة بدوار زادرة ، قبيلة أيت عبد الحميد.
الحقوق العينية : لا شيء.
أصل الملك :
1 – ملكية بتاريخ 9 محرم 1383 (2 يونيه 1963) ؛
2 – رسم شراء عدلى مؤرخ فى 2 ربيع الثانى 1394 (1 مايو 1974).

مطلب رقم 16632 ف

تاريخ التقييد : 3 يبراير 1975.
طالبو التحفيظ :
1 – السيد البرنيشى محمد بن بوجمعة بن محمد المزداد حوالى 1945 المتزوج طبق الشريعة الاسلامية بالسيدة خديجة بنت محمد بن مولاى الطيب والعامل فى اسمه ونيابة عن اخوته ؛
2 – السيد المهدى المزداد حوالى 1950 ، متزوج بالسيدة يامنة بنت أحمد المهداج ؛
3 – السيد العباس المزداد حوالى 1952 أعزب ؛
4 – السيد حسن المزداد حوالى 1954 ، أعزب ؛
5 – السيد عبد العزيز المزداد حوالى 1956 أعزب ؛
6 – السيد لحبيب المزداد حوالى 1958 أعزب ؛
7 – السيد أحمد المزداد حوالى 1960 أعزب كل من الرابع والخامس والسادس والسابع قاصرون تحت وصاية والدهم السيد البرنيش بوجمعة بن محمد كلهم مغاربة شركاء فى الشياع سوية بينهم كلهم يسكنون بعين المكان.
الاسم الذى أعطاه طالبو التحفيظ للملك : « حراروش ».
نوعه : أرض حراثية.
موقعه : اقليم تازة دائرة كرسيف ، قبيلة هوارة ، فرقة أولاد حموصة دوار أولاد حمو.
مساحته : هكتاران و 50 آرا تقريبا.
حدوده : شمالا ساقية عمومية ثم علال بن محمد بن عراس ، شرقا السيد محمد ولد حمو والسيد أحمد ولد عبد الله الضراوى ، جنوبا السيد مبارك بن الحاج محمد وغربا الشيخ الصغير بن محمد كلهم يسكنون بعين المكان.
الحقوق العينية : لا شيء.
أصل الملك : رسم شراء بتاريخ 24 ذى الحجة 1392 (29 يناير سنة 1973).

مطلب رقم 16633 ف

تاريخ التقييد : 6 يبراير 1975.
طالب التحفيظ : السيد احميد الوردى بن ابراهيم بن احميد ، المغربى ، المزداد حوالى سنة 1940 ، المتزوج طبق الشريعة الاسلامية بالسيدة جمعة بنت محمد ، الساكن بدوار أولاد ابراهيم ، فرقة اولاد العباس قبيلة هوارة ، دائرة كرسيف.
الاسم الذى أعطاه طالب التحيفظ للملك : « حمرية ».
نوعه : أرض حراثية بها أشجار.
موقعه : اقليم تازة ، دائرة كرسيف ، قبيلة هوارة ، فرقة أولاد مسعود ، بدوار أولاد ابراهيم ، المحل المدعو « حمرية ».
مساحته : هكتاران تقريبا.
حدوده : شمالا السيد محمد ولد امبارك ، شرقا ابن دحمان الزاوى جنوبا السيد الطيب ولد عبد الرحمن والسيد محمد ولد الميلود الملوكى وغربا محمد ولد احميمد والسيد أحمد ولد احميمد كلهم يسكنون بعين المكان.
الحقوق العينية : لا شيء.
أصل الملك : رسم شراء عدلى مؤرخ بـ 13 رمضان 1393 (11 أكتوبر 1973).

مطلب رقم 16634 ف

تاريخ التقييد : 6 يبراير 1975.
طالب التحفيظ : السيد عبد الله بن محمد بن أحمد بن عبد الهادى مغربى ولد سنة 1933 ، متزوج طبق الشريعة الاسلامية بالسيدة عائشة بنت أحمد ، الساكن بتاونات.
الاسم الذى أعطاه طالب التحفيظ للملك : « منية ».
نوعه : دار مهدمة.
موقعه : اقليم فاس ، دائرة تاونات ، قبيلة مزيات ودوار احجار.
مساحته : 3 آرات و 50 سنتيارا تقريبا.
حدوده : شمالا طريق (ملك عمومى) ، شرقا طريق (ملك عمومى) جنوبا محمد بن حميدو بن عمر الساكن بعين المكان وغربا السيدة رحمة بنت حميدو كلهم يسكنون بعين المكان.
الحقوق العينية : لا شيء.
أصل الملك :
1 – عقد شراء عدلى مؤرخ فى 14 ذى الحجة 1379 (28 مارس 1960) ؛
2 – ملكية مؤرخة فى 19 صفر 1380 (غشت 1960).

مطلب رقم 16635 ف

تاريخ التقييد : 7 يبراير 1975.
طالب التحفيظ : السيد كطاى عبد المالك بن عبد الله بن محمد المغربى المزداد سنة 1945 المتزوج طبق الشريعة الاسلامية بالسيدة سعيدة بنت عبد السلام الجاعل محل المخابرة معه بالدرك الملكى بايموزار كندر.
الاسم الذى أعطاه طالب التحفيظ للملك : « اسماع ».
نوعه : أرض للبناء.
موقعه : اقليم فاس ودائرة صفرو وجماعة أيت السبع بالمحل المدعو بعين السلطان.
مساحته : 12 آرا و 21 سنتيارا.
حدوده : شمالا ورثة لحسن الساكنون بعين المكان ، شرقا ساقية (ملك عمومى) ، جنوبا الملك المسمى « الغساسية » ذو الرسم العقارى رقم 9042 ف وغربا السيد محمد لحلو والملك المسمى لبيفر ذو الرسم العقارى رقم 7604 ف.
الحقوق العينية : لا شيء.
أصل الملك : رسما شراء عدليان مؤرخان الاول بـ 29 جمادى الثانية 1392 (10 غشت 1972) والثانى بـ 23 ربيع الثانى 1394 (16 مايو 1974).

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

مطلب رقم 16636 ف

تاريخ التقييد : 7 يبراير 1975.

طالب التحفيظ : أو الريح أحمد بن محمد بن حمادى ، مغربى ولد حوالى 1938 متزوج طبق الشريعة الاسلامية بالسيدة عائشة بنت محمد التومى الساكن بزنقة الركيبة أغزدس مركز البهاليل.

الاسم الذى يعرف به الملك حاليا : « دير الخزامة وحميرة ».

الاسم الذى أعطاه طالب التحفيظ للملك : « الحميرة ».

نوعه : أرض حراثية بها أشجار.

موقعه : اقليم فاس ، دائرة صفرو مركز البهاليل وجماعة عيون سمار المحل المدعو « ضيعة القائد ».

مساحته : 8 هكتارات تقريبا.

حدوده : شمالا السيد الحاج عبو عناق ثم الحاج أحمد راجى والسيدحدو الكندرى وادريس بن عسو ابن الحاج ، كلهم يسكنون بالبهاليل ، شرقا وادى الدجالى (ملك عمومى) ، جنوبا الملك المسمى « ضيعة البهلولى » ذو المطلب رقم 13679 ف وغربا الطريق العمومية الذاهبة من صفرو الى البرانص.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك :

1 ـ رسم شراء عدلى مؤرخ فى 2 ربيع الثانى 1392 (18 مايو 1972) ؛

2 ـ ملكية مؤرخة فى 25 شعبان 1392 (4 أكتوبر 1972) ؛

3 ـ رسم شراء بنفس التاريخ.

المحافظ على الاملاك العقارية والرهون بفاس ،

بلخياط.

محافظة وجدة

مطلب رقم 16672 و

تاريخ التقييد : 29 يناير 1975.

طالبو التحفيظ :

1 ـ السيد قضاض أحمد بن امحمد بن بوزيان ، المزداد سنة 1917 والساكن بدوار احماموشن ، قبيلة تغجيرت ، قيادة أحفير متزوج بالسيدة فاطمة بنت عمرو المتكلم عن نفسه وعن :

2 ـ السيدة جمعة بنت امحمد بن بوزيان ، المتزوجة بالسيد امحمد بن محيو ؛

3 ـ السيد امحمد بن البشير عبيرة ؛

4 ـ السيد البشير بن البشير عبيرة ، بصفتهم طالبو التحفيظ فى الشياع بنسبة :

4 أجزاء للاول 2 جزآن اثنان للثانية و 1 جزء واحد لكل من الثالث والرابع والكل من 8 أجزاء.

الاسم الذى أعطاه طالب التحفيظ للملك : « يوسف اوعلى ».

نوعه : أرض فلاحية.

موقعه : قيادة أحفير ، جماعة اغبال القروية ، قبيلة تغجيرت ، المحل المسمى « احماموشان ».

مساحته : هكتاران اثنان تقريبا.

حدوده : شمالا طريق عمومية ومن ورائها ورثة اولاد محمد ابن امحمد بن منصور ، شرقا السيد رمضان بن امحمد الطرفاوى ، جنوبا السيد عبد القادر بن مزيان الزاوى وغربا ورثة السيد أحمد ابن عمرو ، كلهم ساكنون بعين المكان.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك : ملكية عدد 137 حررها عدول بتاريخ 5 رمضان 1373 (28 أبريل 1955).

مطلب رقم 16673 و

تاريخ التقييد : 3 يبراير 1975.

طالب التحفيظ : السيد الصالحى البكاى بن محمد بن عبد القادر المغربى ، المزداد سنة 1946 بوجدة ، المتزوج بالسيدة حورية بنت أحمد ، الساكن بوجدة ، بحى الطوبة الخارجى الزنقة رقم 226 والدار رقم 69.

الاسم الذى يعرف به الملك حاليا : « دار الصالحى ».

الاسم الذى أعطاه طالب التحفيظ للملك : « دار الصالحى ».

نوعه : أرض معدة للبناء.

موقعه : بوجدة ، حى الطوبة.

مساحته : آر واحد وستة وعشرون سنتيارا.

حدوده : شمالا السيد الصالحى حسن ، الساكن بوجدة بحى الطوبة الخارجى الزنقة 226 والدار رقم 59 ، شرقا الزنقة رقم 204 (مدينة وجدة) صحراء الزنقة رقم 203 (مدينة وجدة) وغربا السيد كروط بومدين ، الساكن بوجدة بحى الطوبة الخارجى بالزنقة رقم 204.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك :

1 ـ عقد قسمة عدد 187 بتاريخ 29 يناير 1974 ؛

2 ـ عقد صدقة عدد 427 بتاريخ 20 شوال 1394 (5 نونبر 1974)

مطلب رقم 16674 و

تاريخ التقييد : 5 يبراير 1975.

طالب التحفيظ : السيد الزعزوى محمد بن أحمد بن عمرو ، مغربى مزداد سنة 1913 وساكن ببنى درار دوار الزعزة ومتزوج بالسيدة ميمونة بنت بوشعيب.

الاسم الذى يعرف به الملك حاليا : « الزريكة ».

الاسم الذى أعطاه طالب التحفيظ للملك : « الزريكة ».

نوعه : أرض فلاحية.

موقعه : قيادة أحواز وجدة ، جماعة سيدى يحيى القروية ، قبيلة انجاد ، المحل المسمى « مزوار ».

مساحته : 14 هكتارا تقريبا.

حدوده : شمالا ورثة السيد عبد الرحمان حمادى ساكن بوجدة حى النكادى ، جنوبا ورثة السيد محمد بن أحمد الخالدى ، ساكن بدوار الهنادزة ، بنى درار ، شرقا ورثة السيد محمد ابراهيم ساكن بوجدة حى النكادى ثم ورثة محمد بن أحمد وغربا ورثة السيد عبد القادر الزاوش (الرسم العقارى رقم 16082).

الحقوق العينية : لا شيء.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

أصل الملك :

1 – رسم البيع عدد 119 حرره عدول بتاريخ 10 صفر 1394 (3 مارس 1974) ؛

2 – ملكية عدد 74 حررهما عدول بتاريخ 22 شعبان 1392 (2 أكتوبر 1972).

مطلب رقم 16675 و

تاريخ التقييد : 6 يبراير 1975.

طالب التحفيظ : السيد بنصليلة أحمد بن رمضان منصور ، مغربي مزداد سنة 1915 بوجدة ، متزوج بالسيدة بالعربي فاطمة بنت محمد الساكن بوجدة ، حي فرجي بسلن جان ، زنقة النور رقم 43.

الاسم الذي يعرف به الملك حاليا : « منصورة ».

الاسم الذي أعطاه طالب التحفيظ للملك : « منصورة 7 ».

نوعه : أرض فلاحية.

موقعه : قيادة أحواز وجدة جماعة سيدى يحيى القروية (قبيلة انجاد) المحل المسمى « الزغاميم ».

مساحته : 3 هكتارات و 37 ارا تقريبا.

حدوده : شمالا الطريق الثانوية الذاهبة من وجدة الى سيدى يحيى ثم الرسم العقارى رقم 8219 ، شرقا المكتب الوطني للسكك الحديدية جنوبا السيد يحيى ولد قدور الساكن بعين المكان وغربا السيد الصبانى مصطفى الساكن بوجدة ، محطة موبيل شارع علال ابن عبد الله.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك :

1 – ملكية عدد 317 حررها عدول بتاريخ 12 صفر 1393 (17 مارس 1973) ؛

2 – رسم قسمة عدد 89 بتاريخ 28 صفر 1393 (3 أبريل 1973) ؛

3 – رسم اراثة عدد 115 بتاريخ 14 محرم 1395 (27 يناير 1975) ؛

4 – رسم اراثة عدد 116 بتاريخ 14 محرم 1395 (27 يناير 1975) ؛

5 – رسم تقديم عدد 117 بتاريخ 14 محرم 1395 (27 يناير 1975) ؛

6 – رسم بيع بخط اليد مؤرخ فى 31 يناير 1975 ؛

7 – الملك العائلي بتاريخ 31 يناير 1975.

مطلب رقم 16676 و

تاريخ التقييد : 7 يبراير 1975.

طالب التحفيظ : السيد تالحيمت عبد القادر بن محمد بن محمد ابن قدور ، مغربى ، مزداد سنة 1940 بوجدة ، متزوج بالسيدة فاطنة بنت عبد السلام ساكن بوجدة طريق العونية جنان الحاج قدور ، والجاعل محل اقامته عند السيد تالحيمت عبد الرزاق كراج سبور ، زنقة خناثة بنت بكار بوجدة.

الاسم الذى يعرف به الملك حاليا : « تالحيمت ».

الاسم الذى أعطاه طالب التحفيظ للملك : « تالحيمت ».

نوعه : أرض فلاحية.

موقعه : بقيادة أحواز وجدة جماعة سيدى يحيى القروية (قبيلة انجاد) المحل المسمى « الزغاميم ».

مساحته : 3 هكتارات و 50 سنتيارا تقريبا.

حدوده : شمالا السيد بياض ابراهيم الساكن بعين المكان شرقا الرسم العقارى رقم 11010 ، جنوبا مطلب رقم 12912 وغربا الطريق الرئيسية الذاهبة من وجدة الى مغنية.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك : رسم بيع عدد 661 حرره عدول بتاريخ 13 ربيع الاول 1388 (10 يونيه 1968).

مطلب رقم 16677 و

تاريخ التقييد : 12 يبراير 1975.

طالبا التحفيظ :

1 – السيد الجاملى ادريس بن محمد بن عبد الكريم مزداد سنة 1932 ومتزوج بالسيدة حليمة بنت قدور ؛

2 – السيد الجاملى عبد الرحمان بن محمد بن عبد الكريم ، مزداد سنة 1930 متزوج بالسيدة عمارة بنت عمرو ، كلاهما مغربيان مزداديان بقيادة أحواز وجدة جماعة سيدى يحيى القروية (قبيلة انجاد) وساكنان بوجدة حي مولاى الميلود الزنقة 13 والمنزل رقم 2 مكرر بصفتهما طالبى التحفيظ فى الشياع بنسبة متساوية بينهما.

الاسم الذى يعرف به الملك حاليا : « البيايض ».

الاسم الذى أعطاه طالبا التحفيظ للملك : « البيايض ».

نوعه : أرض فلاحية غير مسقية.

موقعه : بقيادة أحواز وجدة جماعة سيدى يحيى القروية قبيلة انجاد المحل المسمى « البيايض ».

مساحته : 12 هكتارا تقريبا.

حدوده : شمالا الرسم العقارى رقم 7036 ، شرقا الرسم العقارى رقم 7894 ، جنوبا الرسم العقارى رقم 5480 وغربا الرسم العقارى رقم 876.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك :

1 – ملكية عدد 429 في 21 شوال 1394 (6 أكتوبر 1974) ؛

2 – رسم بيع بخط اليد مؤرخ فى 21 يناير 1975.

مطلب رقم 16678 و

تاريخ التقييد : 13 يبراير 1975.

طالبا التحفيظ :

1 – السيد بلحاج عبد المومن بن الحاج محمدين مزداد سنة 1925 متزوج بالسيدة يمينة بنت الميلود ؛

2 – السيدة يمينة بنت الميلود بن رمضان مزدادة سنة 1935 زوجة السيد بلحاج عبد المومن المذكور ، كلاهما مغربيان مزداديان وساكنان بالسعيدية بالمحل المسمى « أولاد سيدى عبد المومن » والجاعلان محل اقامتهما عند السيد على ولد قدور تاجر بقصبة السعيدية ، بصفتهما طالبى التحفيظ فى الشياع بنسبة متساوية بينهما.

الاسم الذى يعرف به الملك حاليا : « دمين ».

الاسم الذى أعطاه طالبا التحفيظ للملك : « دمين ».

نوعه : أرض فلاحية.

موقعه : قيادة السعيدية جماعة مداغ القروية ، قبيلة تريفة المحل المسمى أولاد سيدى عبد المومن.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

مساحته : خمسون آرا تقريبا.

حدوده : شمالا المسجد (الاحباس) ، شرقا السيد بن الشريف عبد القادر بن الشريف ومن معه ، جنوبا السيد بلقاضي الطاهر ابن بلقاضي وغربا السيدة حليمة بنت سليمان ، كلهم ساكنون بعين المكان.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك : ملكية عدد 431 حررها عدول بتاريخ 22 رجب 1393 (22 غشت 1973).

مطلب رقم 16679 و

تاريخ التقييد : 13 يبراير 1975.

طالبا التحفيظ :

1 ـ السيد حراش محمد بن بالكبير بن عبد الرحمان ، الساكن بوجدة 65 زنقة فجيج ، مغربي مزداد سنة 1939 بتاوريرت ، ومتزوج بالسيدة عائشة بنت لخضر ؛

2 ـ السيد حراش بن عبد الرحمان بن بالكبير بن عبد الرحمان ، الساكن بتاوريرت زنقة دبدو ، مغربي مزداد في 12 مارس 1942 بتاوريرت ، ومتزوج بالسيدة الزهرة بنت قدور بصفتهما طالبي التحفيظ في الشياع بنسبة متساوية بينهما.

الاسم الذي أعطاه طالبا التحفيظ للملك : « دار جدية ».

نوعه : أرض مع بناءات معدة للسكنى.

موقعه : تاوريرت الحي الجديد.

مساحته : آر واحد و 48 سنتيارا تقريبا.

حدوده : شمالا زنقة الرباط ، شرقا السيد الحاج امحمد بن عبد الله البوزكاوي ، الساكن بزنقة مكناس رقم 12 بتاوريرت ، جنوبا السيد لحرش لخضر بن كريم ، الساكن بمكتب التبغ ، زنقة مكناس بتاوريرت وغربا زنقة مكناس.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك : رسم عدد 201 حرره عدول في 23 رجب 1387 (1 نونبر 1967).

خلاصة اصلاحية ـ تتعلق بالملك المسمى « تيجوت 39 » مطلب رقم 14134 و الذي ادرج مطلب تحفيظه بالجريدة الرسمية عدد 2843 المؤرخة في 26 أبريل 1967.

بمقتضى مطلب اصلاحي بتاريخ 12 يبراير 1975 ، فان عملية تحفيظ الملك المذكور أعلاه الكائن بقيادة أحفير ، جماعة عين الصفا القروية قبيلة بني منقوش الجنوبيين المكان المسمى « أولاد البالي » تتبع من الآن فصاعدا في اسم :

1 ـ السيد حساني محمد بن بلعيد بن محمد ؛

2 ـ السيد حساني عبد السلام بن محمد بن بلعيد ؛

3 ـ السيد حساني محمد بن محمد بن بلعيد ؛

4 ـ السيد حساني بلعيد بن محمد بن بلعيد ، كلهم طالبوا التحفيظ سابقا.

فيما يرجع لمساحة قدرها 9 هكتارات و 76 آرا و 10 سنتيارات التي اظهرها التصميم العقاري.

وذلك على اثر انضمام الملك المسمى « تيجوت 40 » مطلب رقم 14153 لهذا الملك ، طبقا لتقرير التحديد المؤرخ في 12 غشت 1975.

المحافظ على الأملاك العقارية والرهون بوجدة ،

أحمد برادي.

محافظة الرباط

خلاصة اصلاحية ـ تتعلق بالملك المسمى « بلاد دلريو » مطلب رقم 32956 ر الذي ادرج مطلب تحفيظه بالجريدة الرسمية عدد 2713 المؤرخة في 28 اكتوبر 1964 المتبوع بخلاصة اصلاحية نشرت بالجريدة الرسمية عدد 3008 المؤرخة في 24 يونيه 1970 وكذا باعلان عن انتهاء التحديد نشر بالجريدة الرسمية عدد 3237 المؤرخة في 13 نونبر 1974.

بمقتضى مطلب اصلاحي بتاريخ 5 يبراير 1975 ، فان مسطرة تحفيظ الملك المسمى « بلاد دلريو » مطلب رقم 32956 ر الكائن بدائرة إحواز سلا قبيلة احساين ، تتابع من الآن فصاعدا في اسم السيد محمد سكطن بن محمد طالب التحفيظ السابق (الجريدة الرسمية عدد 2008 المؤرخة بـ 24 يونيه 1970) وان المساحة التي أظهرتها الخريطة العقارية هي 10 هكتارات و 30 آرا عوضا عن هكتارين اثنين المصرح بهما عند ايداع مطلب التحفيظ.

وذلك بمقتضى الرسوم المودعة سابقا في مطلب التحفيظ وكذا الرسم الخطي المؤرخ بثاني ماي 1973 وقرار مؤرخ بـ 22 نونبر 1968 رقم 3038.

خلاصة اصلاحية ـ تتعلق بالملك المسمى « عين الحراق » مطلب رقم 35610 ر الذي ادرج مطلب تحفيظه بالجريدة الرسمية عدد 2893 المؤرخة في 10 غشت 1968.

بمقتضى مطلب اصلاحي بتاريخ 22 يناير 1975 ، فان مسطرة تحفيظ الملك المسمى « عين الحراق » مطلب رقم 35610 ر ، الكائن بدائرة الرماني قبيلة النجدة دوار الحواميد تتابع من الآن فصاعدا في اسم :

السيد بولسين لحبيب بن محمد بن العربي ، المغربي المزداد حوالي 1921 المتزوج الساكن بشياخة الحاج عدنان ، قيادة حد البراشوة بدائرة الرماني.

وذلك بموجب :

1 ـ الرسوم المودعة سابقا تأييدا (استنادا) لمطلب التحفيظ ؛

2 ـ رسم عدلي مؤرخ في متم شوال 1394 (15 نونبر 1974) مشفوع بتقرير الحضور المؤرخ بـ 22 يناير 1975 والذي بمقتضاه باع السيد بوعزة بن العربي كافة الملك المذكور الى السيد بولسين لحبيب ابن محمد.

اصلاح غلط ـ يتعلق بالملك المسمى « عين موكة » مطلب رقم 37408 ر الكائن بتيفلت حي عين موكة والذي ادرج بمطلب تحفيظه بالجريدة الرسمية عدد 3192 المؤرخة في 21 يناير 1973.

عوضا عن :

« مساحته : 150 مترا مربعا تقريبا.

يقرأ :

« مساحته : 300 متر مربع تقريبا. »

(والباقي بدون تغيير).

المحافظ على الاملاك العقارية والرهون بالرباط ،

بدر الدين دينية.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

محافظة طنجة

مطلب رقم 10508 ط

تاريخ التقييد : 4 يبراير 1975.

طالب التحفيظ : السيد محمد بن أحمد الفيلالى ، المغربى الجنسية المولود سنة 1909 بطنجة المتزوج بالسيدة فطومة بنت عبد السلام المسنانى سنة 1937 بنفس البلدة المقيم بطريق الجبل رقم 26.

الاسم الذى أعطاه طالب التحفيظ للملك : « الفيلالى ».

نوعه : أرض عارية.

موقعه : بطنجة جامع المقرع.

مساحته : 3 آرات و 12 سنتيارا.

حدوده : شمالا السيدان محمد العشيرى وأحمد الوسينى المقيمان بجامع المقرع بنهج ازرو بطنجة ، شرقا وجنوبا وغربا طريق عمومية.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك : رسم عدلى مؤرخ فى 29 شعبان 1386 (12 دجنبر سنة 1966).

مطلب رقم 10509 ط

تاريخ التقييد : 5 يبراير 1975.

طالبة التحفيظ : السيدة ارطنسيا يودرا اساكو ، الاسبانية الجنسية ، المولودة فى 21 مارس سنة 1921 بطنجة ، المتزوجة بالسيد خوسى لويس كوطيريس ديل الالامو فى 17 يونيه 1943 ، المقيمة بتطوان طريق سبتة (قبيلة).

الاسم الذى أعطته طالبة التحفيظ للملك : « اينموبيلى يودرا ».

نوعه : عمارة ، ذات خمس طبقات.

موقعه : بطنجة ، شارع المكسيك.

مساحته 7 آرات و 62 سنتيارا تقريبا.

حدوده : شمالا شارع المكسيك ، شرقا ورثة يودرا واوطيل اسطوريا ، جنوبا السيد البيرطو جربلير ، المقيم بطنجة ، 8 ، شارع كوخاس والسيدة ارملة البو ، 15 شارع مولاى عبد الله وغربا السادة ورثة يودرا والسيد السليمانى ، المقيم بطنجة ، شارع فاس رقم 1.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك : رسم عدلى مؤرخ فى 29 غشت 1974 وعدة رسوم أخرى.

مطلب رقم 10510 ط

تاريخ التقييد : 5 يبراير 1975.

طالبا التحفيظ :

1 – السيد محمد بن عبد السلام الشنتوف ، المغربى الجنسية المولود سنة 1938 بطنجة المتزوج بالسيدة فاطمة السعيدى سنة 1960 بنفس المدينة ؛

2 – السيدة رحمة بنت عبد السلام العروسى المغربية الجنسية ، المولودة سنة 1912 بطنجة ، الارملة المقيمان بنفس المدينة حى المصلى شارع الريسونى رقم 52.

الاسم الذى أعطاه طالبا التحفيظ للملك : « الشنتوف ».

نوعه : أرض عارية.

موقعه : طنجة ، حى السوانى ، أرض بوصابون.

مساحته 2 آران و 50 سنتيارا تقريبا.

حدوده : شمالا وشرقا وغربا طريق عمومية ، جنوبا محمد السويسى المقيم بشارع انفا رقم 54.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك : رسم عدلى مؤرخ فى 29 جمادى الثانية 1393 (30 يوليوز 1973).

مطلب رقم 10511 ط

تاريخ التقييد : 5 يبراير 1975.

طالب التحفيظ : السيد المختار بن عبد الله البقالى ، المغربى الجنسية ، المولود سنة 1922 بطنجة ، المتزوج بالسيدة فاطمة بنت الحاج محمد السعيدى سنة 1954 بطنجة ، المقيم بنفس المدينة ، شارع آنفا ، النهج 44 الدار رقم 2.

الاسم الذى أعطاه طالب التحفيظ للملك : « الحسنى ».

نوعه : أرض بها بناء.

موقعه : طنجة ، حى السوانى.

مساحته : 1 آرا و 20 سنتيارا تقريبا.

حدوده : شمالا السيد عمر مرزوق ، المقيم بطنجة ، السوانى ، النهج 11 ، الدار 59 ، شرقا السيد أحمد مرسو ، المقيم بطنجة ، حى السوانى ، النهج 11 ، الدار 61 ، جنوبا وغربا طريق عمومية.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك : رسم عدلى مؤرخ فى 18 ربيع الثانى 1380 (10 أكتوبر 1960).

مطلب رقم 10512 ط

تاريخ التقييد : 5 يبراير 1975.

طالبا التحفيظ :

1 – السيد محمد عمار المطالسى ، المغربى الجنسية المولود سنة 1930 بمدشر زراقنة اقليم الناضور المتزوج بالسيدة رقية بنت محمد القرى بفحص طنجة سنة 1952 ، المقيم بشارع موريطانيا رقم 5 ؛

2 – السيد عبد الحق بن بوبكر التازى المغربى الجنسية المولود سنة 1931 بفاس ، المتزوج بالسيدة اسماء بنت عبد الوهاب سنة 1958 بتطوان المقيم بنفس البلدة بشارع موريطانيا رقم 47.

الاسم الذى أعطاه طالبا التحفيظ للملك : « كونديسا ».

نوعه : أرض عارية.

موقعه : تطوان ، دائرة جبالة ، الفنيدق.

مساحته : 1 هكتار و 41 ارا و 76 سنتيارا.

حدوده : شمالا السيد مصطفى بن محمد الشعيرى والسيدة السعدية بنت حكة ، شرقا السيد المدنى بن الحاج الطاهر والسيد عبد السلام بن أحمد قروق والسيدة رقية بنت محمد الكبدانى ، جنوبا طريق عمومية وغربا السادة ورثة سلام بن عمار النائب عنهم السيد محمد بن عمار المقيمون جميعا بالفنيدق.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك : رسم عدلى مؤرخ بـ 5 شوال 1394 (21 أكتوبر 1974)

مطلب رقم 10513 ط

تاريخ التقييد : 7 يبراير 1975.

طالب التحفيظ : السيد عبد السلام بن حمادى اشلحى ، المغربى الجنسية ، المولود سنة 1931 بمدشر تلامغيت من قبيلة بنى توزين

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

(اقليم الناضور) المتزوج بالسيدة فاطمة بنت امحمد المرابط سنة 1956 بالمدشر المذكور المقيم بتطوان ، شارع المجلس البلدى ، رقم 4.

الاسم الذى أعطاه طالب التحفيظ للملك : « اشلحى ».

نوعه : أرض بها بناءان طفيفان.

موقعه : بتطوان ، حى بوجراج.

مساحته : هكتاران اثنان و 30 ءارا و 73 سنتيارا.

حدوده : شمالا السيد محمد الفقير الحسانى ، شرقا السيد محمد العروسى والسيدة عائشة بنت أحمد شهبون ، جنوبا السيد محمد ابن الحسن انيطفتى ، السيد محمد الحوزى والسيدة عائشة بنت محمد ابن أحمد الحزمرى والسيد عبد الرحمن البردعى وغربا السيد المعلم المختار الكزار والسيد على بن عبد السلام الحسانى والسيد عبد الواحد بن على الحزمرى القريشى المقيمون جميعا بتطوان ، حى بوجراح (الدائرة الاولى).

الحقوق العينية : لا شىء.

أصل الملك :

1 – رسم عدلى مؤرخ بـ 14 جمادى الثانية 1349 ؛

2 – رسم عدلى مؤرخ بـ 18 صفر 1394 (13 مارس 1974) ،

3 – رسم عدلى مؤرخ بـ 16 شعبان 1393 (15 شتنبر 1973).

مطلب رقم 10514 ط

تاريخ التقييد . 11 يبراير 1975.

طالب التحفيظ : السيد محمد بن محمد الطرفى ، المغربى الجنسية المولود سنة 1935 بمدشر الغراف ، قيادة آل سريف ، دائرة القصر الكبير ، المتزوج بالسيدة فاطنة محفوظ سنة 1958 بمدشر نكال ، قبيلة بنى ايدر ، دائرة تطوان ، المقيم بالعرائش نهج المدرسة البلدية ، رقم 14.

الاسم الذى أعطاه طالب التحفيظ للملك : « مأوى العائلة ».

نوعه : أرض عارية.

موقعه : اقليم تطوان ، مدينة العرائش ، حى المنزه.

مساحته : ءارا واحدا و 9 سنتيارات تقريبا.

حدوده : شمالا السيد أحمد مرموش المقيم بالعرائش حى المنزه النهج 6 رقم 29 ، شرقا وجنوبا طريق عمومية وغربا السيد محمد بومديان المقيم بالعرائش حى المنزه شارع الرباط رقم 4 و 5 و 6 والسيدتين عائشة وحليمة بنتى محمد الخورارى ، بحى المنزه شارع الرباط رقم 7 و 8 و 9 بالعرائش.

الحقوق العينية : لا شىء.

أصل الملك : رسم عدلى مؤرخ فى 28 ربيع الثانى 1392 (11 يونيه 1972).

مطلب رقم 10515 ط

تاريخ التقييد : 12 يبراير 1975.

طالبة التحفيظ : السيدة الحاجة السعدية بنت الحاج ادريس الشركى ، المغربية الجنسية المولودة سنة 1933 بشفشاون ، الارملة المقيمة بطنجة بشارع الحسن الاول رقم 66 ، الطابق الرابع رقم 7.

الاسم الذى أعطته طالبة التحفيظ للملك : « الشركية ».

نوعه : أرض عارية.

موقعه : تطوان طريق طنجة ، كلم 2.

مساحته : 10 ءارات و 79 سنتيارا تقريبا.

حدوده : شمالا السيدة الوزنة الحداد ، شرقا طريق طنجة ، جنوبا السيدة فاطمة بنت الناس ، المقيمتان بتطوان بحى خندق الزربوح وغربا الحاج أحمد المريبطو المقيم بتطوان بزنقة القائد أحمد رقم 56.

الحقوق العينية : لا شىء.

أصل الملك : رسم عدلى مؤرخ فى 9 شعبان 1391 (30 شتنبر 1971) المحافظ على الاملاك العقارية والرهون بطنجة ،

الفقاى.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.